

أحمد شفيق

الرق في الإسلام



ترجمة : أحمد زكي



مكتبة النافذة

الرق في الإسلام

تأليف

أحمد شفيق

ترجمة عن الفرنسية

أحمد زكي

الناشر

مكتبة النافذة

الرق في الإسلام

أحمد شفيق

الطبعة الأولى: 2010

رقم الإيداع: 2009 / 3172

الترقيم الدولي: 2 _ 765 _ 436 _ 911

الطبعة

دار طبية للطباعة - الجيزة

كل الحقوق
محفوظة

الناشر: مكتبة النافذة

المدير المسئول: سعيد عثمان

الجيزة ٢ شارع الشهيد أحمد حمدي

الثلاثيني (ميدان الساعة) - فيصل

Tel: 37241803 Fax: 37827787

Mob: 012 3595973

Email: alnafezah@hotmail.com

جاء في عدد 514 من جريدة المؤيد الأغر الصادرة في 28
محرم سنة 1309 (2 سبتمبر سنة 1891):

"هذا الكتاب الجليل النفيس هو أحسن وأفضل ما صنف
في الدفاع عن الديانة الإسلامية، التي قام الكردينال
الانجيري وأشياعه باتهامها بأنها هي التي تدعو إلى
النفاسة، وتوصي أهلها بارتكاب الفظائع والقبائح التي
يرويها عن أواسط أفريقية".

وبعد الموسيو ميسمر رئيس الأرسالية الفرنسية سابقاً
الشهود له بكثرة المعارف واتساع الاطلاع يهنئ المؤلف
ويقول له: "لقد أفحمت غصنك، وإن الحق لفي جانبك".

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المترجم

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله،
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وصحبه أهله ونسله والمقتدين بسنته
من ذوي ملته في قوله وفعله ويعد ...

فإن الكردينال لافيجري قد طبق الأرض ذكره، واشتهر في الخافقين
أمره، وجرت على لسان البرق خطاباته، واستفاضت في الجرائد
والصحائف كتاباته؛ لأنه تصدى كما يقول للأخذ بناصر الأرقاء، ولكنه
تطرف وتغالي، فقادته الغاية العمياء إلى الطعن على الديانة الحنيفية
الغراء فعدل عن واجب الاعتدال في جادة الجدال، ولذلك انبرى للرد
عليه كثيرون من حلفاء هذا الدين المبين، وأتوه بهذا اليقين، ولكن الذي
فاز بسبق السبق في هذا المضمار وحاز الفضل والفخار هو حضرة المحقق
البارع أحمد بك شفيق كاتم أسرار سعادة ناظر الخارجية المصرية؛ فإنه
أجاد في الكلام على الرق عند جميع الأمم، وفي جميع الأديان ثم انتقل
من هذه التوطئة إلى بيان الاسترقاق في الإسلام ليظهر فضل الدين
المحمدي في هذا المقام فينجلي الصبح لذي عينين؛ إذ بضدها تتميز
الأشياء، وحينئذ يحكم العاقل الخبير والناقد البصير بأن جناب
الكردينال جنح إلى الاعتداء بدلا من الاعتدال، ولما أتم المؤلف هذه
الرسالة خطب بها على الجمعية الجغرافية الخديوية في جلسات متوالية،
ونالت من الإعجاب والاستحسان ما نالت، ولذلك طلب إلي كثير من
الكبراء وأهل الفضل أن أنقلها إلى اللغة العربية ليعم نفعها وتكمل

فائدتها، فرجوت حضرة مؤلفها أن يجعل لي قسطا من الفضل في هذا العمل، فتفضل بالإجابة، فاستخرت الله في هذه الخدمة الوطنية غيرة على هذا الدين القويم، وشمرت عن ساعد الاجتهاد فعرضتها بغاية العناية حتى جاءت بحمد الله تعالى مثالا للترجمة التي يحافظ فيها على المعنى تمام المحافظة مع مراعاة القواعد الإنشائية العربية والأساليب القولية الكلامية التي تجعلها أهلا للقبول عند الناطقين بالضاد في جميع البلاد، ثم حليتها بفوائد علمية وحواش تاريخية جغرافية لكي يكون المطلع عليها في غنى عن الرجوع إلى غيرها مما يدخل في دائرة بحثها، وقد راجعت الأصول وأمهات الكتب فنقلت منها الأحاديث الشريفة بشرح بعضها، وكذلك فعلت ببعض الآيات القرآنية الكريمة وأكملت القصص والحوادث التاريخية من مصادرها المعول عليها والموثوق بها، وفوق ذلك فقد لاحظت بنفسني طبع هذه الرسالة على هذا الشكل الفائق الأنيق والأسلوب الشائق الرقيق، فمزجت بين الحروف المختلفة المقدار كلما رأيت ذلك واجبا لتنبية القراء واستلفت الأنظار، وفصلت الفقرات عن بعضها فصلا يسهل به التمييز بين المواضيع جاريا في ذلك على النمط الذي اصطلح عليه أهل أوروبا من إتقان الطبع وأحكام الوضع.

أحمد نركي

فاتحة الكتاب

اتفق لي في أول يوليو سنة 1888 أن حضرت بكنيسة⁽¹⁾ سان سولبيس⁽²⁾ في مدينة باريس، وسمعت نيافة⁽³⁾ الكردينال⁽⁴⁾ لافيغري⁽¹⁾ وهو

1 - الكنيسة ليس لها اشتقاق في اللغة، قيل: إنها لفظة عربية، وقيل: إنها معرب كنيشت، وقيل: إن للعرب لفظة أخذوها عن الروم، وهي: فليس أو فليس وأنها كنيسة بناها أبرهة على باب صنعاء على ما قاله ياقوت - قالوا: ومن المحتمل أن "كنيسة" تحريف لفظ فليس، أقول: ويشهد لهذا الاحتمال أن اسمها بالتركية كنيسة، وربما كانت منها القلاية التي هي صومعة الراهب عند الأقباط وأنها في الفرنسية أجليز، وفي التليانية كيبزا، وهي عند الأفرنج مشتقة من لفظة يونانية (أكليزيا) معناها الاجتماع، والكنيسة في أيامنا هذه علم على متعبد النصراني، والكنيس على متعبد اليهودية. اهـ مترجم.

2 - هي من أشهر العمائر بباريس في خط سان جرمان، مضى عليها زمان طويل حتى أمكن إتمامها، فإنها كانت موجودة في القرن الثاني عشر ثم دعت الحال لتوسيعها في القرن السادس عشر، ثم اضطر القوم لإعادة بنائها كله فوضع الحجر الأول منها في سنة 1646 ولكنهم رأوا تغيير التصميم حتى تكون فسيحة، ولم تتم بنائها إلا في سنة 1749 بواسطة اجتهاد القسوس وتبرع أهل الخير، والمال الكثير الذي تحصل من يانصيب (لوترية) فتحوه لأجل هذا الغرض، وفي أيام الثورة الفرنسية أطلق عليها اسم (هيكل الانتصار) وقد أولمت فيها وليمة عظيمة للجنرال بونابرت بعد عودته من مصر وهي الآن أكبر محل لتخريج القسس وتعليم الرهبان. اهـ مترجم.

3 - "نيافة" تعريف اصطلح عليه العيسويون للفظة Eminence وهو لقب افتخاري خاص بالكرادلة (جمع كردينال) منحهم إياه البابا أوربانوس الثامن بمرسوم أي منشور أي تقليد (دكريتو) أصدره في 10 يناير سنة 1630، وفي نيافة معنى الارتفاع والارتقاء، يقال: جبل عالي المناف أي المرتقى، وذلك موافق لمعنى اللغة الأفرنجية. اهـ مترجم.

4 - "الكردينال" معرب وهو أحد السبعين حبراً الذين تتألف منهم الدائرة المقدسة التي تجتمع لانتخاب البابا، وفي أثناء اجتماعهم لا يكون لهم أدنى علاقة أو أقل مواصلة مع الخارج، وكان مبدأ هذه العادة في سنة 1270 فبان البابا أكليمنضس الرابع توفي سنة 1268 ولم يتفق الكرادلة على تعيين خلفه إلى سنة 1270 ولم يتفق الكرادلة على تعيين خلفه إلى سنة 1270 حتى تعبت الأمة من

يخطب بها على أهل تلك المدينة ويصف فضائع النخاسة بأفريقية الوسطى، ويسوق لهم الحديث على الاسترقاق ويساطته في البلاد الإسلامية، ولم يكتف نيافته بإدانة المتدينين بالدين المحمدي بهذا الأمر، بل نسب قبائحه إلى نصوص الشريعة التي جاء بها النبي عليه الصلاة والسلام.

ولما كانت هذه التهم لا أساس لها، ولا برهان ينهض عليها، وقد بثها في لوندرة وروسل⁽²⁾ دعائي حب الحقيقة إلى البحث عن هذا الموضوع في الكتب الدينية المعتبرة لدينا، المعول عليها عندنا، فأتاح لي الجد بفضله تعالى إقامة الحجة، وإيراد الدليل على أن القرآن الشريف فوق كونه لم يعتبر الرقيق بمنزلة الحيوان، فقد جاء بكثير من النصوص والوصايا التي تفرض على المسلمين أن يحسنوا رعايته والعناية بشأنه، وأن تكون معاملتهم له بالحسنى والرحمة، وهو أمر يجهله إلى الآن عامة الأوروبيين، حتى القاطنين منهم بديار المشرق، اللهم إلا ما ندر فإنه

هذا التواني فحجزتهم كلهم في محل اجتماعهم إلى أن انتخبوا واحداً منهم للجلوس على كرسي البابوية. اه مترجم.

1 - أما الكردينال لافيغري فنكتفي بضبط اسمه الآن فقد رأيت كثيراً من الناس ينطقون به على كفيات مختلفة أغلبها بعيد عن الصحة فهو لام بعدها ألف ثم فاء فارسية قريبة من المخرج من الواو بعدها ياء ثم جيم فارسية ساكنة فراء مكسورة بعدها ياء ساكنة، وسنأتي على ترجمة حاله في آخر الرسالة. اه مترجم.

2 - جاء في رسالة مدرجة بجريدة الانديبنديس بلج (الاستقلال البلجيكي) الصادرة في بروسل بتاريخ 16 أغسطس سنة 1888 كلام على خطابة ألقاها الكردينال لافيغري قال صاحبه: ((إن الخطيب..... لم يقدر على الامتناع عن المجاهرة بأن المسلمين يرون أن اصطيد الرقيق حق لهم يكاد يكون واجباً عليهم وهو حق لهم لأنهم يعتقدون بأن الأسود ليس من العائلة البشرية وأنه متوسط بين الإنسان والحيوان بل إن بعضهم يرونه أدنى من الحيوان مقاماً)) مؤلف.

بديه أن مجرد السكنى في بلد من البلاد لا توقف الإنسان تمام الإيقاف على كنه شرائعها، بل يعوزه أيضاً أن يكون عارفاً حق المعرفة بلغة أهلها، ولا ريب في أن علماء المشرقيات المتوفرة فيهم هذه الصفات هم أقل من القليل.

واتعشم في وجه الله الكريم أن يجعل نتيجة بحثي تمييط اللثام عن حقيقة هذه المسألة الخطيرة التي كثر اهتمام الحكومات والأفراد بها في هذه الأيام.

الرق في الإسلام

قبل الخوض في هذا الموضوع ينبغي لنا أن نأتي بالإيجاز وبوجه العموم على ذكر الاسترقاق عند الأمم:

الرق هو حرمان الشخص من حريته الطبيعية وصيرورته ملكاً للغير. (1) قالوا: إن الاسترقاق ظهر منذ كان الاجتماع الإنساني، وهو قول في غاية الإصابة والسداد، فإنه ظهر حقيقة عندما وقعت الاجتماعات البشرية الأولى، أيام كان حجاب الجهالة مسدولاً على عالم الفطرة، والذي أوجب حصول هذا الفعل هو أمر يسهل بسطه وإيراده، وذلك أنه لما كان العمل من أصعب الضرورات وأشقاها أخذ الإنسان في البحث عما يخلصه من

¹ - هذا هو حده عند الأفرنج وقال في التعريفات: الرق في اللغة الضعف ومنه رقة القلب، وفي عرف الفقهاء عبارة عن عجز حكمي شرع في الأصل جزاء عن الكفر، أما أنه عجز فإنه لا يملك ما يملكه الحر من الشهادة والقضاء وغيرهما، وأما أنه حكمي فلأن العبد قد يكون أقوى في الأعمال من الحر حساً. اهـ مترجم.

عنايه ومكابدته، فإذا بطلبته بين يديه عند الهيئة الاجتماعية، فإن القوي ألزم الضعيف بالاشتغال، ومن ذلك نشأ الاسترقاق.

ثم جاءت الحروب، وتولدت الأطماع، فبثت الاسترقاق في جميع أجزاء العالم، وعند معظم الأمم، وصار الناس لا يقتلون العدو بل يبقون عليه ليعمل لهم، هذا واعلم أن طبيعة الأقاليم وهي من أقوى العوامل في إنماء الجمعيات البشرية، كان لها تأثير عظيم في زيادة الاسترقاق، واتساع نطاقه، حتى أنه ما لبث أن بلغ عدد الأمم التي على البساطة والفضرة في جميع بلاد المشرق مبلغاً عظيماً، ودرجة قاصية، وانتشاراً زائداً، فإن ثمن الرقيق كان زهيداً، وعمله مفيداً بالنظر إلى ما صارت إليه الصناعة التجارة من التقدم والأهمية، ولقد كان الحال على خلال هذا المنوال عند أمم الشمال، فإن تغذية الرقيق عندهم كانت تكلفهم مصرفاً جسيماً، ولم يكن لعمله كبير جدوى ولا فائدة، فلهذا كان الاسترقاق في بلاد الشمال منذ العصور الخوالي أقل انتشاراً منه في جهات الجنوب من المعمورة، وهذا يدلنا على أن الاسترقاق هو من الأمور الاقتصادية التدبيرية المترتبة على العمل والاشتغال.

ولنبحث الآن في حالة الرقيق عند الأمم المختلفة واحدة واحدة.

الباب الأول

الاسترقاق في الأزمان القديمة

الفرع الأول

الاسترقاق عند قدماء المصريين

كان الرقيق في مصر عبارة عن آلة للعمل، وكان أيضاً من الأشياء المعدة لمشاهد الزينة، ومظاهر الأبهة، فكان الأرقاء بقصور الملوك، وبيت الكهان، ودار المقاتلين، ثم إن الفاقة جعلت لسائر الأفراد سبيلاً إلى امتلاك الأرقاء أيضاً، وكان الاسترقاق عبارة عن الحق في إعدام الحياة والإبقاء عليها، وكان الأسارى على العموم أرقاء للدولة، يقومون بالأعمال والأشغال التي تستلزمها حاجات القطر، أو التي تدعو إليها موجبات زخرفته، وتحسين هيئته، وفيما عدا هذه التشديدات الخاصة بالاستخدام في الصالح العام قد تحسنت حالة الرقيق، وتلطفت كثيراً، فكان يجوز رفع الأمة إلى مقام الزوجة، ثم إن الأخلاق والعادات كانت تقضي بالشفقة على الرقيق والدفاع عنه، بل إن الشريعة كانت تجعل حوله سياجاً يقيه من البغي والأذى، فقد نصت على أن من قتل الرقيق يقتل فيه. (1)

1 - وكذلك الديانة فقد تقرر بها أن الميت عند محاسبته أمام محكمة أوزيرس يشهد على نفسه في خلال تنصله بأنه لم يسع في ضرر العبد عند مولاه (انظر: تاريخ المشرق لماسبيرو، وقد أخذت في ترجمته بناء على طلب نظارة المعارف للتدريس عليه في مدارس الحكومة وسيطع قريباً إن شاء الله). اه مترجم.

الفرع الثاني الاسترقاق عند الهنود

قد حددت شريعة مانو⁽¹⁾ بطريقة شرعية دينية درجة السودا (هو الرجل من الطبقة الدنيا المستخدمة) مع البرهمي، بل ومع سائر الناس، فقد ورد بها: "أنه إذا اشترى البرهمي رجلاً سودا بل وإذا لم يشتريه، فإنه يجوز له أن يجبره على خدمته بصفة كونه رقيقاً (دارا) لأن مثل هذا الإنسان ما خلقه واجب الوجود إلا ليعمل البراهمة".

ثم إن السودا وإن أطلق سيده سراحه، لا تفارقه صفة الخدمة؛ لأنه من ذا الذي يمكنه أن يزيل عنه حالة طبيعية مرتبطة به.

ثم قيل في تلك الشريعة:

"إذا اضطهد السودا أحد البراهمة فلا مندوحة عن قتله البتة، وإذا وجه رجل من الطبقة الدنيا سباباً فاحشاً إلى أحد الدويدياس (أي أولئك الذين تتألف منهم الطبقات العليا الثلاث وهم البراهمة وكشاترياس وفيزياس) فجزاؤه سل لسانه؛ لأنه ناتج من القسم الأسفل من برهمة،

1 - "مانو" هو مشرع هندي ينسبون إليه وضع مجموع شرائع مشهور وهو أقدم المجاميع المعروفة من هذا القبيل واسمه بلغتهم (مانافا دارما ساسترا) أي مجموع شرائع مانو، وهو كتاب واف في علم الأخلاق وفي الشرائع منظوم باللغة السنسكريتية، وقد ترجم إلى اللغة الإنجليزية وطبع في كلكتة سنة 1794 وفي لوندرة سنة 1796 ثم ترجم إلى الفرنسية وطبع من سنة 1832 إلى سنة 1833 في باري، ويقولون أنه ابن برهمة وأنه الإنسان الأول، وأما الوقت الذي كان عائشاً فيه فهو مجهول، ومع ذلك فإن مجموع القوانين المنسوب له هو متأخر على الفيديا (أقدم وأقدس كتاب عند الهنود) وقد رأى بعضهم في مشابهة الأسماء أن مانو هذا منا أومينيس أول ملوك مصر ومينوس ملك اقريطش (جزيرة كريد) ومشرعها. اه مترجم.

وإذا ذكر أحدهم باسمه ويطبقته على هيئة يؤخذ منها الازدراء، فجزاؤه أن يوضع في فمه خنجر طوله عشر أصابع، بعد إحمائه بالنار إحماء شديداً، فإذا ساقه عدم الحزم وقلة التبصر إلى بذل النصائح والمواظب للبراهمة، فيما يتعلق بواجباتهم، فعلى الملك أن يأمر بوضع الزيت المغلي في فيه وفي أذنه، إذا سرق البرهمي من السودرا عوقب بالغرامة، أما إذا سرق السودرا من البرهمي فجزاؤه أن يحرق، وإذا تجاسر السودرا على ضرب أحد القضاة فليعلق بسفود⁽¹⁾ وليشو حياً، فإذا ارتكب البرهمي مثل هذه الجريمة فليغرم".

وقد تقرر في الشرائع البرهمية تقسيم جميع الأشخاص الملزمين بالخدمة إلى قسمين وهما الخادمون والأرقاء، فالأعمال الطاهرة من خصائص الخادمين، والأعمال النجسة على عواتق الأرقاء.

¹ - السفود كتثور ويضم وهو حديدة يشوى بها اللحم (وهو المعروف بالسيخ) وجمعه سفافيد وسفد اللحم نظمه في السفود للاشتواء. اه مترجم.

الفرع الثالث

الاسترقاق عند الآشوريين والأمم الإيرانية

من نظر إلى تاريخ مملكة آشور⁽¹⁾ في الأحقاف السوالم علم أن الاسترقاق كان عريقاً بها متاصلاً فيها، فقد كانت القصور مغلقة بالنساء، والأرقاء المخصصين للجمال والزينة.

أما مملكة الفرس التي امتد سلطانها إلى حدود آسيا المعروفة في وقتها، فقد استجمعت جميع أنواع الاستخدام المعروفة عند كثير من الأمم المختلفة، فكان الأرقاء الرعاة، والأرقاء الخاصون بحاجات الزينة، والثروة واليسار، وكان في معبد أناييتس⁽²⁾ بأرمينيا وهيكل كومانة بكبدوكيه⁽³⁾ أرقاء قد أعدوا لعمل الخبائث المستقبحة المنكرة التي قضت بها خرافات القوم.

¹ - اسمها بالفرنساوية Assyrie وقد وردت في الكتب العربية القديمة المعتبرة مثل مروج الذهب ومختصر الدول وطبقات الأطباء وغيرهما آثار بالثناء وجاءت في التوراة آشور بتشديد الشين. اه مترجم.

² - وهي إلهة تسمى أيضاً أناهيد كان الليديون والأرمن والفرس يعبدونها وقد شبهها اليونان تارة بالآلهة ديان (إلهة الصيد) وتارة بالزهرة (إلهة الجمال التي تولدت من زبد البحر) وكانوا يحتفلون بموسمها بأرمينية في كل ستة شهور وكان الكهنة يزفون تمثالها ويرقصون حوله شاكي السلاح ويتجمع الأهالي وتأخذ بهم السورة الدينية مأخذها حتى إذا تملكهم السرور وتولاهم الابتهاج خلعوا العذار وارتكبوا أعمالاً فاحشة مستنكرة من غير أن يكون لهم من الحياء رادع وكانوا يتقربون إليها ببناات أبقار يرين في بذل عرضهن وهتك حجابهن تزلقاً إليها. اه مترجم.

³ - كومانة (واسمها الآن البستان) هي إحدى مدائن كبدوكية على نهر ميلاس (الذي هو الآن نهر قره صو، ولفظة ميلاس معناها الأسود، وقره بالتركية

وقد أوجد العرف والاصطلاح في بعض البلاد أوقات للأرقاء يتضرعون فيها لأنفسهم طلباً للراحة، بل قد اجتهد واضعو الشرائع عندهم في تقليل إجحاف الموالي بمواليهم وتخفيف وطأة مظالمهم عليهم، قال هيرودوت:

(1) "لا يجوز لأي فارسي أن يعاقب عبده على ذنب واحد قد اقترفه بعقاب بالغ في الشدة والصرامة، ولكن إذا عاد العبد لارتكاب هذا الذنب بعد ما

معناها كذلك أيضاً) كان يحكم هذه المدينة كاهن بصفة ملك و يقيم في هيكل به ستة آلاف قسيس، وكان هذا الرئيس ينتخب من العائلة الملوكية بكبدوكية، وكانت الآلهة الموجودة في هذا الهيكل هي التي يسميها الرومان ببلونة آلهة الحرب، وربما كانت هي نفس أناييتس الأرمينية، وكبدوكية اسم مملكة قديمة صغيرة مستقلة من بلاد آسيا الصغرى وهي في الجهة الشرقية على حدود أرمينية وسورية. اه مترجم.

¹ - مؤرخ يوناني شهير يلقب بأبي التاريخ ولد في سنة 484 ق م. وساح في شبيبته ببلاد اليونان ومصر وآسيا ليقف على أنباء الأمم وعاداتها، ولما عاد وجد الظلم ضارباً أظنابه في وطنه، فاضطر لأن ينزح إلى ساموس، ولكنه رجع إلى بلده بعد قليل وكسر شوكة الطاغية وقلبه قلباً لا رجوع له بعده، ولكن بني وطنه لم يعرفوا له هذا الجميل فبارحهم وأخذ في كتابة تاريخه وقد تلاه على اليونانيين وهم مجتمعون في أحد الألعاب العمومية المعروفة عندهم، فصادف نجاحاً تاماً حتى أنهم كافئوه بمبلغ عشر وزنات ذهباً (54000 فرنك أي 2077 جنيهاً مصرياً تقريباً)، ثم اعتكف في بلاد إيطاليا، ومات بها طاعناً في السن في سنة 406 ق م، وتاريخه عبارة عن سبعة كتب، وموضوعها حروب اليونان مع الفرس، والماديين، وتكلم في مقدمته عن تاريخ الماديين والفرس والمصريين، وجملة أمم أخرى، وهو يعتبر أصدق مؤرخي السلف على ما فيه من السذاجة وكثرة التصديق لكل ما يلقى إليه، والبحث على الأمور العجيبة الخارقة للعادة ولكنه يرويها على سبيل أقاويل، وينسبون إليه ترجمة حياة هوميروس الشاعر الطائر الصيت وهي ليست له، ولكنها قديمة جداً، وقد ترجم كتابه إلى أغلب لغات أوروبا، وإلى اللغة العربية أيضاً، واسمه في الكتب القديمة هيرودطس. اه مترجم.

أصابه من العقاب، فلمولاه حينئذ أن يعدمه الحياة، أو أن يعاقب بجميع ما يتصور من أنواع العذاب.

الفرع الرابع الاسترقاق عند الصينيين

قد أرخت الأيام سدائها، وألقت الليالي ستارها على مبدأ ظهور الاستعباد بهاتيك البلاد⁽¹⁾، فلقد كان الاستخدام للمنفعة العمومية موجوداً بها قبل التاريخ المسيحي بأجيال طوال، يقوم به المحكوم عليهم والأسارى، ثم امتزجت أخلاق القوم بهذه العادة، فاستعملوا الاسترقاق، وكانوا يجلبون الرقيق من الخارج، أو يأخذونهم من ذات الصين، كما كانت تفعل الدولة نفسها، أما من الخارج فبواسطة الحروب والأسلاب؛ إذ كانوا يوزعون الغنائم من أناس وأشياء على كبار الضباط، أو يأتون بأثمانهم لخزينة الدولة، وأما ما في نفس البلد فبسبب الفاقة والاحتياج؛ لأن الفقير كان يضطر لبيع نفسه أو لبيع أولاده.

فكان هناك عائلات مستعبدة بسبب الشدة، وأرقاء قد بيعوا بالثمن، وكان للمولى على رقيقه التصرف المطلق يبيعه كما اشتراه بل ويبيع أولاده.

¹ - هذا أصلها الفرنسي L'origine de pesclavage en Chine se perd dans la nuit des temps ولكوني تعبت كثيراً في وضعها في قالب عربي يوافق الذوق الأفرنجي ولا تنفر منه أذن العربي فقد أحببت وضع الأصل هنا حتى يكون نبراساً لغيري، ويكفيهم مؤنة البحث والعناء، لأن هذه الاستعارة الفرنسيّة كثيرة الاستعمال جداً عند الإفرنج. اه مترجم.

والظاهر أن الاسترقاق كان في بلاد الصين قليل الشدة والصعوبة، فإن الشرائع والعرف والأخلاق كانت تساعد على تلطيف حاله، فقد أصدر الإمبراطور كوانجون - وهو الذي كان عائشاً بعد المسيح بخمسة وثلاثين سنة - أمرين اثنين بوقاية حياة الرقيق وشخصه، ضمنهما عبارات تشف عن كمال المرءة، وتشعر بمقام الإنسانية ودرجاتها العالية، فقد قيل فيهما: "إن الإنسان هو أفضل وأشرف المخلوقات التي في السماء والتي على الأرض، فمن قتل رقيقه فليس له من سبيل في إخفاء جرمه، ومن أخذت به الجراءة فكوى رقيقه بالنار حوكم على ذلك بمقتضى الشريعة، ومن كواه سيده بالنار دخل في عداد الوطنيين الأحرار"، ولقد كان بعض الأرقاء يصادفه الحظ، ويقبل عليه الدهر، فتسمو به المناصب إلى أن يكون موضع الثقة من مولاه، بل ويجد في بعض المكاسب طريقة ينال بها حرите، ويتخلص من ريقة الرق، ولهذا كان الاسترقاق قليلاً عند أمة الصينيين، التي امتازت بجودة الفطنة، وسلامة الفكر وأصالة الرأي.

الفرع الخامس

الاسترقاق عند العبرانيين

وجد الاسترقاق عند هذه الأمة منذ الأزمان القديمة جداً، وكان الأرقاء في زمن أنبياء بني إسرائيل معدودين من أصول الثروة، وأسباب الغنى عند أولئك الرؤساء، الذين كان دأبهم الحل والترحال، والضرب في أطراف البلاد، وكان مقام الأرقاء كمقام الماشية، ولكن كما أن صاحب الدابة لا يرضى بتحميلها فوق طاقتها، وكما أن صاحب الناقة لا يجهدا أكثر مما في استطاعتها، كذلك كان شأن السيد الحكيم المتبصر، فإنه ما كان يلزم رقيقه بعمل يزيد عن الحد، وكان للأرقاء عندهم بعض الحقوق، فكان لهم أن يستريحوا سبعة أسابيع في السنة، ولا يجوز للرجل أن يضرب عبده ضرباً مبرحاً مرهقاً، ومن فعل ذلك أُوخذ بعقاب فيه بعض الشدة، وكذلك من بتر الرقيق أو كسر له عضواً أو سناً، ولهذا يصح القول بأن العبرانيين كانوا يعاملون الأرقاء معاملتهم انفسهم، وكان كثيراً ما يتفق للمولى أن يميز إحدى إمائمه، فيتخذها حليلاً له، بل والأغرب من ذلك أن العبد الذكر كان يتاح له في بعض الأحيان أن يتزوج بنت مولاه، وذلك حينما لا يكون للمولى أولاد ذكور، وفوق ذلك، فإن العبرانيين كانوا يتسرون غالباً بجواريتهم.

وخلاصة القول أن الاسترقاق عند العبرانيين وعند غيرهم من سائر أمم المشرق كان مقروناً بالتلطف والتعطف، اللذين لا يرى لهما مثيل في بلاد اليونان، ولا في مدينة رومة، فضلاً عن ذلك فقد ورد بشريعة سيدنا موسى عليه السلام أن العبد إذا استحق القصاص فلا يصدر الحكم عليه

إلا من القاضي دون سواه، فكان في ذلك احتياط دقيق ورحمة بأولئك
المساكين، لئلا يكونوا عرضة لقساوة الموالي، وغرضاً لسهام أهوائهم.⁽¹⁾

الفرع السادس

الاسترقاق عند الإغريق⁽²⁾

كان الاسترقاق أمراً شائعاً في جميع بلاد اليونان، ولم يكن في الفلاسفة
الكثيرين الذين تفتخر بهم هذه البلاد من أنكر الاسترقاق أو اعتبره
مخالفاً للعدالة والآداب ومكارم الأخلاق، بل إن أرسطو نفسه أيد صحته،
وأثبت مشروعيتها، معتمداً في رأيه على اختلاف السلائل البشرية وتنوع
أصناف بني آدم، وقد عرف الرقيق بأنه "آلة ذات روح أو متاع قائمة به
الحياة"⁽³⁾، ثم قسم الجنس البشري إلى قسمين وهما: "الأحرار والأرقاء
بالطبع".

¹ جاء في الإصحاح الحادي والعشرين من سفر الخروج ما نصه: إذا ابتعت
عبداً عبرانياً فليخدمك ست سنين وفي السابعة يخرج حراً مجانياً، وإن دخل وحده
فليخرج وحده، وإن كان ذا زوج فليخرج زوجته معه، وإن زوجه مولاه بمرأة
فولدت له بنين أو بنات فالمرأة وأولادها يكونون لمولاه وهو يخرج وحده، وإن
قال العبد: قد أحببت مولاي وزوجي وبني لا أخرج حراً، يقدمه مولاه إلى الآلهة
إلى مصراع الباب أو قائمته، ويتقب مولاه أذنه، فيخدمه إلى الدهر، وإن باع
رجل ابنته أمة، فلا تخرج خروج العبيد، وإن كرهها مولاه الذي خطبها لنفسه،
فليدعها تفك، وليس له أن يبيعهما لقوم غرباء، لأنه قد غدر بها. اه مترجم.

² - هو اللفظ الوارد في الكتب العربية القديمة علماً على قدماء اليونان وهو
تعريف لفظة جريك Grecs. اه مترجم.

³ - Une machine animee une propriete vivante هذا التعريف
غريب صدوره عن أبي المنطق ومخترعه، فإنه غير جامع وغير مانع، كما هو
ظاهر وأرسطو أو أرسطاطاليس أو أرسطوطاليس أشهر من نار على علم. اه
مترجم.

وكان اليونان يقسمون الرقيق إلى صنفين متباينين؛ فالصنف الأول سكان الأقطار التي افتتحوها، وغلبوا أهلها على أمرهم، وكان هؤلاء الأرقاء تابعين لأرضهم، ومعتبرين كجزء منها، والصنف الثاني أرقاء البيع والشراء، وهؤلاء كان للموالي عليهم حق السيادة المطلقة.

وأغلب الأرقاء كانوا من الفريق الثاني، وما كان للمرأة التي تباع أو تؤسر أن تمتنع عن الافتراض لسيدها، وكانوا يقولون بحرية من يولد من مثل هذه المخالطة، ولكن ذلك كان وصمة عليهم، وموضع معرفة تدنسهم، وسبباً في سقوط اعتبارهم عن غيرهم.

وكان الاسترقاق للعهد الأول بالتلصص في البحار، فكانوا يختطفون سكان السواحل لاسترقاقهم، ثم صارت المستعمرات اليونانية في آسيا الصغرى أسواقاً عظيمة تباع فيها العبيد وتشترى، بل كانت أثينة⁽¹⁾ نفسها من أهم هذه الأسواق، ولم يكن لها من يزاحمها في هذه التجارة إلا بعض أسواق قديمة لقربها من موارد الرقيق، وذلك مثل قبرص وساموس وخصوصاً صاقس⁽²⁾، بل قيل: إن سكان هذه الجزيرة هم أول من اتجروا بالأرقاء والإماء.

1 - وقد تكتب أثينا، وهي عاصمة بلاد اليونان الآن، وقد كان لها شهرة فائقة في قديم الزمان لكونها كانت منبع الصنائع والعرفان، وعدد سكانها 66510. اهـ مترجم.

2 - قبرص أو قبرس جزيرة بالبحر الأبيض المتوسط، كانت للدولة العلية وتخلت عنها للإنكليز بمقتضى معاهدة برلين سنة 1878، وعدد سكانها 150000 نسمة، وساموس إحدى جزائر الأرخبيل، وهي إمارة مستقلة تابعة للدولة العلية

وكان العبيد يعملون لمواليهم ولأنفسهم، فإذا عملوا لأنفسهم كان عليهم أن يدفعوا لأسيادهم مبلغًا معينًا في كل يوم على سبيل جعالة يجعلونها لهم، بل يظهر أنه كان يوجد كثير من بني يونان ممن اشتروا العبدان وخصصوهم للإجارة ليس إلا، ولعمري إن ذلك من أفضل الوجوه وأحسن الطرق في استعمال المال واستغلاله.

وكان العبيد قائمين في أئينة بخدمة المنازل أيضًا، ولم يكن في هذه المدينة رجل عضه الفقر وأخنى عليه الدهر حتى أحرمه من امتلاك عبد واحد على الأقل يشغله في القيام بلوازم منزله.

وكان حق المولى على عبده لا يختلف في شيء من الأشياء عن حقه على سائر مملوكاته، فكان يجوز له رهنه⁽¹⁾.

على أن حالة العبد عند اليونان لم تكن في الشدة والمقاساة مثلها عند أمة الرومان، وذلك فيما خلا مدينة أسبرطة⁽²⁾؛ فقد قال المؤرخ بلوترك⁽³⁾:

وسكانها 36000 نفس، وساقس أو صاقس، وقد تكتب ساقز إحدى جزائر الأرخبيل، وأهلها يدعون أنها مولد هوميروس شاعر اليونان المشهور. اهـ مترجم.

¹ - في الأصل الفرنسي *le danner ou le recevoir en gage* ولا معنى للارتهان في هذا المقام، فلا يتصور أن السيد يرتهن لنفسه عبد نفسه كما هو ظاهر. اهـ مترجم.

² - أسبرطة وتسمى أيضًا لقدمونه كانت من أشهر بلاد اليونان القديمة، وكانت عاصمة لاكونيا أو جمهورية أسبرطة، وكانت مناظرة أثينا وهي الآن أكوام من الأطلال. اهـ مترجم.

³ - ويسمى بلوطرخوس بالطاء أو بالتاء مؤرخ وأخلاقي يوناني مشهور ألف كتابًا جليلًا اسمه (تراجم المشاهير والأعيان برومة وبلاد اليونان) وغير ذلك من

"إن الحرف فيها كان أكثر الأحرار حرية، وأن الرقيق أكثر الأرقاء استرقاقاً".

وكان المولى منهم يعاقب عبده بالجلد بالسوط، وبالطحن على الرحى، وكان يكوي الأبق أو الوارد من البلاد المتبربرة⁽¹⁾ بالحديد المحمي على جبهته، على أن حياة الرقيق وشخصه كانا في كنف القانون ورعايته، فما كان يجوز إعدامه الحياة إلا بعد صدور الحكم القانوني عليه.

وقد كان يوجد بأثينة أناس من العتقى، ولكنهم ما كانوا يكتسبون الحقوق الوطنية، فكان مقامهم كالأغراب المتوطنين في البلاد ليس إلا، بل كانوا ملزمين بالولاء لمواليهم مدى الحياة، وأن يقوموا لهم بواجبات مفروضة، وكان هناك أرقاء عموميون تشتريهم الدولة للقيام ببعض الشئون، فمنهم فريق كان يناط به حفظ المدينة وخفارتها، فكان الواجب عليهم المحافظة على استتباب الأمن وتوطيد دعائم الراحة في الاجتماعات العمومية.

الرسائل العديدة في السياسة والتاريخ والفلسفة مثل ((أصل النفس)) و((صمت الهاتفين بالغيب)) و((ذكاء سقراط)) و((التربية)) و((كيفية تلاوة منظومات الشعراء)) و((تناقض الرواقيين)) (أصحاب زينون) و((ثروة الرومانيين)) و((الوليمة وأمر تتعلق بالمائدة)). اه مترجم.

¹ - يريدون بالأمم المتبربرة كل من عدا اليونان كما أن الرومانيين يقصدون أيضاً بهذا اللفظ كل من لم يكن له حق الوطنية في مدينة رومة، والعجم عند العرب كل من ليس بعربي، وهذا منشؤه حب الاستنثار ونظر كل أمة إلى نفسها بعين الإجلال والإكبار. اه مترجم.

الفرع السابع الاسترقاق عند الرومانيين

إن العادة التي جرى عليها السلف في الأزمان القديمة من استعباد لأسارى كانت بالطبع متبعة أيضاً عند الرومانيين، فكان العمل برومة⁽¹⁾ في مبدأ الأمر موكولاً إلى العاملين الأحرار، ولذلك انبثت روح الشهامة والرجولية في جميع سكان هذه المدينة الشهيرة في مبادئ تاريخها، على أن هذه الحالة لم تبق على ما هي عليه، بل زالت بالمرّة لاتساع نطاق المدينة، وتطرق وجوه الزخرف والبهرجة إليها، فكثرت عدد الرقيق، ثم ازدادت لما توسعت رومة في الفتوحات وغزو البلاد، فوضع البطارقة⁽²⁾ والأغنياء

¹ - هي أشهر من أن تعرف، فقد مضت عليها الشهور والدهور وهي سيدة الدنيا القديمة بأسرها، وكانت جمهورية ذات شوكة ومنعة، وعاصمة للمملكة الرومانية، وهي الآن تحت لمملكة إيطاليا، ويقوم فيها الملك أيضاً انبانيا (وهو رأس الديانة العيسوية الكاثوليكية)، وفيها كثير من الآثار الفانقة والعمائر المعجبة وعدد سكانها 235302، وهي قائمة على سبعة تلال أسسها رومولوس في سنة 753 ق م على ما جاء في الروايات المتواترة، وتولاها سبعة ملوك ثم حكمها السناتو ثم القنصلان معاً، وتاريخ تلك الأيام سقيم غير صحيح ولا محقق، وكان لقب أسقف رومة هو اللقب الوحيد الذي يعرف به في الأجيال الأولى من الكنيسة الأحرار الذين سموا فيما بعد بالبابوات، وتاريخ رومة هو الذي يبتدئ من عام تأسيسها في سنة 753 ق م، ولشهرة هذه المدينة قد ضرب بها المثل في اللغات الأفرنكية في أمور كثيرة، فمن جملة أمثالهم قولهم: (كل طريق يوصل إلى رومة) و(رومة لم تتم في يوم واحد)، و(بالسؤال يذهب الإنسان لى رومة) و(يلزم الإنسان أن يعيش في رومة بحسب اصطلاح أهلها) و(من يذهب إلى رومة وهو كالبهيم يرجع منها وهو كذلك)، ويقابلها في الأمثال العامية عندنا (سكة أبو زيد كلها مسالك) و(ربنا خلق الدنيا في ستة أيام) و(اللى يسأل ما يتوهشى) و(إن دخلت بلد والتقيت أهلها يعبدوا التور حش وادي اله) و(حمار الصيف حمار الشتا). اه مترجم.

² - جمع بطريق Patricien وليس البطارقة رؤساء الديانة كما يتبدر للوهم

أيديهم على العبيد واستعملوهم في حراثة أراضيهم، ولم تلبث الصنائع والفتون الميكانيكية أن وقعت أيضاً في أيدي الرقيق.

وكانت وجوه الاسترقاق برومة متعددة، فإنه فضلاً عن استرقاق الأمم المغلوبة بالحرب واستعبادها كان هناك صنف آخر وهم العبيد بالولادة، أي الذين يولدون من الأرقاء، وصنف ثالث من الأحرار الذين قضت عليهم بعض نصوص القانون بالوقوع تحت نير العبودية⁽¹⁾، ولا حاجة للقول بأن الحرب كانت من أعظم موارد الاسترقاق عند الرومانيين، ولذلك كان النخاسون يرافقون الجيوش عادة، وكثيراً ما كان يتفق بيع آلاف من الأسارى بأثمان بخسة، وذلك عقب فوز عظيم في وقعة مهمة، وكانوا يسرقون الأطفال لبييعوهم، والنساء ليتخذوهن لقضاء الفاحشة وارتكاب الفجور.

وكان الرومانيون يعتبرون هذه التجارة مخلة بالشرف مسقطة للاعتبار، ولكنها كانت تجارة رابحة ناجحة، وكان الذين يتعاطونها يحصلون

وكما ورد في بعض الكتب العربية خطأ بكلمة بطرك وبتطيريك (رئيس رؤساء الأساقفة)، وإنما هي كلمة يونانية Patricius وهي تطلق على أعضاء العيال الأصلية التي كان أشرف الرومان مؤلفين منها أو سلالتهم بالولادة أو التبني. اه مترجم.

¹ - مثل المدين الذي لم يتيسر له إيفاء دينه، فإنه كان يصير رقيقاً لدانته وغير ذلك. اه مترجم.

على أموال طائلة، وثروة وافرة، فمنهم النحاس تورانيوس الذي كان في أيام أغسطس متمتعاً بشهرة فائفة وصيت بعيد.

وكانت العادة في رومة بيع الرقيق بالميزان، فكانوا يوقفونهم على حجر مرتفع، بحيث يتيسر لكل واحد أن يراهم، ويمسهم بيده لو لم يكن له رغبة في الشراء، وكانت العادة أن المشتري يطلب رؤية الأرقاء عمداً تماماً، لأن بائعي الرقيق كانوا يستعملون وجوهاً كثيرة من المكر لإخفاء عيوب الرقيق الجثمانية، كما يفعل اليوم الجمبازجية⁽¹⁾ في الخيول.

وكانت أثمان العبيد المتعلمين المتأدبين غالية جداً، ومثلهم المعدون لتشخيص الروايات، ولا تسئل عن المغالاة في دفع الأثمان الزائدة لمشتري الجواري الحسان البارعات في الجمال اللاتي يجعلن لمقتنبيهن حظاً كبيراً في الاستحصال على كثير المال بسبب تعرضهن للفسق والفجور، وفي عهد الدولة كان القوم يدفعون المبالغ الباهظة للاستحصال على بنات ذات دلال، وذلك حيثما ازداد فساد الأخلاق واختلت قواعد الآداب وانتشرت الزخرف فيهم إلى ما تجاوز الحدود، وكانت رومة شبيهة ببلاد اليونان في تقسيم الأرقاء على أنواع؛ فمنهم الأرقاء العموميون⁽²⁾ ومنهم الأرقاء الخصوصيون، فافراد الفريق الأول كانوا ملكاً للحكومة، وكانت حالتهم أفضل وأحسن من حالة إخوانهم بكثير، فكان عليهم العناية بشأن

¹ - بياعو الخيل. اهـ مترجم.

² - جاء في الأصل Prives سهواً وحقها Publics. اهـ مترجم.

المباني العمومية بل ومساعدة القضاة والكهنة في القيام بواجبات ووظائفهم، وكانوا يستخدمون فوق ذلك سجانين وجلادين (سيافين) وملاحين، وأمثال ذلك من الوظائف، وأما أفراد الفريق الثاني فكان عليهم أن يقوموا بكافة شئون الخدمة في دور مواليهم، كأن يكونوا بوابين وخدامين وطهاة⁽¹⁾ ومستخدمين لقضاء الحاجات وما أشبه ذلك.

ولم يكن في نظر القانون إلا كشيء من الأشياء، فليس له ملكية ولا عائلة ولا صفة شخصية.

وقد سبق لنا القول بأن الولادة قد تكون سبباً في الاسترقاق، ولذلك كان القانون يبيح للسيد استرقاق من تلده أمته، والمقرر في الشريعة الرومانية أنه فيما عدا النكاح تكون حالة الولد شبيهة بحالة أمه حين وضعها له، بمعنى أنها إذا كانت حرة في ذلك الوقت فالولد يكون حراً، وإذا كانت رقيقة فالولد يكون رقيقاً أيضاً مهما كانت حالتها في أثناء الحمل، على أن هذه الشدة قد تلطفت فيما بعد وتقرر أنه يكفي في حرية المولود أن تكون أمه نالت حريتها أثناء الحمل⁽²⁾ (انظر فتاوى بوستينيانوس).

1 - طباخين. اه مترجم.
2 - ولو كانت فاقدة لها حين الوضع، فإن نوال الحرية ثم فقدها ثم نوالها وهكذا كان كثير الوقوع عندهم بمقتضى قانونهم. اه مترجم.

وكان حق العقوبة من نتائج سلطة الموالي على أرقائهم، فكان الأرقاء الذين يأتون بهضوة يجازون عليها بالشدة، وفي بعض الأحيان بقساوة فائقة عن الحد لم يسمع لها بمثل، فكان أخف العقوبات وألطفها عندهم استعمال الرقيق في مشاق الحراثة والزراعة، وهو مكبل بالسلاسل منقل بالأغلال، معرض لأقسى أنواع العذاب، وأما العقوبة بالجلد بالسياط فكانت في غاية القسوة ونهاية الشدة حتى أنها كانت تنتهي بالهلاك في أغلب الأوقات، وكانوا يعاقبون الرقيق أيضاً بتعليقه من يديه وربط الأثقال في رجليه.

وما زال الأرقاء يقاسون أنواع العذاب، ويعانون أصناف الأوصاب، حتى آل الأمر بواقعي الشرائع للنظر إليهم بعين الشفقة والرحمة، وتدوين الأحكام القاضية برعايتهم، وحسن معاملتهم، وأول قانون في هذا المعنى هو قانون بترونيا، وفيه أنه يحرم على الموالي إلزام أرقائهم بمقاتلة الوحوش الضارية، والحيوانات الكاسرة، على أنه قد تدون فيه أن الرقيق الذي يأتي جرماً يستوجب هذا الجزاء يجوز لسيدته أن يعاقبه به بعد التصريح من القاضي، وقد أصدر أنطونان⁽¹⁾ أمراً حصر فيه ما يسمونه

¹ - ويلقب بالتقي وهو إمبراطور روماني حكم بالقسط والاعتدال من سنة 138 إلى سنة 161، ولفظة إمبراطور مشتقة من كلمة لاتينية معناها الأمر والحكم، وكان الجنود يلقبون بها كل قائد جيش، وخصوصاً القواد الذين كانوا يفوزون بالغلبة والانتصار ثم أن الأمة الرومانية منحت هذا اللقب إلى يوليوس قيصر في سنة 708 ق م، دلالة على ما كان له عليها من السلطان المطلق، ويطلق هذا اللفظ الآن على رؤساء الممالك الكبيرة. اه مترجم.

بحق الحياة والمات الذي يعتبره المصتي جايوس⁽¹⁾ من حقوق الأمم والملل، فقال أنطونان: "إذا قتل المولى عبده بغير حق وجبت معاقبته كأنه قتل عبداً لغيره"،⁽²⁾ وقد تقرر في هذا الأمر أيضاً نهى الموالي عن سوء معاملة أرقائهم، ثم صدر أمر من كلوديوس تدون فيه أنه: "إذا قتل السيد عبده عد مرتكباً لجناية القتل".

1 - هو فقيه روماني له كتاب في الفتاوى، وهو من أبناء القرن الثاني للميلاد. اهـ مترجم.

2 - أي بالإعدام أو الإبعاد من البلاد. اهـ مترجم.

الباب الثاني

الكلام على الاسترقاق في القرون الوسطى

إن قوانين الأمم المتبربرة⁽¹⁾ تشابه قوانين الرومانيين في كونها تعتبر الرقيق كشيء من الأشياء، فإنها تجعله بمنزلة الفرس والثور وغيرهما

1 - الأمم المقصودة في هذا الفصل هي أمم مخصوصة أغارت على المملكة الرومانية جملة مرات لأسباب غير معروفة، وإليك تفصيلات مهمة عليها هذه الأمم تتألف من ثلاثة أجناس كبيرة وهي الجنس الجرماني أو التوتوني والجنس الصقلي أو السرماتي والجنس السيتي أو السكيثي، وتحت هذه الأجناس أنواع وأصناف وقبائل وعشائر لا تدخل تحت الحصر، فمنها أمة الأكين Alains وكانت لا تعرف الاسترقاق بل كانوا جميعاً أحراراً من نسل أحرار، ومن عادة هذه الأمم كلها شرب الجعة (البيرة) والماء واللبن والنبذ في جماجم الأعداء ومتى تم لهم الانتصار ارتكبوا فظائع جمّة، ولكن إذا دارت عليهم الدائرة كانوا يقعون على بعضهم بعضاً ويهيجون على أنفسهم غيظاً وحنفاً، فيربطون الواحد بالآخر، ولا يزالون كذلك حتى يموتوا، لأنهم يقولون: الموت ولا التقهقر، والمنية ولا الدنية، ولساؤهم يتسلحن بالسيوف والبلط ثم ينقضون على رجالهم وعلى أعدائهم من غير تمييز، ومن يصحن صياحاً مفزغاً مرعباً من شدة ما ألم بهن من الكدر والغضب، فكن يقتلن رجالهن لجنهنم والروماني لأنه عدوهن، وعند التحام المعركة يقبضن بأيديهن وهي عارية على سيوف الأعداء البتارة وينزعن منهم تروسهم إلى أن يشربن كأس الحمام، وقد شوهد كثير منهم مرخيات الشعور مضرجات بالدماء متشحات بالملابس السوداء يركبن على عربات الحرب ويقتلن أزواجهن وإخوتهن وأبائهن ويخنقن أطفالهن ثم يقذفن بهم جميعاً تحت سنابك الخيل ثم يطعن أنفسهن ويلحقن بهم، وقد شنقت إحداهن نفسها على عربتها بعد أن صلبت غلامها على ساقها، وقد يسعى الرجل من هذه الأمم عند وقوع الهزيمة عليه في البحث عن شجرة ليصلب نفسه عليها، فإذا لم يجد وضع في رقبته حبلأً مربوطاً بأنشوطة من أحد طرفيه، ثم ربط الطرف الآخر في قوائم وقرون أثواره، فلا يلبث أن يهلك، وكان بعض هذه الأمم يعتقد بالقضاء والقدر من غير أن يكون له دين ما، وبعضهم يعبدون سيقاً يغرزونه في الأرض، وبعضهم يعبدون إلها اسمه ديس (أبو الليل) ويتقربون إليه بذبح الشيوخ والطاعنين في السن، وكان الاسترقاق معروفاً عند جميع هذه الطوائف، وكانوا

من الحيوانات المستخدمة الأهلية، فكان المولى في شرعهم يتصرف بعبدته
كما يتصرف بما عنده من الأشياء ذات القيمة، وكان يجوز له قتله؛
لأنه شيء من الأشياء التي تملكها يمينه، وهم فروع:

الفرع الأول

الاسترقاق عند الغالين⁽¹⁾

كانت أعمال الحرابة والفلاحة في عصر سيسرون⁽²⁾ من موجبات الهوان
والاحتقار ودواعي الذل والصفار، ولذلك كان الأرقاء هم المنوطين
بحرث الأرض والزراعة والحصد.

يقسمون التركة بالمساواة على جميع الأولاد، بل إن آخر الأولاد كان أكثر حظاً
من إخوته لأنه يعتبر أضعفهم وأقلهم اقتداراً على كسب الرزق. اه مترجم.
1 - هم سكان تلك القديمة المعروفة باسم غاليا الحقيقية (فرنسا) وغاليا التي أمام
جبال الألب (إيطاليا الشمالية) ثم حكومة أقاليم الغالي (الجزائر البريطانية وفرنسا
وإسبانيا القديمة). اه مترجم.

2 - وقد يكتب شيشرون أو فيقرون وهو أفصح خطباء الرومانيين ولد سنة 106
ق م، ثم درس البلاغة والفلسفة على أشهر أساتذة عصره، وانتظم في سلك
المحاميين وعمره 16 سنة، ثم ذهب إلى أثينا لتكميل العلوم والتوسع في
صناعته، وعاد إلى وطنه، ولما دخل في الثلاثين من عمره تقلد المناصب
والوظائف، فعين أميناً لبيت المال في صقلية وجمع أفئدة الأهالي على محبته
والولاء له حتى أنهم كلفوه بالمدافعة عنهم في دعوى أقاموها على رجل من
الحكام نهبهم واغتصب أموالهم بطرق فاضحة، وقد كسب الدعوى مع ما لخصمه
من الاقتدار ونفوذ الكلمة وكثرة المال، ثم عين قنصلاً (علم على أحد القاضيين
الأولين اللذين كانا على رأس حكومة رومة) واكتشف على مؤامرة فخبب
مساعي أهلها، فلقيه مجلس الشيوخ (السناتو) أبا الوطن، ثم فاز عليه أصحاب
المؤامرة المذكورة، فنفوه بحجة أنه أمر بإعدام المتأمرين من غير محاكمة ثم
أعيد إلى بلده بعد 16 شهراً واستقبل بمظاهر الاحتفاء والاحتفال، ثم عين في
حكومة كيليكيا (بآسيا الصغرى) وانتصر في وقائع حربية كثيرة حتى لقبه
عساكره بالإمبراطور، ثم تخلى عن الأعمال وتفرغ لتأليف كتبه الجليلة الفريدة ثم

الفرع الثاني

الاسترقاق عند الجرمانيين⁽¹⁾

كانت هذه الأمة منهمكة في لعب القمار انهماكاً لا حد له كما رواه المؤرخ تاسيتوس⁽²⁾، حتى كان كثيراً ما يُخرج الولوع به بعضهم إلى الشطط، فيقامرون على نساءهم وأولادهم، بل وعلى حريتهم الشخصية.

أما الأرقاء الذين يحتكهم الجرمانيون بطريقة الشراء أو الميراث فكانوا يكلفون بخدمة المنازل، بل كان لكل واحد منهم مسكن خاص به يديره كيفما شاء، وكان المولى يفرض عليه مقداراً من القمح أو المشية أو الملابس كأنه من مؤاجريه، وفي ذلك كان ينحصر الاستعباد عندهم.

عادى أنطونيوس وتحزب لأوكتافيوس ولكن الخصمين اتحدا مع بعضهما، فلم يلتفت إليه أوكتافيوس، ولم يدفع عنه كيد عدوه فدمس له أنطونيوس من قتله في سنة 43 ق م وكان عمره 64 سنة. اه مترجم.

¹ - هم سكان جرمانيا التي هي الآن ألمانيا. اه مترجم.

² - أو تاشيتوس وقد يكتب اسمه تاقيطس وهو مؤرخ لاتيني ولد في سنة 54 ميلادية، وانظم أولاً في سلك المحامين، ثم في الجندية، وتقلد وهو شاب وظيفة في الحكومة، وتزوج ببنت من بنات أغريكولا، ثم صار عاملاً على ولاية، ثم قنصلاً، وتوفي بعد أن تجاوز الثمانين في سنة 130 أو سنة 134 ميلادية، على خلاف بين المؤرخين، اشتهر في الخطابة والشريعة، وقد ضاعت أغلب تأليفه، ولكن بقي منها جزء من تاريخه وترجمة حال أغريكولا وأخلاق الجرمانيين، ومحاوره على الفصاحة ينسبها بعضهم إلى الفيلسوف كوانتليانوس، وكان يبحث في مؤلفاته بحثاً تاريخياً فلسفياً، فلذلك جاء إنشاؤه جزلاً وافياً دقيقاً، وكثيراً ما يبالغ في الكلام على عادات الجرمانيين. اه مترجم.

الفرع الثالث

الاسترقاق عند الإفرنج⁽¹⁾

وصل الاسترقاق عندهم إلى نهاية الشدة والقسوة، فإن القانون المدني⁽²⁾ جعل من مبدأ الأمر بين الأرقاء والأحرار من الموانع والحواجز أسواراً كثيرة، فكان التناكح بينهما غير جائز مطلقاً؛ إذ في صريح القانون عندهم أنه "إذا تزوج أحد الأهالي برقيقة أجنبية وقع في الرق والاستعباد"، وكذلك المرأة الحرة التي تتزوج برقيق تفقد حريتها وينالها هذا العقاب.

¹ - أمة حرة مؤلفة من جملة عائلات جرمانية سكنت بطاح نهر الرين الأسفل، ومنها تناسل الفرنساوية، وهي من أشهر الأمم التي ظهرت في القرن الثاني والثالث بعد المسيح، وكان في طبعهم الجراءة والإقدام والشمم، ولم يكن عندهم شيء من العلوم ولا من الصنائع سوى أن الرجل يولد عسكرياً، وكانوا على جانب عظيم من الدهاء والمكر والخيانة والغدر لا يرون الأقسام والأيمان شيئاً مذكوراً. اهـ مترجم.

² - Loi Salique هو في فرنسا ومقتضاه حرمان النساء من الجلوس على كرسي المملكة، وكان في أول الأمر خاصاً بأملك الأفراد ومانعاً للإقطاع من الوقوع في أيدي النساء، ثم سرى مفعوله على الوراثة الملوكية للمرة الأولى في سنة 1316 بعد وفاة الوزير الهوتين، ومن ذلك الوقت يعتبر من القوانين الأساسية للمملكة الفرنساوية في القرون الوسطى، وهو يحتوي على 400 مادة أغلبها في الكلام على الجنح والجنايات مثل السرقة والإكراه والجرح والقتل. اهـ مترجم.

الفرع الرابع

الاسترقاق عند الويزيقوط⁽¹⁾

قوانين النكاح عند هذه الأمة أبلغ في الشدة مما هي عند التي قبلها، فقد تدون بها "أن المرأة الحرة إذا تزوجت برقيقها كانت عقوبتها أن تحرق هي وإياه وهما على قيد الحياة، وأما إذا كانت لا تمتلك العبد يفسخ النكاح ويجلد كل منهما بالسياط، ولكن الرقيق لم يكن ملكاً لسيده بوجه الإطلاق. بحيث تكون حياته في يده يتصرف فيها كيفما شاء، بل كان القاضي هو الذي يحكم على العبد بالموت إذا كان يستحق ذلك، ثم يسلمه لسيده يفعل به ما يريد.

الفرع الخامس

الاسترقاق عند الاستروقوط واللومبارديين⁽²⁾

وضعت أحكام صارمة عند هاتين الأمتين، فكانت المرأة الحرة التي تتزوج برقيق تعاقب بالإعدام.

1 - هم فروع من أمة القوط وهي أمة قديمة بجرمانيا جاءت الأندلس ولها ذكر في ابن خلدون وغيره من مؤرخي الإسلام. اه مترجم.

2 - الأوستروقوط فرع آخر من الأمة المذكورة ملك إيطاليا مدة من الزمان، واللومبارديون هم سكان لومبارديا من القرن السادس إلى الثامن بعد المسيح قهرهم شارلمان، ولومبارديا قسم في شمال إيطاليا تخته ميلانو وهي الآن إحدى مقاطعاتها. اه مترجم.

الفرع السادس

الاسترقاق عند الانجلوساكسون⁽¹⁾

كانوا يقسمون إلى صنفين عظيمين كما عند الأمم الأخرى، وهما الرقيق المشبهون بالمنقولات، والرقيق المشبهون بالعقارات، فأفراد الصنف الأول يجوز بيعهم، وأما الآخرون فكانوا لا ينفكون عن الأرض القائمين بحراستها وزراعتها، وفي أواخر حكم هذه الأمة كان يجوز للأرقاء أن يكون لهم رأس مال خاص بهم، وكانوا يشتغلون بتحصيل ما يدفعونه لمواليهم لأجل نوال حريتهم.

وسنتكلم في الباب الرابع على الاسترقاق في الديانة النصرانية.

¹ - هو اسم جنس أطلق على الأمم الجرمانية التي أغارت على بريطانيا العظمى في القرن الخامس للميلاد، ومنهم تناسل الإنكليز. اهـ.

الباب الثالث

الاسترقاق في الأزمان الحديثة (1)

إذا انتقلنا إلى الأزمان الحديثة وجدنا أن استرقاق الزنوج يشابه الاستعباد عند الرومانيين من حيث الشخص المستخدم، ولكنه يخالفه مخالفة جوهرية من حيث أصله ومنشؤه، وذلك لأن فتوح المستعمرات لم يأت بامتلاك الأرض مع العامل الذي يحرقها بل إنه بعد اكتشاف الأراضي صار تبديد أهاليها أو إبادتهم، فكانت الحاجة ماسة إلى إعادة السكان فيها، ولم يكن ثمة من واسطة سوى جلب الزنوج إليها.

¹ قد اعتاد أهل التاريخ عند الأفرنج على قسمة سني العالم إلى ثلاثة أقسام، وهي الأزمان القديمة، والقرون المتوسطة، والأزمان الحديثة، وجمورهم على أن الأزمان القديمة تبتدئ من خلق الدنيا إلى سنة 395 ميلادية التي انقسمت فيها المملكة الرومانية إلى شرقية تختها القسطنطينية وغربية وعاصمتها رومة، ويقول آخرون أنها تنتهي في سنة 476 التي انقضت فيها المملكة الرومانية الغربية على يد الأمم المتبربرة (وليس في ذلك الخلاف أهمية كبيرة، فإن انقراض الهيئة الاجتماعية الرومانية لم يتم في يوم واحد بل ابتدأت في السقوط على أثر موت تيودوز الذي قسم المملكة الرومانية بين ولديه إلى شرقية وغربية كما ذكرنا، ثم أن انقراضها تم نهائياً في سنة 476 ميلادية)، والقرون الوسطى هي المدة التاريخية المنحصرة بين انقراض الهيئة الرومانية أي انتهاء الأزمان القديمة وبين فتح المسلمين لمدينة القسطنطينية في سنة 1453 مسيحية، وتدميرهم المملكة الرومانية الغربية، وأما الأزمان الحديثة فتاريخها من ابتداء استيلاء السلطان محمد الفاتح على القسطنطينية إلى أن وقعت الثورة الفرنسية في سنة 1789 مسيحية، وأما تاريخ الأزمان التي بعد سنة 1789، فقد اتفقوا على تسميته بالتاريخ العصري. اه مترجم.

القانون الأسود

اعلم أن هذا الاسم يطلق في جميع البلدان على مجموع القواعد والأصول المدونة بشأن الاسترقاق.

وقد صدر في 17 مارس سنة 1685 مرسوم بتنظيم أحوال الأرقاء والعتق في جميع المستعمرات الفرنسية، وتقرر فيه تخويل الحق المدني والسياسي للأحرار من ذوي الألوان، واعتبار العتق ولادة جديدة للمعتوق، على أن الجمعية الدستورية لما أرادت العمل بهذا المبدأ واستنباط النتائج المترتبة عليه عقلاً صادقت صعوبات عنيفة ومعارضات قوية، وما ذلك إلا لأن القانون الأسود لم تنفذ منه إلا القواعد الصارمة والأحكام البالغة في الشدة، أما الأصول المقتضية حصر سلطة الموالى أو تحميلهم بحقوق لأرقائهم فكانت مهمة متروكة كأنها لم تكن.

وإذا اعتدى الزوج بأقل إكراه على ساداتهم أو على الأحرار أو ارتكبوا أخف السرقات فجزاؤهم القتل أو العقاب البدني بالأقل، وهذا دليل كاف على ما في القانون من الشدة التي ليس بعدها شدة، وإن الإنسان ليمتلئ غيظاً وغيظاً إذا ذكر أنواع العقاب التي كانت موضوعة للأبقين، فقد كان عقاب الإباق في المرة الأولى والثانية قطعاً للأذان ومسحاً بالسوق وكياً بالحديد المحمي، وفي الثالثة القتل.

ومهما بلغت شدة هذا القانون فإنها لا تنقص عن قانون المستعمرات الإنكليزية إذا قابلناها بها، فقد تقرر في مستعمرة الجامايك وانتيجوا⁽¹⁾ أن من أبق واستمر في إباقه أكثر من ستة شهور جزاؤه الإعدام.

ومن أسوأ الأحكام التي جاء بها المرسوم الصادر في مارس سنة 1685 أنه عندما يرتكب المالك أو الرئيس أية جناية على الرقيق ولو كانت جناية القتل يكون للقضاة الحرية في مراعاة أحوال البراءة وأن يبرءوا ساحة المتهمين الغائبين من غير أن تكون هناك حاجة للاستحصال على العفو.

وقد كتب هيليار دوبرتوري في (ملاحظاته على مستعمرة سان دومينج)⁽²⁾ أن "المرسوم الصادر في سنة 1685 لا يمنع من هلاك الأرقاء كل يوم بسبب تكبيلهم بالسلاسل أو جلدهم بالسياط، ولا من ضربهم ضرب التلف والإزهاق، ولا من إحراقهم عسفاً واستبداداً، وكل هذه الفضائع

1 - جزيرة جامايك هي من أكبر جزائر أنتيليا التابعة لإنجلترا في بحر أنتيليا المعروف ببحر الكاراييب، وعدد سكانها 580,800 نفس وتختها كنجستون (أي: حجر الملك)، وجزيرة انتيجوا هي من صغار جزائر أنتيليا التابعة لإنجلترا أيضاً، وأما جزائر الانتيليا برمتها، فهي عبارة عن أرخبيل كائن بين قسما أمريكا، وينقسم إلى أنتيليا الكبيرة وجزائر أنتيليا الصغيرة، وعدد سكانها كلها 4620000 نفس. اه مترجم.

2 - هي عاصمة الجمهورية الدومينيكانية (أحد قسما جزيرة هايتي) وعدد سكانها 16000 نسمة وجزيرة هايتي (ومعناها البلاد الجبلية) هي من كبار جزائر أنتيليا. اه مترجم.

يرتكبها القوم في المستعمرة، ولا رادع يردعهم، حتى أن كل ذي لون أبيض يعامل الأسود بالغلظة والقسوة ولا حرج عليه في ذلك، وإذا ألحق ضرر بعبد من العبيد، فالقضاة اعتادت عدم النظر إلى هذا الضرر إلا من حيث إنه ينقص من ثمن العبد المجني عليه".

وقد أيدت الجمعيات الاستعمارية في كل زمان هذه القاعدة وهي أنه لا يسوغ للمتشرعين أن يتوسطوا ويتدخلوا بالشرائع بين العبد ومولاه، وكان الأحرار من ذوي الألوان محرومين من وظائف النفوذ والاعتبار.

بل قد صدرت أوامر متنوعة من نظارات الحكومة بمنع التوسع في تأويل مواد القانون الأسود، فمنها ما كان بالنهاي عن البحث في الأوراق المثبتة أن صاحبها من طائفة الأشراف متى تزوج بامرأة امتزج بها دم الأرقاء، وكان مثل ذلك الرجل يعد غير جدير بأية وظيفة في المستعمرات، بل يعتبر ساقطاً من درجة ذوي اللون الأبيض؛ ومنها ما كانت بتحريم حضور ذوي الألوان إلى بلاد فرنسا للتغذي بألبان المعارف واقتطاف ثمرات التأديب والتهذيب، ومنها ما تضمن عبارات صريحة هذا تعريفها "إن حسن النظام مما يوجب عدم إقلال الصغار، والاحتقار المرتبط بالجنس الأسود مهما كانت درجته ومنزلته، وقد صمم جلالة الملك على إبقاء الحكم الاعتباري الذي مقتضاه أن يحرم إلى أبد الأبدية ذوي الألوان وذريتهم من المزايا الخاصة بالجنس الأبيض". (يناير سنة 1767).

هذا كله كان جارياً في أواخر القرن الثامن عشر قبل الثورة الفرنسية.

وما زالت مواد القانون الأسود تزداد شيئاً فشيئاً بما يصدر من مركز الحكومة أو جهات السلطة بالمستعمرات من الأوامر ومعظمها لم يقصد به ترقية حال الرقيق ولا تحسين درجته كما رأينا، وقد صار هذا القانون أساساً لتقرير الأحكام وسن النظام في الأملاك الفرنسية وفي الجهات المستعمرة لها إلى أن حصلت الثورة في فبراير سنة 1848، فعملت على إبطال الاسترقاق مرة واحدة، فكان لها بذلك فخر يذكر فيشكر.

أما القوانين القديمة الخاصة بدوي الألوان بالأرقاء في الولايات الجنوبية من بلاد أمريكا المتحدة المعروفة أيضاً بالقوانين السوداء فكان فيها مع الشدة والصرامة ما تنقبض له النفوس، وتنفّر منه القلوب، فقد صرحت الشريعة في ولايات لويزيانا وكارولينا⁽¹⁾ وغيرهما من الولايات الجنوبية أن المولى "له حق الملك المطلق على عبده، فله بيعه وإجارته، ورهنه وخرنه

¹ - لويزيانا هي إحدى الولايات الشمالية من الممالك المتحدة بأمريكا على خليج مكسيكا، وعدد سكانها 939946 نفساً وعاصمتها باتون روج (العصا الحمراء)، وفيها معادن الخارصين والنحاس والفحم الحجري والحديد وأرضها خصبة خصوصاً في إنبات القطن والأرز وقصب السكر وأما ولاية كارولينا، فهي في شمال بلاد أمريكا المتحدة، وهي قسمان كارولينا الشمالية وينبت بها الأرز والذرة وكثير من الحبوب، والقنب، وفيها غابات كبيرة من الصنوبر، وكارولينا الجنوبية، وفيها كثير من البطائح وغابات الصنوبر الراتنجي، وهي خصبة خصوصاً في إنبات القطن والأرز والذرة والتيلة، وصناعتها قليلة، ولكن زراعتها زاهرة. اه مترجم.

وإجراء الجرد عليه، وأن يقامر عليه، وغير ذلك من الأعمال، ولما كان العبد مسلطاً عليه أبداً كان من المحتوم عليه أن يحترم سيده وأعضاء عائلته احتراماً ليس بعده احترام، ويطيعهم طاعة لا حد لها.

(يراجع القانون الأسود لولاية لوزيانا).

أما حق مدافعة الإنسان عن شخصه، وهو من الحقوق المخولة بالطبع لكل فرد من أفراد بني آدم، فما كان للزنجي المستعبد أن يتمتع به، ذلك كما قضى القانون الأسود لولاية كارولينا الجنوبية، ولم يكن للعبد حق في الذهاب والمجيء، وما كان له أن يخرج من الزرع إلا بتصريح قانوني واف لجميع الشروط المفروضة، على أن هذا التصريح كان له آفة تذهب بالغاية منه، وذلك أنه إذا اجتمع في الطريق العام أكثر من سبعة من الأرقاء يعتبرون مخالفين للأوامر، وأول أبيض يصادفهم في الطريق له أن يلقي القبض عليهم ويجلددهم عشرين جلدة، وكان العبد معتبراً شيئاً لا إنساناً، فكان الذين ينقلونه من مكان إلى آخر مسئولين عن فقده وضياعه وعن العوارض التي تصيبه، كما كانوا يسألون عن خسارة أو تلف حمل من الأحمال أو طرد من الطرود.

هذا وقد نص القانون على أن العبيد لا نفس لهم ولا روح، وقضى بأن لا فطنة ولا ذكاء لهم، ولا إرادة، وما كانت الحياة تدب إلا في أذرعهم فقط.

فمن ذلك يتضح أن حرية الزنجي كانت معدومة لا وجود لها، ولكن في نظير ذلك كانت مسؤوليته عظيمة جداً، فكان يعتبر شيئاً من الأشياء فيما يختص بحقوقه، وأما فيما يتعلق بالواجبات المفروضة عليه فإنه كان يعود له اعتبار الصيغة الأدمية والصفة البشرية، وكان القوم يعتبرونه حراً كلما كانت حريته تسوغ الحكم عليه بالسوط أو بالموت، وكان القانون ومشئئة المولى يفرضان عليه واجبات كثيرة، ويلزمانه بأمور متعددة، ويعاقبانه بالشدّة والصرامة إذا ظهر منه العصيان، وكل ما يعتبر جناية من الأبيض فهو كذلك بالنسبة إلى الأسود من غير عكس، فيعاقب القانون الزنجي على جنح وجنایات يفعلها، ولا يسوغ معاقبة الأبيض عليها إذا وقعت منه، وما هذا إلا لمجرد اللون، ولذلك كانت العقوبات مختلفة اختلافاً بيناً بحسب الحكم بها على الأسود أو على الأبيض، وكان القانون العادي يحكم بالإعدام على كل زنجي يضرب ويجرح مولاه أو مولاته أو أولادهما أو ييتر عمداً عضواً من أعضاء شخص أبيض، أو يعود لضرب أبيض مرة ثالثة، أو يسرق أو يرفع لواء العصيان، أو يرتكب ما أشبه ذلك من الجرائم، ويحكم بالجلد على كل من كان سائراً بلا تصريح أو يغضب مولاه بسبب ما أو غير ذلك.

وفي الولايات الجنوبية المختلفة كان العتقى واقعين تحت طائلة القوانين الصارمة المسنونة لأجلهم، فما كان لهم قبل إبطال الاسترقاق أن يشهدوا في قضية ما إذا دعوا للشهادة على الأرقاء أو على أمثالهم، ومع ذلك فما كان يجوز تحليفهم اليمين القانونية؛ لأنها أشرف وأسمى من أن

يتفوهوا بها فيدنسوها بتفوههم، وكان لا يجوز لهم حمل السلاح، ومن خالف هذا النهي حكم عليه بالجلد.

وقد ورد في نص القانون نفسه أنهم لا يجوز لهم أن يستروا جلودهم إلا بثياب من القماش الخشن الدنيء حتى يكون في ذلك إعلام بشأنهم لمن يراهم من بعيد مثل الليمانجية (المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة)، وكان ذو اللون الذي يسبب الأبييض أو يضره يعاقب بالحبس والغرامة، فإذا كان الأبييض هو الذي سبق بضره ثم تجاراً هو بالدفاع عن نفسه وقتل المعتدي عليه حفظاً لحياته كان يعتبر مرتكباً لجريمة القتل، وواقعاً تحت العقاب الذي تستوجبه، ولم يقتصر القانون على هذه النصوص والأحكام، بل حرم عليهم تقريباً حرية المرور، ولم يكن لهم الحق في طلب ورقة الجواز⁽¹⁾، وكان لثوبهم سبباً للريبة في أمرهم والاشتباه في أحوالهم؛ لأنه يجعلهم بمثابة الأرقاء، فلذلك ما كان يجوز لهم أن يسافروا خارج الحي المتوطنين به، لئلا يعرضوا أنفسهم للحبس والإهانة من ذوي اللون الأبييض، فإنهم يمكنهم أن يسرقوهم ويبيعوهم.

¹ - وقد ضبطها في دائرة المعارف بالكسر سهواً، قال في القاموس: الجواز كسحاب صك المسافر، وقال في أساس البلاغة، وخذ جوازك وخذوا أجوزتكم وهو صك المسافر لئلا يتعرف له، والفسح بالفتح شبه الجواز يقال: فسح له الأمير في السفر إذا كتب له الفسح، كما نص عليه صاحب القاموس وغيره من علماء اللغة، وهذا اللفظان يؤديان تماماً المعنى المقصود من لفظة -Passe port بسابورت الشائعة الآن. اهـ مترجم.

في بحر سنة 1859 اقترعت الجمعية التشريعية في ولاية أركانزاس (1) على قانون مقتضاه نفي جميع ذوي الألوان من أراضيها.

ثم ضبقت الحكومة جميع المنفيين الذين لم يتح لهم مفارقة مواطنهم قبل أول يناير سنة 1860 وباعتهم أرقاء في المزاد العمومي، وقد حصل مثل ذلك أيضاً في ولايتي ميسوري (2) ولويسيانا وغيرهما.

أما الذين كانوا يسعون في إبطال الاسترقاق، وينادون بوجود إلغائه، فأولئك كانوا موضوعاً للاحتقار والإهانة بنوع خاص في مواد القانون الأسود، وكان الإعدام جزاء لكل من أشار على أحد الأرقاء أو على جماعة منهم بالهيجان وخلع الطاعة، سواء كان ذلك بقول أو فعل أو كتابة أو بغير ذلك من الطرق الأخرى، وكان الإعدام أو الأشغال الشاقة مؤبداً جزاء لكل من نشر رسالة أو كراسة أو مطبوعاً في أي موضوع من شأنه إحداث السخط وعدم الرضى بين الأحرار من السود، أو تحريض الأرقاء على عدم الامتثال، وكان الإعدام أو الأشغال الشاقة من خمس سنين إلى إحدى وعشرين سنة عقاباً لكل من قال مقالاً أو أشار إشارة أو عمل عملاً من شأنه أن يثير الغيظ في قلوب الزوج الأحرار أو الأرقاء، وكذا كل من

1 - هي إحدى الأقطار الشمالية من الولايات المتحدة وسكانها 802525 وقاعدتها لينتل روك (الصخرة الصغرى). اه مترجم.

2 - هي أيضاً من الأقطار الشمالية الداخلة في الولايات المتحدة وسكانها 2170000 وقصبتها جفرسون. اه مترجم.

أدخل بعمله في أرض الحكومة جرائد أو كراسات أو كتباً مؤلفة بالطعن في الاسترقاق.

هذه هي أخص الأحكام التي كانت مدونة في القانون الأسود قبل أن تهيج الحرب المدنية التي خربت الولايات المتحدة سنين متوالية مبدؤها سنة 1862، وهي تأتي بنا بالنبأ الصادق والدليل الواضح على ما كان يجول في خواطر واضعي القوانين نحو الأرقاء والمستعبدين، ولكن الزوج أصابوا من الحروب غنيمتهم إلا وهي الحرية، ونعمت النعمة.

الباب الرابع

الاسترقاق في الديانة النصرانية

هل تمكنت الديانة النصرانية من إلغاء الاسترقاق أو من تلطيف شدته وتخفيف وطأته؟ حقاً جاء في الإنجيل أن الناس كلهم يعتبرون إخواناً، وأنه يجب عليهم أن يحب بعضهم بعضاً، لكن لا تجد فيه نصاً صريحاً ضد الاسترقاق، وهذا الأمر الذي لم يأت به عيسى عليه السلام لم يأت به الحواريون من بعده، فلا ترى طائفة من الطوائف المسيحية قالت بتحريم الاسترقاق، وكان الأمر كذلك عند الكنائس المختلفة التي تولدت من هذه الطوائف وهي الكنيسة الرومانية اليونانية (الرومية) والكنيسة الكاثوليكية ثم البروتستانت.

وقد أوصى بولس⁽¹⁾ الأرقاء في رسالته التي بعث بها إلى الأفسيين⁽¹⁾ أن يطيعوا مواليهم مع الخوف والرعب كما يطيعوا المسيح عليه السلام،

1 - ولد هذا القديس في السنة الثانية الميلادية، من أبوين يهوديين في مدينة طرسوس التي كان لها حق التبعية والوطنية الرومانية، وكان اسمه شاول في أول الأمر، وكان أولاً من أشد مضطهدي المنتصرين، ولكن ظهرت له رؤيا فبدلت أحواله فدخل في الدين المسيحي وصار داعياً غيوراً إلى هذا الدين الذي كان يضطهده ويسعى في تقويض دعائمه، وبشر بالإنجيل عند وثني آسيا وجزائر اليونان ثم عاد إلى أورشليم سنة 58، وكان اليهود يكرهونه أشد الكراهة، فنصح إخوانه أن يسعى في تقليل كراهم له منعاً لأذاهم عنه وبغيهم عليه، وحيث إن الديانة النصرانية تحافظ على الشريعة الموسوية، فتوجه إلى هيكل اليهود في بعض الاحتفالات، وأخذ يتم التطهير الطقسي المنصوص عليه في شريعة اللاويين نكن هذه الوساطة التي كان المراد بها تخليصه من أعدائه كانت سبباً لوقوعه في أيديهم، فأنهم قبضوا عليه بحجة أنه يسخر بديانتهم، فخلصه الحرس الروماني من أيديهم ولكن فيلكس والي اليهود من قبل الرومانيين وضعه في السجن إرضاء لليهود ثم أرسل إلى رومية للمحاكمة، ويقول قول أنه بقي

وقد أمر الأرقاء في رسالته الأولى إلى تيموثاوس⁽²⁾ أن يعتبروا ساداتهم أهلاً لكل تشریف وتبجيل، وأوصى مواليهم من النصارى بأن يببالغوا في حسن القيام بخدمتهم، ثم قال بأن هذه هي تعاليم يسوع المقدسة، وأنها منطبقة على التقوى، ثم وصف بالكبرياء والجهالة كل من علمَ بغير ذلك، ولكنه من جهة أخرى يوصي الموالي باتباع خطة الإنصاف في معاملة أرقائهم، وأوصى في رسالته إلى تيطس⁽³⁾ بأن يستجلبوا رضا مواليهم في كل أمر تعظيماً وتمجيدياً لتعاليم المخلص (سيدنا عيسى

مسجوناً فيها إلى أن توفي، والمرجح أنه حوكم وظهرت براءته، ولكن قبض عليه مرة ثانية واستجلب سخط الإمبراطور الروماني بإجابته فحكم عليه بالقتل. اه مترجم.

1 - هم سكان مدينة أفسس القديمة - Ephese - في آسيا الصغرى وهي شهيرة بهيكل ديانا الذي يعد من عجائب الدنيا السبع، وقد أحرقه رجل اسمه إيراستراتوس في الليلة التي ولد فيها الإسكندر لنوال الاشتهار ليس إلا وهي الآن أطلال بالية قائمة على جزء منها مدينة أجياسلوق، وقد توالى على المدينة القديمة أمم ودول كثيرة وخرج منها فلاسفة وشعراء ومصورون ونقاشون لهم ذكر وشهرة، وقد بنيت فيها كنيسة نصرانية هي من أول الكنائس عهداً، وكان على رأسها يوحنا الإنجيلي حتى أن بعضهم يقول أن اسمها التركي الحديث وهو أجياسلوق مشتق من لفظتي اجيوس ثيولوجوس اليونانيتين ومعناهما القديس اللاهوتي وهو لقب يوحنا المذكور، واجتمعت بها مجامع مسكونية نصرانية لتقرير بعض المسائل الدينية، وأما رسالة بولس إلى أهلها فكتبها إليهم وهو أسير في رومية على الأصح، وهي تتضمن ستة إصحاحات تنقسم إلى قسمين كبيرين تعليمي وعملي وفي مراجعتها غنى عن التفصيل. اه مترجم.

2 - هو تلميذ بولس الرسول ورفيقه في السفر والتبشير كان أبوه يونانياً وأمه يهودية فلكي يمنع بولس تدمير اليهود ختنه. اه مترجم.

3 - Timothee هو رفيق لبولس وشريك له في العمل وهو يوناني، وقد ناب عن بولس في قرنتية ودلماسيا وأقيم لخدمة كنائسية في كريت، وهو أول أسقف بها، وقد اختلفوا في صحة نسبة الرسالة المذكورة هل هي من بولس حقيقة أم لا. اه مترجم.

عليه السلام) وقد أوصى الحوارى بطرس⁽¹⁾ الأرقاء في رسالته الأولى بأن يكونوا خاضعين لمواليهم وأن يخشوهم.

ولما جاء آباء الكنيسة على إثر الحواريين اقتفوا أثرهم، وساروا على سننهم فأباحوا الاسترقاق وأقروه.

فقد استند القديس سيريانوس⁽²⁾ والبابا القديس غريغوريوس الأكبر⁽³⁾ على ما قاله القديس بولس وصرح بضرورة الإقرار على

1 - أحد الحواريين الاثنى عشر ولد في بيت صيدا من الجليل واسمه الأصلي سمعان، وسماه عيسى عليه السلام عندما رآه كيفاً، ومعناه بالسريانية الصخرة أو الحجر (الصفاء)، وبطرس مرادف له باليونانية، وكان صياداً للسمك، فدعى لترك هذه المهنة وأن يكون صياداً للناس، وكان هو أحد الثلاثة الذين اختارهم المسيح ليشاهدوا تجليه على جبل طابور، وكان له بعض التقدم بين الحواريين، وبناء على ذلك وعلى أمر المسيح له بأن يرعى خرافه، وأنه على تلك الصخرة بنى كنيسته، بنى الكاثوليك تعليم رئاسة البابوات كخلفاء لبطرس، وأما البروتستانت وغير الكاثوليكين، فيخالفونهم في أمر السيادة وما يترتب عليها من حقوق الخلافة، وكان غيوراً على دينه شديد التعلق بمعلمه جسوراً صرف أكثر وقته في تشييد الكنائس في فلسطين والكور (المقاطعات) المجاور لها وتكميل نظامها وهو يعتبر أول أسقف لرومة، وقال قوم أنه لم يأت هذه المدينة إلا في السنة الأخيرة من حياته، ويقال أنه صلب منكساً إجابة لطلبه؛ لأنه قال أنه لا يستحق أن يصلب كسيده، وقد خاطب في رسالته الأولى المرتدين من اليهود خاصة، والمقصود منها تثبيتهم في الإيمان تحت الاضطهاد ودحض ضلالات سيمون والنيقولايين، وأما الثانية فهي موجهة لليهود واليونانيين. اهـ مترجم.

2 - هو من أهم آباء الكنيسة اللاتينية ولد في قرطاجة من أبوين وثنيين في أوائل القرن الثالث للميلاد ثم اضطهد حتى اضطر لمغادرتها وعاد إليها بعد قليل، وأبطل البدع والضلالات التي ظهرت فيها في غيبته، وحصل له جدال مع البابا اسطفن في مسألة معمودية الهرطقة، وأثبت خلافاً لهذا البابا أنها غير صحيحة، ثم نفي في عهد الإمبراطور فاليريانوس، وتوفي بعد ذلك، وله مؤلفات كثيرة طبعت وترجمت إلى الفرنسية. (ومحل الاستشهاد هنا كما نبه عليه المؤلف هو الباب 72 من الكتاب 3 من مؤلفه المسمى Testimonia). اهـ مترجم.

3 - في الباب الخامس من القسم الثالث من كتابه المسمى Reguloe pastoraloe كما أشار إليه المؤلف، أقول: وهو مولود برومة في سنة 540

الاستعباد، وقال القديس باسيلوس⁽¹⁾ بعد أن أورد ما جاء في الرسالة إلى أهل أفسس ما تعريبه: "وهذا يدل على أن العبد يجب عليه طاعة مواليه بقلب سليم تمجيداً لله العلي العظيم"، وقال القديس ايزيدوروس⁽²⁾ من بيلويزة (الطينة بالقرب من الضرما) مخاطباً للرقيق: "إني لأنصحك بالبقاء في الرق حتى ولو عرض عليك مولاك تحريك، فإنك بذلك تحاسب حساباً يسيراً. لأنك تكون خدمت مولاك الذي في السماء، ومولاك الذي في الأرض".

وقال القديس توماس من مدينة اكوين⁽³⁾: "إن الطبيعة خصصت بعض الناس ليكونوا أرقاء"، وأيد ما ذهب إليه بالعلاقات المختلفة التي تجعل

وتوفي بها سنة 604 كان من أرباب الوظائف الإدارية في الحكومة برومة ثم ترهبين وانتخب لوظيفة البابوية لحسبه ونسبه وتقواه وورعه ودرأيته بأساليب الإدارة، ويقال إنه سعى في إبطال الاسترقاق وأسس أديرة كثيرة، وهو الذي نصر بريطانيا العظمى والقوط الآريين، وقيل أنه أحرق الكتب الغير الدينية وأباد كثيراً من الآثار والمعالم الوثنية، ولكنهم قد أدرجوا هذه التهم، وله مؤلفات كثيرة كانت أحسن طبعة لها في باريس سنة 1705 في أربعة مجلدات. اهـ مترجم.

1 - (في الباب الأول من القسم 75 من كتابه الذي اسمه القواعد الأدبية Morales Reguloe كما أشار إليه المؤلف) وهو الملقب بالكبير ومن آباء الكنيسة اليونانية برع في الفصاحة والمنطق، وجد في تحصيل الفلسفة والطبيعات والطب والشعر والفنون المستزرفة، وقد أنشأ مدرسة للبيان نجحت نجاحاً عظيماً ثم تركها وانقطع للعيشة الرهبانية، وكان متى فرغ من العبادة صرف أوقاته مع صديق له في قطع الحجارة وحمل الحطب وغرس الأزهار وحفر الأقبية لسقي الأراضي الرملية، ولما توفي شيع جنازته جميع سكان المدينة، وشارك اليهود والوثنيون النصراني في البكاء عليه. اهـ مترجم.

2 - (في الفصل 12 من الكتاب 4 من رسائله كما أشار إليه المؤلف) ولم أقف له على ترجمة. اهـ مترجم.

3 - (في الفصل 17 من الباب 10 من الكتاب الثاني من تأليفه المسمى De regimine principum كما أشار إليه المؤلف) وهو من مشاهير اللاهوتيين

بعض الأشياء خاضعة لبعضها حساً ومعنى، واستشهد على ذلك
بالشريعة الطبيعية والشريعة الإنسانية (الوضعية) والشريعة الإلهية،
وبما ذهب إليه الفيلسوف أرسطاطاليس.

وقد استنتج بوسويي⁽¹⁾ من الفوز والانتصار حق قتل المكسور المقهور،
ولذلك يقول أن استعباد ذلك المغلوب نعمة ورحمة.

ولم تتغير آراء الكنيسة فيما يتعلق بالاسترقاق من عهد بوسويي إلى
يومنا هذا، ونحن نستشهد على ذلك بما أورده بعض علماء اللاهوت
المتأخرين الموثوق بأقوالهم المعتمد على آرائهم.

ولد في سنة 1227 ميلادية في قصر روكاسيكا من مملكة نابولي عاملة عريقة
في الحسب كريمة النجار، وقد عرض عليه كثير من البابوات مناصب الكنيسة
العالية لما امتاز به من المعارف والتقوى والغيرة على الدين ولكنه رفض كل
ذلك، وكان أعلم أهل زمانه وأكثرهم معرفة باللاهوت وله مؤلفات كثيرة فيه وفي
الفلسفة وغيرهما. اه مترجم.

¹ - (في إنذاراته إلى البروتستانت وغيرهم يراجع في الإنذار الخامس المادة 50
من الباب الرابع، وهذا الكتاب مطبوع في باريس سنة 1743 كما أشار إليه
المؤلف) وبوسويي بياعين آخرهما مكسورة مماله أفصح وأبلغ خطيب وواعظ
فرنساوي، وهو من عائلة شريفة كان أكثر أعضائها حكماً وقضاة، وكان يلقي
عظاته في الجنائز، فيكون لها في القلوب أشد تأثير، وعهد إليه تأديب ابن ملك
فرنسا، فألف له خطاباً في التاريخ العام تكلم فيه عن الحكمة الإلهية في تقلبات
الأحوال على الكنيسة، وقد ترجم إلى اللغة العربية، ورسالة معرفة الله ومعرفة
الإنسان نفسه، وبعد أن أتم تأليفه ألف كتاباً معتبراً في التعليم المسيحي وألف
لراهبان أسقفية تأليفين في الدين من أحسن ما كتب في بابهما، وقد اجتهد في
إقناع البروتستانت بصحة التعليم الكاثوليكي وألف في ذلك كتاباً بل قد اتفق مع
بعضهم على ضم الكنيستين الكاثوليكية واللوثيرية (البروتستانتية) ولم ينجح
وفي أواخر حياته اشتغل بدحض تعليم الاتكال على الإيمان دون الأعمال، وقد
ناظر فنلون الشهير (صاحب كتاب تليماك الذي ترجمه العلامة رفاعة بيك طيب
الله ثراه) فغلبه. اه مترجم.

قال بايي (1) بصحة الاسترقاق معتمداً على ما ورد في الإصحاح الحادي عشر من سفر الخروج، والإصحاح الخامس عشر من سفر الأحمبار (2)، وعلى تعريفات مختلفة جاءت في قوانين الكنائس، وقال: إن الإنسان لا يجوز له أن يبيع نفسه، وأن الحرب يترتب عليها حق استعباد العدو واسترقاقه، وفي أيامنا هذه قد أقر نيافة بوفية أسقف المان (3) على الاسترقاق في (فتاواه اللاهوتية) المتخذة أساساً للتعليم في الأديرة، بل إنه اعتبر فوق ذلك أن النخاسة تجارة محللة، وقد نحا هذا النحو أيضاً جناب الأب ليون في كتابه (العدل والحق)، وقد أثبت جناب الأب فوردينيه رئيس دير الروح القدس أن الاسترقاق من جملة النظام المسيحي، وصرح بذلك في كتاب "تعليم الديانة المسيحية" المخصص للخورنيات (4) بالمستعمرات الفرنسية، وقد نشر هذا الكتاب في سنة 1835 بتصديق من المجلس الديني في رومية، وقال الأب بوتان (في صحيفة 89 من كتابه الذي اسمه فلسفة الشرائع المطبوع في سنة 1860): "إن ما يتعلق بالحوادث متغير، وحينئذ فالاسترقاق الذي يباح في بعض الأحوال قد لا يباح في البعض الآخر، وهو في كلا الأمرين صحيح موافق للديانة"، وقد

¹ - Theolog! Adogmatica et moralis, de justlcia et jure في كتابه في الجزء الأول الباب الثاني المسألة الثالثة من القسم الثامن، وهذا الكتاب مطبوع في ديجون سنة 1789 كما أشار إليه المؤلف، وهو من كتاب اللاهوتيين ولد سنة 1730 ميلادية وتوفي سنة 1808، وله كتب كثيرة دينية معتبرة. اهـ مترجم.

² - اسمه بالأفريقية Levitique. اهـ مترجم.

³ - Le Mans هي بندر مقاطعة السارات في فرنسا على بعد 110 كيلومترات من باريس، وهي مشهورة بدجاجها، وعدد سكانها 55347 نفساً وفيها أسقفية. اهـ مترجم.

⁴ - وهي القرى التي يقوم بالخدمة الدينية فيها كاهن أوخوري. اهـ مترجم.

أثبت الموسيو باتريس لاروك في كتابه الذي عنوانه (الكلام على الاسترقاق عند الأمم النصرانية المطبوع في باريس سنة 1864) أن الديانة العيسوية لم تحرم الاسترقاق نصاً ولم تلغه عملاً، وأيد قوله بما ورد عن القديسين من النصوص التي سردناها وبغيرها.

وقد قال بيير لاروس⁽¹⁾ (في المعجم العام الكبير للقرن التاسع عشر المطبوع في باريس سنة 1870 جزء 7 حرف E صحيفة 857 عمود 2 فقرة 2): "لا يعجب الإنسان من بقاء الاسترقاق واستمراره بين المسيحيين إلى اليوم، فإن نواب الديانة الرسميين يقرون على صحته ويسلمون بمشروعيته".

وقد ذكر أيضاً أن بعض القسس المسيحيين قد اجتهدوا في تخفيف مصائب الاسترقاق، فساعدوا على العتق والتحرير، ولكن ذلك إنما هو محض اجتهاد لا ينقض ما سبق لنا تقريره.

¹ - هو من كبار الناشرين للكتب ومن علماء الأدب بفرنسا، ولد في سنة 1817، واشتغل بالتدريس في أول الأمر ثم عاد وتلقى الدروس في باريس ثم درس في إحدى المدارس وأسس مكتبة مدرسية طبع فيها كتبه العديدة المختصة بالنحو والتعليم الابتدائي، وهي مشهورة متداولة في مصر أيضاً، وله كتابان في الأفكار والكلمات المأثورة هما أزهار لاتينية وأزهار تاريخية ثم ألف موسوعات في 19 جزءاً ابتداءً فيها سنة 1864، ولها تكملة طبعت سنة 1877 وسماها (المعجم العام للقرن التاسع عشر في اللغة الفرنسية والتاريخ والجغرافية وغير ذلك) وكتبه في التعليم الابتدائي تشتمل على المطالعة والنحو وعلم اللغة ومبادئ الإنشاء واللغات المدرسية القديمة (أي اليوناني واللاتيني) وأسس جريدتين للتعليم إحداهما في سنة 1858، واسمها مدرسة المعلمين والثانية في سنة 1860 واسمها المباراة La concurrence وقد توفي سنة 1875 ميلادية. اهـ مترجم.

ثم قال: وخلاصة الكلام في هذا المقام أن الديانة المسيحية قد ارتضت الاسترقاق ارتضاء تاماً إلى يومنا هذا، ويتعذر على الإنسان أن يثبت أنها سعت في إبطاله، بل قد لزم ظهور أفكار أخرى وانتشار مبادئ جديدة حتى تم إلغاؤه، فهي الثورة الفرنسية التي أعدمته بما بنته من مبادئ الحرية، وما نادى به من:

(إن جميع الناس متساوون لدى القانون)

الباب الخامس

الاسترقاق عند أهل الإسلام

تمهيد

ظهرت الديانة المحمدية، وكان الاسترقاق ضارياً أطنابه عند الجاهلية من الأعراب، كما كان منتشراً عند غيرهم من الأقسام. فإن قيل: هل أقرته الديانة على ما كان عليه؟ قلنا: ينبغي قبل الإجابة على هذا أن نلاحظ أولاً حال الزمان والمكان اللذين ظهر فيهما الإسلام. وذلك أنا بيّنا في مبدأ هذه الرسالة أن طبيعة الإقليم كان لها دخل في اتساع نطاق الاسترقاق بالشرق أكثر منه بالمغرب، وأتينا على ذكر السبب في ذلك.

ولما كان منشأ الديانة المحمدية ببلاد العرب، فلا يصعب الوقوف على ما كانت عليه درجة الاسترقاق عند أهل هاتيك البلاد وشغفهم به، ومن جهة أخرى فإن النبي صلى الله عليه وسلم لقي في مبدأ رسالته بل وفي كل أيامها شدائد ومقاومات بالسلاح وغيره في سبيل نشر الدين الحنيفي، فإن من أصعب الأعمال ولا جدال ما قام به عليه الصلاة والسلام من إخراج الأعراب من ظلمات الجهالة التي كانوا هائمين فيها، ومقاومة الشرك بالله وعبادة الشمس والكواكب لأجل تعليمهم الاعتقاد بإله واحد، وترك ما كان عليه أبائهم من الأباطيل والأضاليل، وهدايتهم إلى طريق الفضائل وحثهم على رعايتها واتباع سنتها، فكم من مرة تصدى له صلى الله عليه وسلم زعماء القبائل وهددوه وتوعدوه

لاستنكافهم ترك ما تتوق إليه أنفسهم من الاستقلال، وكراحتهم لكل سلطان يكون عليهم لرسولٍ قد بعثه الله عز وجل.

وبهذا يتضح ما كان عليه هياج الأفكار، وثورة الخواطر في تلك الأيام، وحينئذ نقول: لما كان النهي عن أمر الفته الطباع أعواماً بل أجيالاً، واعتادته الأخلاق حتى امتزجت به مما يزيد في ذاك الهياج وتلك الثورات، فلا ينطبق بالضرورة على قواعد الحكمة والتدبير، ولا يوافق المصلحة والنظام، لم تأمر الديانة الإسلامية بإلغاء الاسترقاق مرة واحدة، ولكنها لم تقره على ما كان عليه؛ لأن أصولها العمومية لم تكن لتتنطبق على ما كان جارياً في ذلك العهد، فعملت على إنضاب منبعه، وتقليل أثره من الوجود، وحصره في حدود ضيقة على وجه يخالف تماماً ما كان عليه في تلك الأيام.

قال العلامة جوستاف لوبون في كتابه الذي سماه "تمدن العرب" ما تعريبه: "إن لفضة الرق إذا ذكرت أمام الأوربي الذي اعتاد تلاوة الروايات الأمريكية المؤلفة منذ نحو ثلاثين سنة من الزمان ورد على خاطره استعمال أولئك المساكين المثقلين بالسلاسل المكبلين بالأغلال المسوقين بضرب السياط، الذين لا يكاد يكون غذاؤهم كافياً لسد رمقهم، وليس لهم من المساكن إلا حبس مظلم، وإنني لا أقصد أن أتعرض هنا للبحث عن صحة هذا الوصف وانطباقه حقيقة على ما كان واقعاً من الإنكليز في أمريكا منذ سنين قليلة، وعمّا إذا كان من الأمور المحتملة أن مالِك الأرقاء قد قام بفكره أن يسيء معاملتهم، ويذيقهم العذاب والهوان، بما يكون فيه تلف لبضاعة غالية مثل ما كان الزنجي في ذلك الزمان، أما

الحق اليقين، فهو أن الرق عند الإسلاميين يخالف ما كان عليه عند النصراني تمام المخالفة".

إلا أن الإسلام قد ابتداء هذه القاعدة:

"إن المسلم المولود من أبوين حرين لا يجوز استرقاقه في أي حال من الأحوال".

ولعمري إن في هذه القاعدة مزية كبرى وفائدة عظيمة؛ لأنها تخرج من هذا الظلم الفاحش المهين قسماً من العائلة البشرية.

وهذه القاعدة هي -والحق يقال - مفتاح لحل المسألة المعضلة التي حق للعالم المتمدن أن يشتغل بها في هذا الزمان.

أفلا تسعى الدول الأوروبية في البحث عن الطرق الفعالة التي يكون بها إلغاء النخاسة؟ إذا كان ذلك كذلك، فلعمري إنها ما عليها إلا أن تساعد مصر التي هي عنوان فخار الإسلام في أفريقيا على نشر التمدن، وبت الحضارة بين قبائل هذه القارة بواسطة الديانة الإسلامية، ومتى صار أولئك الوثنيون الفتحشيون⁽¹⁾ مسلمين تلاشت النخاسة من نفسها، وبطبيعتها، حيث إن الاسترقاق لا يجوز بين أهل هذا الدين، بل قد ورد في القرآن الشريف نهي لهم عن مقاتلة بعضهم بعضاً، قال تعالى: { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى

¹ - هذا اللفظ مشتق من كلمة فنتسيو البرتغالية ومعناها الأشياء المسحورة، وقد أطلقها البرتغاليون على عبادة الزوج التي يتوجهون بها للأشياء الدنيئة وهي عبارة عن عبادة الأمم الضاربة في فيافي الهمجية في قارة أستراليا وأواسط آسيا وأفريقيا وأمريكا الشمالية، والنار أخص معبودات أولئك الأقوام ثم غيرها من العناصر ثم الأشجار والأنهار والأرواح الطيبة والأرواح الخبيثة التي صورها لهم التخريف أو التخويف. اهـ مترجم.

الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ { سورة الحجرات 49 - آية 9.}

الفرع الأول في منبع الاسترقاق

الحرب هي المنبع الوحيد للاسترقاق، ولكن لا على إطلاقه بل ذلك مقيد بشرطين: أحدهما أن تكون الحرب قانونية منتظمة، والآخر أن يكون القتال مع القوم الكافرين.

قال الله عز وجل في كتابه المنزل على نبيه المرسل { قَاتِلُوا } أي: قتالاً قانونياً { الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ } يعني: الخمر والميسر. { وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ } : لا يدينون بدين الإسلام { مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ } { سورة التوبة، الآية: 29 } إن لم يسلموا.

في هذه الآية تمييز بين الوثنيين والكتابيين.

ولذلك كان المسلمون قبل أن يفتحوا بلداً من البلدان يبعثون إليها وفوداً للمداولة في شأن الصلح، ويقترحون أموراً تكاد تكون واحدة في كل البلدان والأقطار، وذلك أنهم يقولون ما معناه: "قد أمرنا رئيسنا بقتالكم إذا لم تقبلوا شريعته، فكونوا منا تكونوا إخواناً لنا، واتبعوا ما فيه صالحنا، واقتدوا بشعائرننا حتى لا يمسكم سوء منا، فإن لم تفعلوا فادفعوا لنا جزية سنوية في مواقيت معينة ما دمت على قيد الحياة، ونحن نقاتل كل من يريد أن يلحق بكم ضيراً أو ضرراً، وكل من يعاديكم

بأي وجه من الوجوه، ونحافظ على مخالفتكم بالصدق والأمانة، فإن أبيتم هذا أيضاً، فليس بيننا وبينكم سوى الحرب، ولا نزال نُصلي عليكم نار الوغى حتى نتم ما أمرنا به الله عز وجل.

ومتى قيل الكفار بأحد هذين الشرطين، وفأهم المسلمون عهدهم وأنجزوا معهم وعودهم ولم ينحرفوا قط عن هذا السير المحمود، وكانوا يعاملون المغلوبين المكسورين باللطف والمجاملة، وشاهدنا على ذلك ما فعله الخليفة عمر بن الخطاب ⁽¹⁾ رضي الله عنه في بيت المقدس ⁽²⁾ (مدينة

¹ - عمر الفاروق ابن الخطاب هو الخليفة الثاني، وقد كان في الجاهلية من ألد أعداء الدين الإسلامي، وأكبر المناصبين للنبي صلى الله عليه وسلم، ثم إن الله عز وجل أعز به الإسلام إجابة لدعاء سيد الآتام، وهو أول من تلقب بأمير المؤمنين ووضع التاريخ الهجري ووسع نطاق المملكة الإسلامية بغزواته وغزوات قواده، ففتح الشام وفارس ومصر وبث سراياه إلى طرابلس الغرب، وهو عنوان العدل ومثال الكمال، وشخص الفضل والشهامة، وعندي أن قولهم ((لا يخشى في الحق لومة لائم)) لا يصح أن ينطبق إلا عليه وكيف يتيسر لي أن ألم بلمع يسيرة من حياته الطيبة ومناقبه وفضائله، وقد اشتهرت في الخافقين وعرفها المسلمون والإفرنج وأقر له بها جميع الخلق، لعمرى إن المقام لا يساعدي على ذكر شيء من فضائله، فإنها تستغرق مجلدات عظيمة، ومن أراد الوقوف على ذلك فليراجع الطبري وابن الأثير وأبا الفداء وأسد الغابة وأعلام الناس وكتب السير والتواريخ وغير ذلك من المصنفات العديدة التي باللغة العربية، ونذكر من ضمن التواريخ الأفرنكية التي كتبت عن هذا الرجل الجليل كتاب الموسيو الكساندرا مازا Mazas من ضباط أركان الحرب سابقاً الذي سماه أعيان الشرق Les hommes illustres l'orient وكتابه في مجلدين ومطبوع في باريس سنة 1847، فقد كتب عليه في الجزء الأول فصلين مطولين من صحيفة 106 إلى صحيفة 160، ونسبه أيضاً إلى الموسوعات والمعاجم التاريخية المتنوعة المصنفة في لغات الأفرنج. اهـ مترجم.

² - كانت تسمى في أول الأمر ييوس أو ييوش Jebus ثم سميت أورشليم معرب برشليم بالعبرانية، واختلف العلماء في أصل هذه التسمية، فقال قوم أنها ييوش أو ييوس سليمان، فوقع فيها الإبدال والحذف وذهب آخرون إلى أنها من بروشليم أي أساس السلام، وقيل من بروش وشليم ومعناه ملك السلام، وقيل:

أورشليم)؛ فإنه لم يرض بالدخول في هذا البلد الحرام إلا بفضة قليلة من أصحابه، وطلب إلى البطريرك صفرنيوس أن يرافقه في زيارته لجميع الأماكن الدينية المقدسة، ثم أعلن الأهالي بأنهم في أمان تام، وأن أموالهم وكنائسهم ستكون محفوفة بالرعاية والاحترام، وأن المسلمين لن يُصلّوا في الكنائس النصرانية.

ولكن الحرب كانت هي الحكم الوحيد إذا أبى الكفار الرضوخ للشروط التي يقترحها المسلمون، فإذا دارت الدائرة على الكفار صاروا في هذه الحالة فقط أرقاء للغالبين، بعد أن يصرح الخليفة بذلك تصريحاً خصوصياً.

ولكن ذلك لا ينبغي عليه حرمانهم إلى الأبد من الرجوع إلى ربوع الحرية، فإن الحالة التي وقعوا فيها يمكنهم التخلص منها؛ لأن أبواب الرحمة لا تزال مفتوحة لهؤلاء المساكين؛ إذ يجوز لهم أن يفتدوا أنفسهم بدفع مبلغ معين، كما أن للخليفة أن يطلق سراحهم لوجه الله تعالى، فقد ورد في القرآن الشريف، خطاباً للرسول عليه الصلاة والسلام: { فَإِذَا لَقَيْتُمْ

من أورشليم أي قرية السلام، وقال في شرح القاموس ما خلاصته: وشلم ككتف وجبل أي بكسر اللام وفتحها اسم بيت المقدس بالعبرانية، وهو ممنوع من الصرف للعجمة ووزن الفعل، وهو بالعبرانية أورشليم، ويقال أيضاً: أوري شلم، وأنشد ابن خالويه:

وقد طفت للمال آفاقه * عمان فحمص فأوري شلم

ويقال لبيت المقدس أيضاً إيليا وبيت المكياش ودار الضرب وصالحون، وتسمى أيضاً شليم وشلام، هذا ما أردنا تحقيقه من حيث التسمية فقط، وأما تاريخها وجغرافيتها، فليس من قصدنا التعرض لهما في هذا المقام، وإنما ننبه القارئ إلى كتابين لهما ارتباط بهذا الموضوع أحدهما الروض المغرس في فضل بيت المقدس والثاني إتحاف الأخصا بفضائل المسجد الأقصى. اهـ مترجم.

الَّذِينَ كَفَرُوا فَضْرَبَ الرَّقَابِ حَتَّى إِذَا أَخَذْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَمَا مَنَّا
بَعْدَ وَإِمَا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا } . {سورة محمد 47 - آية 4}.

فمن ذلك تتضح ضرورة مراعاة هذه الفوارق التي بسطناها حتى يتيسر
استرقاق الإنسان، ومَن خالف ذلك وهو عالم متعمداً ارتكب إنمًا عظيمًا،
واستحق جزاءً شديدًا، فقد ورد عن أبي هريرة⁽¹⁾ رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال: "قال الله: ثلاثة - من الناس - أنا
خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي - أي: أعطى العهد باسمي - ثم
غدر، ورجل باع حرًا فأكل ثمنه".

وفي حديث عبد الله بن عمر⁽²⁾ عند أبي داود⁽¹⁾: "ورجل اعتبد محرراً،
ورجل استأجر أجيرًا، فاستوفى منه - العمل - ولم يعطه أجره".

1 - اختلف في اسمه اختلافاً عظيماً جداً، لم يكن مثله في الجاهلية والإسلام،
والأرجح ما رواه هو عن نفسه، قال: كان اسمي في الجاهلية عبد قيس، فسميت
في الإسلام عبد الرحمن، وهو الحافظ الكبير وأحد الأخيار المشاهير وكني بأبي
هريرة لهرة صغيرة كانت له، فحملها يوماً في كفه فرآه النبي صلى الله عليه
وسلم، فقال: ((ما هذا؟)) فقال: هريرة، فقال: ((يا أبا هريرة))، فلزمه، وقد كان
إسلامه في عام خيبر، ثم لزم النبي صلى الله عليه وسلم، وواظب عليه في العلم،
فكان لا يفارقه مطلقاً، وكان يحضر ما لا يحضر سائر المهاجرين والأنصار، حتى
شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بأنه ((حريص على العلم والحديث))، وروى
عنه أكثر من 800 رجل من الصحابة والتابعين، وقد ولاه عمر بن الخطاب رضي
الله عنه على البحرين ثم عزله ثم أراده على العمل فأبى عليه، قيل: كان يسبح
في اليوم اثنتي عشرة ألف تسبيحة، ويقول: أسبح بقدر ذنبي، وكان هو وامراته
وخادمه يقتسمون الليل للاشتغال بالصلاة، وكان يصوم الخميس والإثنين، ولما
حضرته الوفاة بكى، فسنل عن ذلك فقال: أبكي على بُعد سفري وقلة زادي، وأني
أصبحت على مهبط جنة أو نار لا أدري أيهما يأخذ بي، توفي رحمه الله بالمدينة
على الأرجح في سنة 57، وقيل: 59 للهجرة. اهـ مترجم.

2 - عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أسلم مع أبيه وهو صغير لم
يبلغ الحلم وهاجر قبل أبيه، فدعا ذلك بعض الناس للظن بأنه أسلم قبل أبيه أيضاً
وهذا لا يصح، كان رضي الله عنه كثير الاتباع لأثار رسول الله صلى الله عليه

وسلم حتى أنه ينزل منازلها، ويصلي في كل مكان صلى فيه، وحتى أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل تحت شجرة، فكان ابن عمر يتعاهدها بالماء لنلا تيبس، وقد أقام بعد النبي صلى الله عليه وسلم ستين سنة يفتي الناس في المواسم وغير ذلك، قال مالك: وكان ابن عمر من أئمة المسلمين، وقال الشعبي: كان ابن عمر جيد الحديث ولم يكن جيد الفقه، وكان شديد الاحتياط والتوقي لدينه في الفتوى، وكل ما تأخذ به نفسه، حتى أنه ترك المنازعة في الخلافة مع كثرة ميل أهل الشام إليه ومحبتهم له، ولم يقاتل في شيء من الفتن، ولم يشهد مع علي شيئاً من حروبه حين أشكلت عليه، ثم كان بعد ذلك يندم على ترك القتال معه، وقد قال حين حضره الموت: ((ما أجد في نفسي من الدنيا إلا أنني لم أقاتل الفنة الباغية))، وكان جابر بن عبد الله يقول: ((ما منا إلا من مالت به الدنيا ومال بها ما خلا عمر وابنه عبد الله))، وأراد مروان بن الحكم أن يبايعه بالخلافة، وقال: إن أهل الشام يريدونك، قال: فكيف أصنع بأهل العراق، قال: تقاتلهم، قال: والله لو أطاعني الناس كلهم إلا أهل فدك (قرية صغيرة بخيبر فيها نخل وعين)، وإن قاتلتهم يقتل منهم رجل واحد، لم أفعل، فتركه مروان وانصرف، وكان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الحج، وكان يكثر الصدقة، وربما تصدق في المجلس الواحد بثلاثين ألفاً (من الدراهم) وكان إذا اشتد عجبه بشيء من ماله قربه لربه، وكان رقيقه قد عرفوا ذلك منه، فربما لزم أحدهم المسجد، فإذا رآه ابن عمر على تلك الحال الحسنة أعتقه، فيقول له أصحابه: يا أبا عبد الرحمن والله ما بهم إلا أن يخدعوك، فيقول: من خدعنا بالله انخدعنا له، وقال نافع: دخل ابن عمر الكعبة، فسمعتة وهو ساجد يقول: قد تعلم يا ربي ما يمنعي من مزاحمة قريش على الدنيا إلا خوفك. وكان إذا قرأ هذه الآية { أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ } بكى حتى يغلبه البكاء، وكان يقول: البر شيء هين؛ وجه طلق وكلام لين. روى عن النبي وعن جملة من أكابر الصحابة، وروى عنه كثير من الصحابة والتابعين، وتوفي سنة ثلاث وسبعين، وكان سبب قتله أن الحجاج أمر رجلاً قسم زج رمحه (أي الحديد التي في أسفله) وزحمه في الطريق ووضع الزج في ظهر قدمه، وإنما فعل الحجاج ذلك لأنه خطب يوماً وأخر الصلاة، فقال له ابن عمر: إن الشمس لا تنتظرك، فقال له الحجاج: لقد هممت أن أضرب الذي فيه عينك، قال: إن تفعل فإنك سفيه مسلط، وقيل: إن الحجاج حج مع عبد الله بن عمر، فأمره عبد الملك بن مروان أن يقتدي بابن عمر، فكان ابن عمر يتقدم الحجاج في المواقع بعرفة وغيرها، فكان ذلك يشق على الحجاج فأمر رجلاً معه حرباً مسمومة، فلصق به عند ازدحام الناس ووضعها على ظهر قدمه، فمرض منها أياماً فاتاه الحجاج يعوده، فقال له: من فعل بك؟ قال: وما تصنع؟ قال: قتلتني الله إن لم أقتله، قال: لا أراك فاعلاً، أنت أمرت الذي نخسني

وفضلاً عن ذلك فقد كان المسلمون يرجعون في النادر إلى ما خوله لهم دينهم من الحق في استعباد أسارى الحرب، وكانوا يكتفون بضرب الجزية عليهم.

فمن ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم صالح نصارى نجران⁽²⁾ (قريباً من اليمن) على جزية سنوية قدرها ألف ثوب، وكذلك صالح الخليفة

بالحرية، فقال: لا تفعل يا أبا عبد الرحمن، وخرج عنه ولبث أياماً ومات عن ستة وثمانين سنة، وقيل: أربع وثمانين سنة. اهـ مترجم.

¹ - هو أبو داود السجستاني المتوفى بالبصرة في نصف شوال سنة 275 هجرية على ما في كشف الظنون وابن خلكان خلافاً لدائرة المعارف التي أثبتت وفاته في سنة 285 سهواً وهو أحد حفاظ الحديث وعلمه وعلله، كان في الدرجة العالية من النسك والصلاح طاف البلاد وكتب عن العراقيين والخراسانيين والشاميين والمصريين والجزريين، وجمع كتاب السنن وعرضه على الإمام ابن حنبل فاستجاده، وقال إبراهيم الحربي عن كتاب السنن هذا ما نصه: ((الين لأبي داود الحديث كما أئين لداود الحديد)) وكان يقول: كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة ألف حديث انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب، يعني السنن، جمعت فيه 4.800 حديث ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه ويكفي الإنسان لدينه من ذلك أربعة أحاديث أحدها قوله صلى الله عليه وسلم: ((إنما الأعمال بالنيات)) والثاني: ((من حسن المرء تركه ما لا يعنيه)) والثالث: ((لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يرضى لأخيه ما يرضى لنفسه)) والرابع: ((الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهة فمن ترك ما شبه عليه كان لما استبان أترك ومن اجتراً على ما يشك فيه من الإثم أوشك أن يواقع ما استبان، والمعاصي حمي الله من يرتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه)) وقيل: جاءه سهل بن عبد الله التستري فرحب به وأجلسه، فقال له: يا أبا داود لي إليك حاجة، قال: وما هي؟ قال: حتى تقول قضيتها مع الإمكان، فقال: قد قضيتها مع الإمكان، قال: أخرج لسائك الذي حدثت به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبله، فأخرج أبو داود لسائه فقبله، وكانت ولادته رحمه الله في سنة 202 قال ابن السبكي عن سننه: ((وهي من دواوين الإسلام، والفقهاء لا يتحاشون من إطلاق لفظ الصحيح عليها وعلى سنن الترمذي ولا سيما سنن أبي داود)). اهـ مترجم.

² - نجران مدينة باليمن تعد من مخاليف مكة (أي من كورها أي من أعمالها) قالوا: بناها نجران بن زيدان ابن سبأ بن يشخب بن يعرف بن قحطان، ولكن

عمر بن الخطاب رضي الله عنه نصارى بني تغلب على جزية فرضها على كل رجل منهم توازي ضعف ما كان مضروباً على كل رجل من المسلمين، ولم يخرج عمرو بن العاص⁽¹⁾ رضي الله عنه في مصر عن هذه الجادة الحميدة؛ فإنه اقترح على السكان أن يبقي لهم كمال حريتهم الدينية، وإقامة العدل بالقسط والإنصاف من غير ما غرض ولا تشيع، وعدم انتهاك حرمة المنازل والأماكن، واستبدال الضرائب الفادحة الغير العادلة التي فرضها ملوك الروم بجزية سنوية قدرها ديناران (15 فرنكاً)⁽²⁾ على كل واحد منهم.

وفي أيامنا هذه نرى الحكومات الإسلامية تعامل أسارى الحرب بمقتضى أصول قانون الملل، ولا تجري عليهم أحكام الشريعة الدينية. فظهر مما تقدم بيانه أن الاسترقاق عند المسلمين ليس له إلا مصدر ومنشأ واحد، وهذا المصدر يحصره في حدود ضيقة مع أن مصادره ومنابعه عند الأمم الأخرى كانت كثيرة متنوعة.

العلماء ليسوا متفقين على هذا النسب، فتحت هذه المدينة في السنة العاشرة من الهجرة صلحاً على الفيء (أي الخراج) وبها نخيل وتشتمل على أحياء من العرب ويتخذ بها الأدم وهي بين عدن وحضرموت وتبعد عن صنعاء عشر مراحل، وفيها مكان يسمى كعبة نجران وهي بيعة بناها عبد المدان بن الريان الحارثي، على بناء الكعبة وعظموها وكان فيها أساقفة مقيمون. اه مترجم.

¹ - هو من دهاة العرب ومن كبار الصحابة وأهم القواد في صدر الإسلام، وهو الذي كان واسطة في جعل الخلافة في يد الأمويين، وقد وصل البحر الأبيض المتوسط بالبحر الأحمر وسيرته مشهورة معروفة تراها في جميع التواريخ التي كتبت على مصر في الإسلام، فلا حاجة لإطالة الكلام في هذا المقام. اه مترجم.

² - لا شك أن المراد بوضع 15 فرنكاً بين قوسين في المتن الأفرنكي أن هذه القيمة هي قيمة الدينار الواحد. اه مترجم.

ففي رومة مثلاً كان الاسترقاق يصيب أسارى الحرب، وأولاد الأرقاء والأشخاص الذين قضت بعض أحكام القانون باستعبادهم، ومما ينبغي التنبيه عليه في هذا المقام أن النخاسين لم يصاحبوا قط الجيوش الإسلامية لسرقة أولاد المغلوبين واستعبادهم وتعريض نساءهم للعساكر لأجل قضاء الأوطار منهن، كما كان ذلك حاصلًا في رومة. فإن الديانة المحمدية لم تسمح قط بارتكاب أمر فظيع مثل هذا، ولذلك يحكم العقل بداهة بأن لا صحة لقول من يزعم بأن نصوص الدين الإسلامي الشريف تؤيد وتبرر ما هو حاصل على قولهم في أواسط أفريقيا، من اصطياد الرقيق ومعاملتهم بالبشاعة والشناعة والفظاعة، فإن هذا الدين قد جاء بالعرف والنهي عن المنكر كما لا يُنكر.

الفرع الثاني في معاملة الرقيق

إن ما امتازت به الهيئة الاجتماعية في بلاد المشرق هو أنها بقيت على حالتها التي كانت عليها⁽¹⁾ فالعبد هو على الخصوص خادم يعتبر كفرد من أفراد العائلة التي هو فيها، فهو أقرب إلى مولاه من الخادم عند أهل أوربا.

ولا يكاد الإنسان يجد عند المسلمين ذلك الحد الفاصل الذي يجعل بين السيد وبين عبده بوناً عظيماً وفرقاً جسيماً، فليس الاسترقاق موجباً لشيء من الهوان والصغار، كما أن الرقيق ليس من الذين سقطوا عن درجة الاعتبار، وحل بهم العار، فلفظتهم الجمعية الإنسانية واعتبرتهم خارجين عن دائرتها، بل تجب معاملته بالرفق واللين، فقد ورد في الكتاب المبين { وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ ⁽²⁾ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَأَنَّ يُحِبُّ مَن كَانَ مُحْتَنًا فَخُورًا } [سورة النساء 4 - آية

1 - يريد بذلك أن معاملة العبيد بقيت في هذا الزمان مثل ما كانت في الأيام السوالف، وقد أثبت في أول الرسالة أن معاملتهم كانت في المشرق مقرونة بالتلطف والتعطف للذين لا مثل لهما في رومة وبلاد اليونان. اهـ مترجم.

2 - ذي القربى صاحب القرابة والجار ذي القربى الذي قرب جواره أو الذي له مع الجوار قرب واتصال بنسب أو دين، والجار الجنب بضم الجيم والنون البعيد أو الذي لا قرابة له، وعنه عليه الصلاة والسلام: ((الجيران ثلاثة: فجار له حقوق: حق الجوار وحق القرابة، وحق الإسلام، وجار له حق واحد حق الجوار)) وأما الصاحب بالجنب فهو الرفيق في أمر حسن كتعلم وتصرف وصناعة وسفر فإنه صحبك وحصل بجنبك، وقيل: هو المرأة، وأما ابن السبيل فهو المسافر أو الضيف. اهـ مترجم.

136] اي: متكبراً على الناس من اقاربه واصحابه وجيرانه وغيرهم ولا يلتفت إليهم. { فَخُورًا } اي: يتفاخر عليهم بما اتاه الله.

ومن تأمل في الشريعة الإسلامية رأى فيها ما يدل على شدة الرغبة في تخفيف الحد والعقوبة التي تصيب الأرقاء، قال تعالى: { فَإِذَا أَحْصَيْنَ } اي: الفتيات المؤمنات { فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْنَهُنَّ نِصْفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ }. [سورة النساء 4 - آية 25] ⁽¹⁾، فيالله تلك العناية بهذه الطائفة المستضعفة.

ومن نظر إلى الأحاديث النبوية الشريفة رآها مشوبة بالتعطف والحنان. انظر إلى ما رواه الإمام علي كريم الله وجهه عن النبي صلى الله عليه وسلم: "اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم"، وعن طريق أم سلمة: "اتقوا الله في الصلاة وفيما ملكت أيمانكم"، تران مراقبة المالك لله سبحانه وتعالى وخشيته منه في معاملة عبده مجعولتان بمنزلة المراقبة والخشية المفروضتين عليه في القيام بواجب الصلاة، وهي عماد الدين، ومن أهم أركان الإسلام.

¹ - اختلف العلماء كثيراً في عدد آي السور وفي ترتيب الآيات والذي عول عليه المؤلف هو المصحف المطبوع في ويانة عاصمة بلاد النمسا لتوافق ترتيب آياته مع الترجمة الفرنسية ومع كتاب نجوم الفرقان في أطراف القرآن المطبوع أيضاً في أوروبا الذي به يتيسر للإنسان معرفة مواضع الآيات الكريمة في أي السور بعد معرفته كلمة أو كلمتين من الآية التي يريد البحث عنها، وأما نحن فقد اعتمدنا على النسخة التي كتبها الحافظ عثمان في سنة 1097 هجرية، وطبعت أخيراً في المطبعة العثمانية بدار السعادة لكثرة تداولها بين المسلمين. اهـ مترجم.

وفضلاً عن ذلك فقد روي أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول في مرضه:
"الصلاة وما ملكت أيمانكم"، وكانت هذه آخر كلمة نطق بها قبل وفاته
عليه الصلاة والسلام. (1)

وقد جاء في الحديث الشريف ما فيه زيادة التصريح والتعريف، فقد روى
ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "اتقوا الله في الضعيفين؛
المملوك والمرأة"، وفي الأثر الكريم: "لقد أوصاني حبيبي جبرائيل (2)
بالرفق بالرقيق، حتى ظننت أن الناس لا تستعبد ولا تستخدم"، أو كما
قال.

فهل يصح في شرع العقلاء بعد وقوفهم على هذه الشعائر الغراء أن
يتهموا الديانة الإسلامية السمحاء بالتوحش والهمجية.
وليس هذا ما في وسعنا إيراد، فقد ورد عن صاحب ديننا الحنيف القويم
أنه قال: "إخوانكم (أي: مما ليكم إخوانكم) خولكم (بفتح الخاء المعجمة
والواو، أي خدمكم؛ لأنهم يتخولون الأمور أي يصلحونها، ومنه الخولي
من يقوم بإصلاح البستان أو التخويل التمليك) جعلهم الله تحت أيديكم

1 - راجع الجامع الصغير في لفظة كان. اهـ مترجم.

2 - جبرائيل لفظة عبرانية معناها: قوة الله، وهو علم ممنوع من الصرف للعلمية
والعجمة، والتركيب المزجي على قول، قال في القاموس أن معناها: عبد الله أو
عبد الرحمن، أو عبد العزيز، وفيه أربع عشرة لغة أوردها صاحب القاموس،
وأشهرها جبريل بكسر الجيم وهي لغة الحجاز وبها نطق عليه الصلاة والسلام،
قال حسان بن ثابت:

وجبريل رسول الله فينا * وروح القدس ليس له كفاء

ومن أراد التوسع ومعرفة هذه اللغات، فعليه بمراجعة شرح القاموس يجد كفايته
وزيادة. اهـ مترجم.

(أي: ملككم إياهم)، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل،
وليلبسه مما يلبس". أي: من جنس كل منهما.

والمراد المساواة لا المساواة من كل وجه، نعم، الأخذ بالأكمل - وهو
المساواة كما فعل أبو ذر - أفضل⁽¹⁾، فلا يستأثر المرء على عياله وإن
كان جائزاً، قال النووي:⁽²⁾ يجب على السيد نفقة المملوك وكسوته
بالمعروف بحسب البلدان والأشخاص سواء كان من جنس نفقة السيد أو
فوقه، حتى لو قتر على نفسه تقتيراً خارجاً عن عادة أمثاله، إما زهداً أو

- 1 - راجع أصل الحديث في صحيفة 320 من الجزء الرابع من شرح البخاري
للقسطلاني طبعة 6 في مطبعة بولاق سنة 1304. اهـ مترجم.
- 2 - بعد أن أطلت البحث والتساؤل عن ترجمة حياته وكدت لا أكتب عنه شيئاً
توجهت إلى المكتبخانة الخديوية، فعثرت فيها على كتاب باللغة الألمانية اسمه
(حياة الشيخ أبي زكريا يحيى النووي استخرجه من جملة كتب بخط اليد العلامة
وستنفلد) وطبعه في مدينة جوتنجن بألمانيا سنة 1849، وقد اعتمد فيه على:
 - 1 - الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية.
 - 2 - طبقات الشافعية.
 - 3 - درة الأسلاك في دولة الأتراك.
 - 4 - مرآة الجنان.
 - 5 - تحفة الأنام في فضائل دمشق الشام.
 - 6 - العقد المذهب في طبقات جملة المذهب.
 - 7 - حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة.ثم أورد خلاصات عربية من كل من هذه الكتب وترجمها باللغة الألمانية،
وخلاصة ما رأيته فيه بالإيجاز أنه ولد في سنة 631، وكان من أكابر العلماء في
الفنون عامة والفقهاء خاصة، وكان يقرأ كل يوم اثني عشر درساً في فنون
مختلفة، وكان لا ينام الليل، ويكتب حتى تكل يده ويعجز فيضع القلم ثم ينشد:
لئن كان هذا الدمع يجري صباية * على غير سلمى فهو دمع مضيع
وكان لا يأكل في اليوم والليلة إلا أكلة واحدة، ولا يشرب إلا شربة واحدة، ولم
يتزوج وكان كثير السهر في العبادة والتلاوة والتصنيف صابراً على خشونة
العيش والورع وله ترجمة وافية في شرح المنهاج، وبلغت مؤلفاته 42، وتوفي
سنة 676 قبل أن يبلغ الخمسين. اهـ مترجم.

شحاً لا يحل له التقتير على المملوك والزامه بموافقته إلا برضاه) "ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم". عليه؛ لأنه ورد في حديث آخر: "إن الله ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم". (1)

وقد ثبت الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الأقوال الجميلة المستعذبة بقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة خب ولا متكبر ولا خائن ولا سيئ الملكة". (2)

ثم قوى ذلك أيضاً بحكم صريح؛ إذ نهى عن التمثيل بالعبيد وأوجب العتق على من فعل ذلك، فقد روى لنا ابن جريج "أن زنباعاً وجد غلاماً له مع جارية له فجدع أنفه وجبهه⁽³⁾، فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "من فعل هذا بك؟"، قال: زنباع، فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "ما حملك على هذا؟"، فقال: كان من أمره كذا وكذا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للغلام: "أذهب فأنت حر"، فقال: يا رسول الله، فمولى من أنا؟ فقال: "مولى الله ورسوله".

1 - قال حجة الإسلام الغزالي في الجزء الثاني من الإحياء الذي طبع في بولاق صحيفة 199 في حقوق المملوك ما نصه: (فأما ملك اليمين فهو أيضاً يقتضي حقوقاً في المعاشرة لا بد من مراعاتها، فقد كان من آخر ما وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((اتقوا الله فيما ملكت أيماكم أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من الحمل ما لا يطيقون فما أحببتهم فأمسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله فإن الله ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم)). اهـ مترجم.

2 - الخب بالفتح: الخداع الجريز بضم الجيم والباء بينهما راء ساكنة ومعناها الخبيث وسيئ الملكة بكسر الميم وسكون اللام: الذي يسيء معاملة ماله. اهـ مترجم.

3 - أي قطع مذاكيره التي هي أعضاء التناسل. اهـ مترجم.

وليتأمل القارئ إلى سؤال المجدوع: (مولى من أنا؟) حتى يقف على مقدار أهميته التي لا يراها الإنسان لأول وهلة، فإن الإجابة التي أجابه بها عليه الصلاة والسلام هي تَعَهَّدْ أَخْذَهُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْقِيَامِ بِمُؤَنَةِ الْمُعْتَوِقِ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ نَوَالَ مَا فِيهِ سَدُّ رَمَقِهِ، وَلِذَلِكَ لَمَّا قُبِضَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَاءَ مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: "نَعَمْ، تَجْرِي عَلَيْكَ النِّفْقَةُ وَعَلَى عِيَالِكَ"، فَأَجْرَاهَا عَلَيْهِ وَعَلَى عِيَالِهِ حَتَّى قُبِضَ، فَلَمَّا اسْتَخْلَفَ عَمْرُؤُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَهُ فَقَالَ: "وَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، قَالَ: "نَعَمْ، أَيْنَ تَرِيدُ؟"، قَالَ: مِصْرَ، قَالَ: فَكَتَبَ عَمْرٌو إِلَى صَاحِبِ مِصْرَ أَنْ يَعْطِيَهُ أَرْضًا يَأْكُلُهَا. (1)

وقد كانت رعاية الرقيق والعناية بشأنه بالفتين أقصى درجة الشفقة والرحمة، فقد قال ابن عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته عتقه"، وفي مذهب أبي حنيفة (2)

1 - أقول هذا شبيهه باستبدال المعاش بأطيان المتعارف كثيرا في هذا الزمان، مثل ذلك التحرير ما ورد في رواية أبي حمزة الصيرفي قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم صارخا، فقال له: ((ما لك؟)) قال: سيدي رأني أقبل جارية له فجب مذاكيري، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((علي بالرجل)) فطلب فلم يقدر عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أذهب فأنت حر)) وهناك أحاديث كثيرة جداً تدل على أن المثلة من أسباب العتق. اه مترجم.

2 - أبو حنيفة النعمان ولد سنة 80 هجرية وأدرك أربعة من الصحابة ولم يلق أحداً منهم ولا أخذ عنه، وهو أحد الأئمة المجتهدين أصحاب المذاهب الأربعة المعتمدة ومذهبه شائع مشهور وهو مذهب الدولة العلية العثمانية وعليه الفتيا في الأمصار وأول من عمل بالرأي والقياس، وقد طلب للقضاء مراراً كثيرة فلم يقبل وامتنع عنه مع ما أصابه من الإهانة، كان رضي الله عنه عالماً زاهداً عابداً ورعاً تقياً كثير الخشوع دائم التضرع حسن الوجه والمجلس والثياب طيب الرائحة لأنه كان يتعطر كثير الكرم وحسن المواساة لإخوانه، أحسن الناس منطلقاً وأحلامهم نعمة قال بعضهم: ((أقمت على أبي حنيفة خمس سنين فما رأيت أطول

رضي الله عنه أن الحريقتل بالعبد، وظاهر حديث ابن عمر أن الضرب واللطم يقضيان العتق من غير فرق بين القليل والكثير والمشروع وغيره، ولم يقل بذلك أحد من العلماء، فهل يستنبط من ذلك أنه لا يجوز مس العبد مطلقاً، كلا، فقد دلت الأدلة وأجمع العلماء على أنه يجوز للسيد أن يضرب عبده لا للتمثيل به، بل لتربيته وتأديبه، ولكنه لا يجوز له على كل حال أن يجاوز به عشرة أسواط.

ولكن هناك حالة يجوز فيها ضرب العبد، وهذا إذا قصر في أداء واجباته الدينية، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اضرب عبدك إذا عصى الله واعف عنه إذا عصاك"، أو كما قال.

نعم كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من وصاية أتباعه بالعفو عن الرقيق؛ فقد روى ابن عمر أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: إني كم أعضو عن عبدي؟ فلم يجبه صلى الله عليه وسلم بشيء، فأعاد عليه السؤال مرة ثانية وثالثة، ولم يجبه صلى الله عليه وسلم

صمناً منه فإذا سئل عن الفقه تفتح وسال كالوادي (أي النهر العظيم) وسمعت له دويًا وجهارة في الكلام)) وحكايته مع جاره الإسكاف مشهورة تدل على دماثة أخلاقه وحسن رعايته لحقوق المجاورة ومزيد اعتباره عند الأمراء والحكام، وقيل: ((أن الفقه زرعه عبد الله بن مسعود الصحابي، وسقاه علقمة بن قيس النخعي، ودرسه حماد أستاذ أبي حنيفة وطحنه أبو حنيفة)) أي أكثر أصوله وفرع فروع وأوضح سبله فإنه أول من دونه ورتبه أبواباً وكتباً وتبعه مالك في الموطأ وهو أول من وضع كتاب الفرائض وكتاب الشروط وقبل له، ثم بلغت ما بلغت، قال: ((ما بخلت بالإفادة وما استنكفت عن الاستفادة)) وقد جمع فيه سبط ابن الجوزي كتاباً في مجلدين كبيراً سماه الانتصار لإمام أئمة الأمصار، توفي رحمه الله في سنة 150 على الأصح ورجحوا أنه مات في السجن لكونه أبي القضاء، وقيل: إن وفاته كانت في اليوم الذي ولد فيه الإمام الشافعي رضي الله عنه. اهـ مترجم.

بشيء، ولما سأله المرة الرابعة صاح في وجهه وقال: "اعف عن عبدك سبعين مرة في كل يوم إذا أردت نوال الأجر والثواب"، أو كما قال (1).

وقد نهى عليه الصلاة والسلام عن تحقير العبد والاستهانة به بتذكيره ما هو فيه من الاستعباد، فقد جاء عن أبي هريرة أنه قال: قال عليه الصلاة والسلام: "لا يقل أحدكم: عبدي أمي، وليقل: فتاتي وفتاتي وغلامي"، وقد استند أبو هريرة على هذا الحديث، فقال رضي الله عنه: "لا تقل: عبدي؛ لأننا كلنا عبيد الله"، ورأى رضي الله عنه رجلاً على دابته وغلماه يسعى خلفه، فقال له: "احمله خلفك يا عبد الله، فإنما هو أخوك، وروحه مثل روحك".

وقد جاء في كلام الإمام علي (2) كرم الله وجهه ما هو خليق باسمه من العلو والسمو، وجدير به من كرم الأخلاق وحسن الشمائل، فقد قال: "إنني لأخجل من نفسي إذا استعبدت رجلاً يقول: الله ربي" أليس هذا الكلام صادراً عن نفس زكية آبية.

1 - لم أقف على نص لهذا الحديث سوى ما ورد في الإحياء في صحيفة 199 من الجزء الثاني طبع بولاق (قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، كم أعفو عن الخادم، فصمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: ((اعف عنه في كل يوم سبعين مرة)). اهـ مترجم.

2 - ماذا عساني أذكر من فضائله وقد ألف العلماء فيه تأليف عديدة لا تعد ولا تحصى وقد قال البغدادي صاحب خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب في صحيفة 527 جزء 3 بعد أن أورد لمعاً يسيرة جداً من ترجمته رضي الله عنه ما نصه: ((ومناقبه العديدة وسيره الحميدة لا يحتملها هذا المختصر)) أتدري ما هو هذا المختصر الذي يشير إليه البغدادي، هو خزائنه التي في أربعة أجزاء المطبوعة في بولاق سنة 1299 وبلغ عدد صفحاتها 2145 صفحة. اهـ مترجم.

وقد أوصى عليه الصلاة والسلام المولى بأنه إذا أتاه خادمه حرّاً أو عبداً، ذكراً أو أنثى، فليجلسه معه لياكل، أو فليناوله لقمة أو لقمتين، أو اكلة أو اكلتين، فهلا يرى المنصف في ذلك سعياً في أحكام التقريب، واستكمال الاتصال بين السيد ومولاه.

وقد ورد الشرع الشريف بالحث على تعميم التربية والتعليم، ونشر أنوارهما وفوائدهما في كل مكان، على كل إنسان، لا يستثنى من ذلك الأرقاء ولا العبدان، فقد قال عليه الصلاة والسلام: "من كانت له جارية فعلمها وأحسن إليها وتزوجها كان له أجران في الحياة الآخرة: أجر بالنكاح والتعليم وأجر بالعتق".⁽¹⁾

فهلا ترى في ذلك دليلاً قاطعاً وبرهاناً ساطعاً على أن الشريعة الإسلامية لا تحث فقط على معاملة الرقيق بالحسن، بل تأمر أيضاً بتهديبه وتأديبه.

ونستشهد الآن بالتاريخ ونذكر بعض الحوادث الصادقة الصحيحة فنقول:

لما كان أبو عبيدة⁽²⁾ رضي الله عنه محاصراً بجيشه كله لبيت المقدس، وقد ضيق على المدينة وأهلها، ورضي صفرونيوس البطريك بالتسليم،

¹ - ليقابل العقلاء المنصفون هذا الحديث بما قضى به القانون الأسود في المستعمرات الفرنسية، فإنه حرم حضور ذي الألوان إلى فرنسا للتغذي بالبن المعارف واقتطاف ثمرات التأديب والتهديب. (انظر صحيفة 38 سطر 2). اهـ مترجم.

² - أبو عبيدة بن الجراح يتصل نسبه مع بيت النبوة في الجد السابع وهو فهر، كان بطلاً مشهوراً فارساً معدوداً له أعمال عظيمة في الفتوحات الإسلامية، ولذلك لقبه الرسول عليه الصلاة والسلام بأمين الأمة، وشهد بدرًا وقتل أباه

وطلب أن يتخابر في الشروط مع الخليفة عمر بن الخطاب نفسه، فقبل الخليفة رضي الله عنه هذا الطلب، وجاء إلى المقدس الشريف، ومعه غلامه، ولم يكن لهما إلا ناقة واحدة فكانا يركبانها الواحد بعد الآخر، إلى أن اقتربا من المدينة وجاء الدور للعبد، فأركبه الخليفة وسعى خلفه على أقدامه بهذه الحالة، حتى وصل إلى معسكر أبي عبيدة، فخشى هذا أن أهالي بيت المقدس يحتقرون الخليفة لهذا السبب، فقال له ما معناه: "إني أراك تصنع امرأ لا يليق؛ فإن الأنظار متجهة إليك"، فقال عمر: "لم يقل ذلك أحد قبلك، وكلامك يجلب اللعنة على المسلمين، وقد كنا أذل الناس وأحقر الناس وأقل الناس، فأعزنا الله بالإسلام، ومهما نطلب العز بغيره يذلنا الله تعالى". (1)

يومئذ، وأشهر أعماله كانت في فتوح الشام، وكانت له مع الروم هنالك مواقع وأخبار يطول شرحها ظهرت له فيها شهامته وجسارته وخبرته بأخبار الحروب، وبقي في الجهاد إلى أن مات في طاعون عمواس (قرية بين الرملة وبين بيت المقدس) وكان حيناً ليئناً حليماً رءوفاً رحيماً كريم الأخلاق غير متعصب عاملاً بالحق، واشتهر عند الروم بحسن الشمانل وصدق المقال، ولذلك قصدوا في دمشق صلحه، فصالحهم وأمنهم على نفوسهم ورخص لمن لم يسلم إذا أراد أن يخرج من دياره أن يخرج بجانب من أمواله، وأعطاهم فرصة الأمان ثلاثة أيام من حيث خروج من يريد الخروج لا تلحقهم فيها جيوش الإسلام، قال: من وقف على هذه الواقعة من مؤرخي الأفرنج: ((لو كانت أوصاف هذا الصحابي الجليل الذي كان أمير الجيش الإسلامي في ذلك العصر مجتمعة في أمراء جيوش الأعصر الجديدة المشهورة بالتمدن والتقدم لأفادتهم غاية المجد والشرف، ونفت عنهم مثالب الجور، فأجل أمراء جيوش الدول العظيمة التمدن في عهدنا هذا لم تبلغ درجة ذلك الأمير الخطير الذي هو بين الفاتحين عديم النظير، فكل منقبة من مناقب عدله وحلمه ووفائه تخجل أكابر رؤساء كل جيش من جيوش الدول المتأخرة وتزري بأمرانه)). اهـ مترجم.

¹ - وقد رأيت في صحيفة 237 من الجزء الثاني عند ذكر حوادث سنة 18 أن عمر ذهب إلى الشام لتعليم الناس قسمة الموارث ((فسار عن المدينة واستخلف عليها علي بن أبي طالب، واتخذ أيلة طريقاً فلما دنا منها ركب بغيره وعلى رحله

ولما تولى أبو عبيدة هذا القيادة العامة على الجيوش الإسلامية في بلاد الشام أرسل لافتتاح حلب مائة رجل من صفوة قريش (وهي قبيلة رسول الله صلى الله عليه وسلم) وجعل رئيسهم زنجياً .

وهناك شواهد أحسن من التي سبق لنا إيرادها، فقد ورد في التاريخ أن أسامة بن زيد كان مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يحبه كثيراً وكان يقعده وهو صغير هو والحسن بن علي على ركبتيه ويلاعبهما ويقبلهما ويدعو لهما، فلما كبر أسامة ورأى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم استعداداً لقيادة الجنود، أمره على جيش أرسله في السنة الحادية عشر من الهجرة لفتح فلسطين، وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما (وهما اللذان توليا الخلافة بعد وفاته عليه السلام) في هذا الجيش تحت إمرته، ولكنه اضطر إلى العود للمدينة المنورة لجملة أسباب، منها مرض مولاه عليه الصلاة والسلام، فدخل إليه وكان مريضاً لا يتكلم، وقد ثقل عليه المرض فجعل يرفع يده الشريفة إلى السماء ويضعها عليه للدعاء، حتى إذا قبضه الله إليه وعلمت الأعراب خبر انتقاله إلى دار البقاء نكصوا على أعقابهم مرتدين وخلعوا حلية هذا الدين، فرأى أبو بكر رضي الله عنه أن أول واجب عليه هو الاهتمام بملاقة هذه الثورة قبل أن يستفحل أمرها ويتفاقم شرها، فعمل بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبقى أسامة على رأس الجيش، وأمره بالزحف على الثائرين من أهل الردة، ولكن الأنصار قالوا لعمر: قل لأبي بكر أن يولي

فرو مقلوب وأعطى غلامه مركبه، فلما تلقاه الناس قالوا: أين أمير المؤمنين؟ قال: أمامكم، يعني نفسه. اهـ مترجم.

امرنا أقدم سنًا من أسامة، فلما أبلغه الرسالة أخذ أبو بكر بلحيته وقال: "ثكلتك أمك يا ابن الخطاب، استعمله رسول الله وتأمرنى بعزله؟"، ثم خرج أبو بكر حتى أتى الجنود وشخصهم وشيعهم وهو ماش وأسامه راكب، فقال له أسامة: "يا خليفة رسول الله، لتركن أو لأنزلن"، فقال: "والله لا نزلت ولا ركبت"⁽¹⁾، وما عليّ أن أغبر قدمي ساعة في سبيل الله...، وعند الرجوع قال لأسامة: إن رأيت أن تعينني بعمر فافعل"⁽²⁾ فأذن له، ثم أوصاهم فقال: "ولا تخونوا ولا تغدروا ولا تغلوا"⁽³⁾ ولا تمثلوا، ولا تقتلوا طفلاً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة، ولا تعقروا نخلاً وتحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً، وسوف تمرّون

1 - انظر كيف قدمه عليّ نفسه في المخاطبة وكيف أن أسامة راعى هذا الأدب أيضاً في خطابه للخليفة فهذا دليل صادق على أن ما اصطاح عليه الأفرنج الآن من أن المتكلم يؤخر نفسه عن غيره، فيقول فلان وفلان وأنا فعلنا كذا مثلاً هو من ضمن الآداب الإسلامية السنية، وإن كان المسلمون في هذا الزمان لا يعلمون بهذه القاعدة الأدبية الجميلة. اهـ مترجم.

2 - انظر إلى تल्प الصديق رضي الله تعالى عنه ورفقه في الطلب إلى أسامة إذ يقول: ((إن رأيت أن تعينني بعمر فافعل)) فجرى على أن ذلك إلى رأي أسامة ناظراً إلى أنه هو المولى إمرة هذا الجيش من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فله وحده أن يتصرف في رجاله، ولم يلتفت إلى مكان نفسه من الخلافة، وأنه إذا شاء أمر أسامة فانتمر، وذكر الإعانة لبيان سبب الطلب، وكان له أن يقول: ((إن رأيت أن تعطيني أو ما شاكله))، ولكنه رفق فوق رفق، وجعل الإعانة من ناحية أسامة له رفق آخر، وكان له أن يقول: ((إن رأيت أن تعطيني عمر لأستعين به)) وكان يجزئ في بيان السبب ولكنه قصد أن يبين له أن ترك عمر هو إعانة منه للمسلمين لاستبصارهم بأرائه، فكان ما يرجع على القوم من منافع رأي عمر هو من مآثر أسامة عليهم فتأمل. اهـ مترجم.

3 - غل الرجل غلواً إذا خان وقيل هو خاص بالفيء أي المغنم. اهـ مترجم.

بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له"،
إلخ، وأوصى أسامة بما أمر به صلى الله عليه وسلم. (1)

وعندما جاء عمرو بن العاص لفتح مصر بعث إلى المقوقس عظيم القبط
وعاهل الروم على مصر الوسطى وقدأ تحت رئاسة زنجي اسمه عبادة بن
الصامت (2) ليتخبر معه في شأن الصلح، فلما قدم الوفد على المقوقس
تقدم عبادة في صدر أصحابه، فهابه المقوقس لسواده وعظم جثته، وقال:
"نحوا عني هذا الأسود، وقدّموا غيره يكلمني"، فأجابوا: "إن هذا أفضلنا
رأياً وعلماً، وهو سيدنا وخيرنا والمقدم علينا، وإنما نرجع جميعاً إلى قوله
ورأيه، وقد أمره الأمير دوننا بما أمره، وأمرنا أن لا نخالف رأيه وقوله"،
فقال المقوقس: "وكيف رضيتم أن يكون هذا الأسود أفضلكم، وإنما ينبغي
أن يكون هو دونكم؟"، فقالوا: "كلا، إنه وإن كان أسود كما ترى فإنه من

1 - أبو بكر هو أول من أسلم من الرجال وأول من خرج من ماله لأجل تعبنة
الجيوش الإسلامية، وأول الخلفاء الراشدين وأعظم من وطد قواعد هذا الدين
بشباته وصبره وقوة عزمته، ومن أراد التفصيل فليراجع كتب السيرة ومناقبه
رضي الله عنه. اهـ مترجم.

2 - هو صحابي جليل شهد المشاهد كلها، استعمله النبي صلى الله عليه وسلم
على بعض الصدقات، وهو من الخمسة الذين جمعوا القرآن في عصر النبوة،
وأرسله عمر بن الخطاب بعد فتح الشام إلى حمص ليعلم أهلها القرآن ويفقههم
في الدين، روى عنه جماعة من أكابر الصحابة ومن التابعين، وهو أول من تولى
قضاء فلسطين، وهو من الذين بايعوا النبي عليه الصلاة والسلام على أن لا
تأخذهم في الحق لومة لائم، وتوفي سنة أربع وثلاثين على المشهور. اهـ مترجم.

أفضلنا موضعاً وأفضلنا سابقة، ورأيًا وعلماً، وليس يُنكر السواد فينا"،
وحيثُ أذعن المقوقس لسماع أقواله وطلباته.⁽¹⁾

فما أوردناه من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والشواهد التاريخية يُحقّق لنا الأمل بأن حضرة الكردينال لافيغري يدرك أن الأرقاء لهم في البلاد الإسلامية نفس الحقوق التي يتمتع بها الأحرار، وأنه لم يُصّب صوب الصواب حينما جاهر "بأن المسلمين يعتقدون ويعلمون بأن الزنجي ليس من العائلة البشرية، وأن مقامه يكون بين الإنسان والحيوان، بل إن بعضهم يجعلونه أدنى من الحيوان".

الفرع الثالث في نكاح الأرقاء

لا يكاد الإنسان يتمالك من الغيظ والحنق إذا ذكر الحدود والعقوبات التي فرضتها أمم الشمال على الرجال والنساء الذين يتزوجون بالأرقاء، فإنهم كانوا يوقعونه في ريقة الرق والاستعباد.

أما شريعة الويزيقوط فكانت من القساوة بحيث لم يسمع لها بمثل، إذ قد نصت "على أن المرأة الحرة التي تتزوج برقيقها أو بمعتقها تحرق هي وهو وهما على قيد الحياة".

فانظر الآن إلى الإسلام فيما يختص بهذا النوع من الأنكحة، قال الله تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً} أي: غنى واعتلاء، وأصله الفضل

¹ - انظر القصة بتمامها والمحاورة التي جرت بينهما في النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة جزء أول صحيفة 13، وهو مطبوع في أوروبا سنة 1855. أه مترجم.

والزيادة. {أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ} أي: يعتلي نكاح المحصنات او من لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحصنات الحرائر لقوله. {فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ} [سورة النساء 4 - آية 25، (1) ثم قال عز من قائل في هذه الآية أيضاً: {فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ} يريد: أربابهن. {وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ} أي: ادوا إليهن مهرهن بإذن أهلهن. {بِالْمَعْرُوفِ}: بغير مطل وإضرار ونقصان. {مُحْصَنَاتٍ}: عفاف. {غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ}: غير مجاهرات بالسفاح، {وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ}: أخلاء في السر.

وقد قال تعالى في سورة النور 24 - آية 32: {وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ} أي: عبيدكم {وَأَمَّاكُمْ} إن يكوئوا فقراء يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} (2).

ولم يهمل النبي عليه الصلاة والسلام الحث على مثل هذه الأنكحة والحض عليها، واستوصى بها كما سبق لنا بيانه.

1 - وفي الأصل آية 29 وهو بحسب ترتيب القرآن المطبوع في أوروبا كما سبقت إليه الإشارة، وقد أكملت الآية ونقلت تفسيرها من القاضي البيضاوي. اهـ مترجم.

2 - قال القاضي البيضاوي ما خلاصته: ((أنه لما نهى عما عسى يفضي إلى السفاح المخل بالنسب المقتضي (أي النسب) للألفة وحسن التربية ومزية الشفقة المؤدية إلى بقاء النوع بعد الزجر عنه مبالغة فيه، عقبه بأمر النكاح الحافظ له والخطاب للأولياء والسادة، وفيه دليل على وجوب تزويج المولاة والمملوك عند الطلب، وأيامي مقلوب أيانم كيتامي، جمع أيم، وهو العزب ذكراً كان أو أنثى بكرة كانت أو ثيباً، وتخصيص الصالحين لأن إحصان دينهم والاهتمام بشأنهم أهم، وقيل: المراد الصالحون للنكاح والقيام بحقوقه، ولا يمنع فقر الخاطب أو المخطوبة من المناكحة، فإن في فضل الله غنية عن المال أو هو وعد من الله بالإغناء. اهـ مترجم.

وانظر إلى ما جاء في التاريخ، فإن المأمون بن هارون الرشيد مع كونه ابن مملوكة قد نهض به إلى مركز الخلافة ما اتصف به من العقل والعرفان، فكان في ذلك مرجح له على أخيه الأمين.

وقد جعلت الشريعة الغراء للسيد تمام الحرية في تزويج ممتلكه إلى من يشاء من الأرقاء والأحرار، ولم تجعل له حقاً في التفريق بين الأرقاء بعد تزويجهم، ولكنه لا يجوز له أن يصرح لعبد وأمه أن يعيشا معاً بغير زواج، ويجوز له أن يفترش إماء ما عدا الأختين والأم وبناتها، والخالة وبناتها، والعمة وبناتها، وغيرهن من ذوي الرحم المحرم.

والأولاد الذين يولدون من هذا الوطاء يكونون أحراراً وشرعيين، ويرثون في أبيهم مثل ما تراث أولاد المرأة المعقود عليها، وهذه مزية ما وجدت قط في أية شريعة أخرى.

وللسيد أن يتزوج بأمه بعد أن يعتقها، ويعطيها مهراً، وفي هذه الحالة تراثه هي وأولادها، فإذا أبت المعتوقة نكاحه فليس له أن يعيدها تحت سلطته، أو أن يلزمها بنكاحه.

الفرع الرابع في العتق

إن الديانة الإسلامية تساعد كل المساعدة على العتق، فإنها تدعو إليه وتحث عليه، لأنها تعتبره عملاً مبروراً مقروناً بالأجر والثواب، واليك الدليل: قال تعالى: {وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ} الآية. وقد أوضح الله عز وجل أثناء كلامه على العتقة التي بين الجنة والنار طريقة اجتيازها، فقال: {فَكُرْبَةَ} (سورة البled 90 – آية 13).

ثم أوصى المسلمين أيضاً بهذا العمل الإنساني لتكفير ذنوبهم وسيئاتهم فقال تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ}. الآية (سورة النساء 4 – آية 92).

وقال تعالى في سورة المائدة 4 - آية 89 {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ النَّيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ}.

وإذا كان رمضان وأفطر أحد المسلمين، فعليه أن يكفر عن ذلك بإطعام مسكين، ولكن إذا أفطر بالجماع كانت كفارته فك الرقبة. (1)

¹ - هذا يتمشى على مذهب الإمام الشافعي إذ حكم المفطر عنده أنه إذا أفطر عمداً على غير الجماع وجب عليه القضاء فقط قبل أن يحل رمضان الثاني، فإذا حل الثاني ولم يقض الأول لزمه مع القضاء عن كل يوم مد مما يطعم به أهله، أما إذا أفطر عمداً بالجماع لزمه القضاء والكفارة وهي صوم ستين يوماً متتابعة أو إطعام ستين مسكيناً أو فك رقبة مؤمنة، وبهذا تعلم أن إطلاق الأصل في لزوم الكفارة عند الإفطار على غير الجماع غير صواب. اه مترجم.

ولننظر الآن إلى ما جاء في الأحاديث النبوية الشريفة:

روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار". قال الفقهاء: ويستحب أن يكون العبد سليماً من العيوب.

وعن البراء بن عازب⁽¹⁾ قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: دلني على عمل يقربني من الجنة، ويبعدني من النار. فقال: "أعتق النسمة وفك الرقبة"، قال: يا رسول الله، أليس واحداً؟ قال: "لا، عتق النسمة أن تنفرد بعتقها، وفك الرقبة أن تعين في ثمنها".

وعن أبي ذر⁽²⁾ قال: قلت: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال: "إيمان بالله، وجهاد في سبيله"، قال: قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: "أغلاها ثمناً وأنفسها

1 - البراء بن عازب هو أحد الأنصار شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع عشرة غزوة، وهو الذي افتتح الري سنة أربع وعشرين صلحاً أو عنوة في قول أبي عمرو الشيباني وشهد مع علي بن أبي طالب الجمل وصفين، والنهروان، ونزل الكوفة، ومات في أيام مصعب بن الزبير. اهـ مترجم.

2 - أبو ذر الغفاري أسلم والنبي صلى الله عليه وسلم بمكة أول الإسلام فكان رابع المسلمين أو خامسهم، وهو أول من حيى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحية الإسلام وصحبه بعد الهجرة إلى أن قبضه الله إليه، وكان يعبد الله تعالى قبل البعثة النبوية، وبإيع النبي على أن لا تأخذه في الله لومة لائم، وعلى أن يقول الحق ولو كان مرأ، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق من أبي ذر))، وأنه قال: ((أبو ذر يمشي على الأرض في زهد عيسى ابن مريم))، روى عنه رضي الله عنه عمر بن الخطاب وابنه عبد الله بن عمر وابن عباس وغيرهما من أكابر الصحابة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام عن الله تبارك وتعالى: ((يا عبادي إني قد حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا الذي أغفر الذنوب ولا أباي، فاستغفروني أغفر لكم)) الحديث. توفي أبو ذر في سنة اثنتين وثلاثين. اهـ مترجم.

عند أهلها" (1) قال الفقهاء: محله فيمن أراد أن يعتق رقبة واحدة، أما لو كان مع شخص ألف درهم مثلاً فأراد أن يشتري بها رقبة يعتقها، فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالثنتان أفضل.

ولم تقتصر الشريعة الإسلامية على ذكر العموميات فقط بل قد نصت أيضاً على الأحوال الآتية:

إذا كان العبد مملوكاً لجملة شركاء فيجوز لأحدهم أن يعتقه عن حصته، فإذا كان المعتق غنياً وجب عليه أن يُقَوِّمَ العبد قيمة عدل ويدفع إلى كل شريك حصته حتى ينال العبد حريته بتمامها، ولكن إذا لم يكن عنده من المال ما يكفي لتحريره بأكمله عتق العبد بقدر حصته، ثم عليه أن يسعى ويعمل للحصول على بقية حريته، فقد جاء في الحديث الشريف عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أعتق شركاً له في عبد وكان له مال يبلغ ثمن العبد قُومَ العبد عليه قيمة عدل، فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد، وإلا فقد عتق عليه ما عتق"، وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: "من أعتق شقيقاً (نصيياً) في مملوك (مشتري بينه وبين غيره) فخلصه (كله من الرق) عليه في ماله (بأن يؤدي قيمة باقيه من ماله) إن كان له مال، وإلا قُومَ عليه فاستُسْعِيَ (بضم التاء أي ألزم العبد) به (أي باكتساب ما قُومَ من قيمة نصيب الشريك ليفك بقية رقبته من الرق، أو يخدم سيده الذي لم يعتقه بقدر ماله فيه من الرق، والتفسير الأول هو الأصح عند

1 - لأن عتق مثل ذلك لا يقع غالباً إلا خالصاً. اهـ مترجم.

القائل بالاستسعاء) غير مشقوق عليه". (في الاكتساب إذا عجز، وقيل: لا يستغلى عليه في الثمن).

ولننبه في هذا المقام إلى أنه لا ينبغي الالتفات إلى ديانة الشركاء أو الرقيق، ولا إرادتهم؛ لأن الشرع صريح ومساعد على العتق، فلذلك يجب عليهم قبول العتق؛ لأن ظاهر الحديث أنه لا فرق بين أن يكون المعتق والشريك والعبد مسلمين أو كفاراً أو بعضهم مسلمين وبعضهم كفاراً. وعلى كل حال فإنه يجوز للعبد أن يفتدي نفسه بالمكاتبه، فقد سأل ابن جريج الفقيه عطاء⁽¹⁾ فقال: "أوجب علي (إذا طلب مني مملوكي الكتابة) إذا علمت له مالاً أن أكتبه؟ قال: ما أراه إلا واجباً".

وعن أبي سعيد المقبري قال: "اشترتني امرأة من بني ليث بسوق ذي المجاز بسبعمائة درهم، ثم قدمت فكاتبتهني على أربعين ألف درهم فأذهبت إليها عامة المال، ثم حملت ما بقي من المال إليها، فقلت: هذا مالك فاقتضيه، فقالت: لا والله حتى آخذه منك شهراً بشهر، وسنة بسنة، فخرجت به إلى

¹ - هو ابن جريج بضم الجيم المعجمة وفتح الراء، وسكون الياء آخره جيم معجمة كما ضبطه ابن خلكان لا بفتح الجيم المعجمة وكسر الراء وآخره حاء مهملة كما ضبطه المؤلف في المتن الأفرنجي سهواً وهو أحد العلماء المشهورين ويقال أنه أول من صنف الكتب في الإسلام ولد سنة ثمانين وتوفي سنة 149 أو سنة 150 أو سنة 151 هجرية على خلاف في الأقوال، وأما عطاء بن أبي رباح فقد كان من أجلاء الفقهاء وتابعي مكة وزهادها سمع خلقاً كثيراً من الصحابة وروى عنه جماعة من كبار العلماء وإليه وإلى مجاهد انتهت فتوى مكة في زمانهما، وكان أعلم الناس بالمناسك (قاله قتادة) وأذكرهم في زمان بني أمية (قاله إبراهيم بن عمرو ابن كيسان) وكانوا يأمرون صائحاً يصيح في الحج: ((لا يفتي الناس إلا عطاء بن أبي رباح)) وكان أسود أفتس أشل أعرج، ثم عمي، مفلل الشعر، فسبحان من يؤتي الحكمة من يشاء. اهـ مترجم.

عمر بن الخطاب، فذكرت ذلك له، فقال عمر: ادفعه إلى بيت المال، ثم بعث إليها: هذا مالك في بيت المال، وقد عتق أبو سعيد، فإن شئت فخذني شهراً بشهر سنة بسنة، قال: فأرسلت فأخذته".

ومن الجائز أيضاً أن يعين الإنسان على فك الرقبة.
فعن عائشة رضي الله عنها أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً، فقالت لها عائشة: ارجعي إلى أهلك، فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت، فذكرت بريرة ذلك لأهلها، فأبوا، وقالوا: إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل، ويكون لنا ولاؤك، فذكرت (عائشة) ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لها صلى الله عليه وسلم: اتباعي فاعتقي؛ فإن الولاء لمن أعتق، ثم قام فقال: "ما بال أناس يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله تعالى؟ من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له، وإن شرطه مائة مرة، شرط الله أحق وأوثق".

وقد عاون النبي نفسه عليه الصلاة والسلام سلمان الفارسي⁽¹⁾ على مكابته، فغرس له بيده المباركة ثلاثمائة نخلة، وقال: "أعينوا أخاكم"

¹ - سلمان الفارسي هو مولى رسول الله عليه الصلاة والسلام وأحد الصحابة، كان أبوه مجوسياً، فاتفق أنه هرب منه يوماً ولحق بالرهبان، ثم قدم الحجاز، وأسلم، وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوي القربى منه صلى الله عليه وسلم ((سلمان منا)) وسكن العراق، وكان يعمل الخوص بيده، ويأكل من ثمنه، وأخى النبي عليه الصلاة والسلام بينه وبين أبي الدرداء، وروى عنه كثير من العلماء، وقيل: أنه عاش 150 سنة توفى سنة 134 أو 135. اهـ مترجم.

فأعانوه على دفع المال، وقدره أربعون أوقية من الذهب، وبذلك تم له نيل
حريته.

وعتق أم الولد يتم بمجرد افتراض السيد لها متى أقرباؤها وألحق
نسبهم به، وفي حياة المولى تكون حالة هذه الأمة شبيهة بحالة الموصى
بعقدها، فلا يجوز بيعها ولا هبتها، ومتى تُوفِّي نالت فوق ذلك حريتها بلا
مقابل، ولو ترك المتوفى ديوناً عظيمة.

وإليك شاهد على تطبيق هذه القاعدة والعمل بها، قالت سلامة بنت
معقل: كنت للحباب بن عمرو ولي منه غلام، فلما توفيت قالت لي امرأته:
الآن تباعين في دينه، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت
ذلك له، فقال: "من صاحب تركة الحباب بن عمرو؟"، قالوا: أخوه أبو
اليسر كعب بن عمرو، فدعاه فقال: "لا تبيعوها واعتقوها".

وهذه الأحكام المساعدة على العتق هي محترمة مقدسة، حتى إنه عليه
الصلاة والسلام أثبتها وقررها بمناسبة فراشه مع أمته مريم والدة سيدنا
إبراهيم عليه السلام.

وكذلك حكم العتق في الأمة الغير مسلمة فإنها تنال حريتها بمجرد
افتراضها لمولاه.

وقد جاء في نصوص الشرع الشريف أحكام أخرى تنيل العبد حريته،
ومثال ذلك إذا صار الرجل عبداً لآخر تجمعه وإياه روابط القرابة
والنسب، سواء كان من الأصول أو الفروع لأية درجة كانت، فإنه يعتق
عليه حتماً، وإذا هرب العبد الأجنبي من بلاده وجاء إلى دار الإسلام وأسلم
نال حريته، ولا يخفى على من له إلمام بالتواريخ والسير أن كثيراً من

العبيد قد التجئوا في واقعتي الطائف والحديبية إلى معسكر النبي عليه الصلاة والسلام، فصرح صلى الله عليه وسلم في الحال بأنهم عتقوا أحراراً، ولم يلتفت قط إلى مطالبة أسيادهم بهم.

قال الله تعالى في كتابه المجيد: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مَهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ} [سورة الممتحنة 60 - آية 10].

ومن نظر إلى صيغ العتق ورسومه في الدين الإسلام رأها أكثر بساطة وأشد سهولة منها في الشرائع الأخرى، فيكفي في العتق أن يقول الرجل لعبده: "أنت حر لوجه الله تعالى"، فيكتسب حرّيته، بل إذا مزح السيد بعتق العبد عتق عليه، ولو لم يقبل العبد نوال حرّيته، فإنه يصير حرّاً رغماً عنه رفضه الحرية. (1)

1 - أين هذا من قول القديس ايزويدروس ((إني لأنصحك بالبقاء في الرق حتى ولو عرض عليك مولاك تحريرك)) (انظر صحيفة 49 سطر 5). اهـ مترجم.

الفرع الخامس

خلاصة ما تقدم

من الآيات القرآنية الشريفة والأحاديث النبوية الكريمة وأقوال الأئمة وشواهد التاريخ التي سردناها في المطالب السابقة، يتضح ان الديانة الإسلامية قد حصرت من غير شك ولا مرأى حدود الاسترقاق، وعملت على إنضاب منبعه؛ إذ حتمت شروطاً وفرضت قيوداً لا بد منها لوقوع الاسترقاق، وبينت الطرق، وأوضحت الوسائل التي يكون بها الخلاص من ريقته، فإذا اتفق لشخص مع كل هذه الوسائط، ووقع القضاء المحتوم عليه، فأوقعه في الاسترقاق فقد رأينا أن الشريعة الإسلامية لا تتخلى عنه ولا تتركه وشأنه، بل تبسط عليه جناح حمايتها، ولواء رعايتها فتعتبره جديراً بالشفقة خليقاً بالرحمة لما تراه فيه من الضعف والمسكنة، ولذلك وردت فيها الوصايا التي تفرض على الموالي أن يعاملوا أرقاءهم كما يعاملون أنفسهم، وأن يسعوا في إسعادهم ونعومة بالهم وتأديبهم وتهذيبهم وتعليمهم، وأن لا يزدروا بهم ولا يضعوا من قدرهم، وأن يزوجهم أو يتزوجوهن تعجلاً لتخليصهم من ريقه الرق، وإيرادهم موارد الحرية.

هذا وإن العتق الذي جئت فقط على ذكر قواعده العمومية وأصوله المهمة على وجه الإجمال لهو _ والحق يقال _ من أفخر ما يفخر به الإسلام، فإن شريعتنا المحمدية قد سعت في تقويض دعائم الاسترقاق وتدمير معالمه، ولكن كيف العمل؟ هل كان من الموافق المبادرة بتحريم أمر امتزجت به عوائد العالم كله منذ ما وجد الاجتماع الإنساني،

وتوالت عليه الأيام والأعوام والشهور والدهور؛ إلا إن ذلك كان يجر وراءه بلا شك انقلاباً عظيماً في نظام الاجتماع، وفتنة كبيرة في نفوس الأمم والأقوام، فلهمذا جاءت شريعة الإسلام بهذه الغاية من طريق آخر تزول أمامه الصعوبات وتندلل العقبات بدلاً من تهيج العقول، وإثارة الخواطر والأفكار بإلغاء الاسترقاق مرة واحدة، فخطب المسلمون بأن يتقربوا إلى الله بعق العبيد المساكين في ظروف كثيرة وأحوال متنوعة. وحث النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً على السعي في نوال هذه الغاية الجليلة، ولذلك جاءت قواعد العتق في غاية السعة ونهاية اليسر بحيث يتسنى دائماً للرقيق أن يجد فيها طريقاً يساعده على الخلاص من الاستعباد إذا طلب ذلك بل ولو لم يطلبه.⁽¹⁾

الفرع السادس

في التطبيق والخاتمة

قد أتينا فيما سبق على ذكر القواعد النظرية التي عليها الاسترقاق ولنبحث الآن بحثاً مدققاً عن الوجه الشرعي الذي يعامل به الزنوج

¹ - قال الموسيو نكافانكالو أحد أعضاء جمعية المعارف المصرية في كتاب له اسمه (نظام الوراثة على كرسي الخلافة في الدولة العلية) مطبوع في الإسكندرية 1873 ما تعريبه (صحيفة 23) أما الاسترقاق فلا حاجة لنا بإطالة القول على المبادئ الحقّة الصحيحة التي قررها القرآن الشريف، فإن فك الرقبة هو من أفضل الأعمال عند المولى عز وجل وأجمل القربات لطلب الغفران عن ارتكاب السيئات، والدول الإسلامية هي أول من ينكر ويحرم هذه التجارة القبيحة الشنعاء. اهـ مترجم.

الذين كانوا يردون علينا ويجلبون إلينا من أواسط أفريقيا قبل عقد المعاهدة بين الإنكليز ومصر في 4 أغسطس سنة 1877.

هل هؤلاء المساكين أرقاء حقاً؟ هذا موضع تجوز الريبة فيه وتدخل الشكوك عليه؛ لأننا إذا طبقنا نصوص الشريعة تطبيقاً مدققاً وبالحرف الواحد كنا على اتفاق تام مع قواعدنا الدينية الحائثة على التقدم، الساعية في الارتقاء، وقلنا: إنه يلزم لاسترقاقهم شرطان.

الأول - أن لا يكونوا يدينون بدين الإسلام في وقت أسرهم.
الثاني - أن يكون أخذهم بطريق الحرب.

وقد كان يتفق وجود مسلمين بين هؤلاء الزنوج، وكان لا بد من اعتبارهم أحراراً، حيث تقرر أنه "لا يجوز استرقاق المسلم المولود من أبوين حرين"، وأما الآخرون الذين لا يدينون بالإسلام فيشترط في استرقاقهم الأسري حرب شرعية بعد الإنذار والإشهار، ويشترط أن تكون الحرب في صالح الإسلام، وبما أن أمثال هؤلاء الزنوج كانوا يؤخذون سبباً واختطافاً، أو بطرق أخرى غير شرعية يقصد منها المنفعة الشخصية الخصوصية، فلذلك لا يصح القول بأنهم حقيقة أرقاء.

وفي هذا المقام قد يرد علينا اعتراض مهم وهو: بما أن هؤلاء الزنوج لم يكونوا حقيقة أرقاء، فلماذا كنتم تفترون الإماء وتجعلون منهن أمهات الولد؟

والسبب في ذلك سهل بسيط، وهو أن السواد الأعظم منا كان يفعل ذلك عن جهل ليس إلا، من غير زيادة ولا نقص، على أن البعض كفريق

من العلماء كانوا يحتاطون قبل افتراض الإماماء فيستعلمون أولاً عما إذا كانت الشرائط المطلوبة قد استوفيت كلها، وإلا لم يفترضوهن.

فهل بقيت بعد ذلك حاجة تضطرني إلى اختتام القول بأن الاسترقاق بالوجه الشرعي لا يمكن تحقيقه، ولا يتأتى حصوله في هذه الأيام، وأنه على ذلك يتسنى للحكومة المصرية بلا منازعة أن تنادي بحرية جميع الموالى الذين بوادي النيل، حتى تكون قد أيدت وأوثقت عهد إلغاء الاسترقاق، وأنه ليحق لي بعد هذا بل يجب علي أن أجاهر على رءوس الأشهاد بأن حضرة الكردينال لافيغري هو وكل من يرى رأيه وينهب مذهبه واقعون بلا مشاحة في أشد الخطأ، بعيدون عن الصواب بزعمهم أن ديننا القويم يساعد على اصطياد الرقيق، وأن الإسلاميين يعتقدون ويقولون: بأن الزنوج ليسوا من الإنسان، بل أن مقامهم أدنى من مقام الحيوان.

الباب السادس

الكلام على الرقيق في مصر

من حيث العرف والأخلاق

ولنأت الآن بكلام وجيز على الكيفية التي عومل بها الرقيق من حيث العرف والأخلاق والعادات في مصر.

إذا صرفنا النظر عن الأحوال الاستثنائية القليلة التي كان بعض الأسياد فيها يهينون عبيدهم، ويسئون معاملتهم، ويل ويعدمونهم حياتهم، يجمل بنا أن نقول بأن هذه الأعمال لا يتأتى الآن تكررها، ولا يمكن لأحد الإقدام عليها، والفضل في ذلك راجع لحكومتنا الحالية النظامية الدستورية، ولعناية ولي نعمتنا الذي بسط جناح رعايته على جميع أفراد رعايته.

على أننا نقول: أي بلد يخلو من خبثاء شريرين لا يرعون عهداً ولا ذمة؟ فهل يصح للإنسان أن يحمل آثام هؤلاء النفر القليل على عاتق أمة بأكملها؟

وإذا صرفنا النظر عن هذه المغايرات النادرة، واعتبرنا حالة الرقيق العامة، رأيناها أفضل من حالة الخدم الآخرين، فإن سيد الرقيق كان يرعاه، ويشفق عليه أكثر من غيره، لكونه منقطعاً لا عائلة له، وكان يأمره بما لا يُشعر بالشدة والعنت والenfوان، ولم يكن يسعى في تحقيره وإذلاله، وكان كثيراً ما يعتق العبد ليزوجه أو الأمة ليتزوجها.

وكثيراً من المسلمين يعتقدون أرقاءهم بعد أن يخدموهم عدداً معيناً من السنين، إطاعة لما أمرتهم به شريعتهم الإلهية؛ فإنها أكثرت من وصايتهم بهذا العمل الخيري الإنساني، بل إنهم يزوجون الإماء بأبنائهم ويمهرونهن بحسب ثروتهم، ويربون أولاد أرقائهم ويعتقونهم ويسعون لهم في وظائف ينالون منها الرزق، وقد خرج من هذه الطائفة ملوك وسلاطين مثل كافور الإخشيدي الذي تولى على بلاد مصر من سنة 966 إلى سنة 968 ميلادية، وكثيرين غيره من الموظفين ذوي المناصب السامية والمقامات العالية ممن خدموا بلادهم بالصدق والأمانة، مثل آدم باشا الذي كان قائد الجيش المصري، ومثل الماس بك الذي كان ميرالياً في الجيش المصري المبعوث إلى المكسيك في أمريكا على عهد المغفور له سعيد باشا، وغيرهما من العدد العديد.

ولا يجهل أحد ما كان للطواشية (الخصيان) من الشأن الأكبر والنفوذ المهم في القسطنطينية وفي مصر القاهرة، ففي بلادنا كان أعظم القوم وسراتهم يتملقون ويتزلفون إلى الماس أغا طواشي والدة عباس باشا، و خليل أغا طواشي سعيد باشا ثم خليل أغا المشهور طواشي والدة الخديو السابق، وكلهم قد جاءوا من بلادهم في أحقر الحالات وأنكدها، فساق الله لهم السعادة، ورزقهم الغنى الوافر والثروة الطائلة. (1)

1 - كان اتخاذ الطواشية قبل الإسلام، فإن نارسيب وهو من أعظم قواد المملكة الرومانية الشرقية كان خصياً ومثله بوظيفار (قطفور) مولى يوسف عليه السلام ومثلهما أوريجانس مفسر التوراة الذي ولد بالإسكندرية في سنة 187 ميلادية قد جب مذاكير نفسه لنلا تكون أخلاقه عرضة للشك والريبة، وغيرهم كثيرون. اهـ مترجم.

ومتى طعن العبد في السن أو أصابته عاهة من العاهات أعفى من كل الأعمال إذا كان قد رفض الحرية بعد أن عرضت عليه، ولم يكن يشتغل إلا بالعناية بأولاد سيده، فإذا لم يتيسر له بعد العتق كسب القوت لسبب من الأسباب، كان سيده يقوم بنفقته.

وكان الرقيق على الدوام ينال مكافأة من الدراهم يعينها له سيده بحسب مقدرته، وكثيراً ما ينذر الإنسان فك الرقبة إذا أناله الله حاجة يسعى في طلبها.

وأما العبيد البيض (وهم المماليك) فكانت حالتهم أحسن بما لا يُقدَّر؛ إذ كانت المرأة تكاد تكون على الدوام مخصصة لأن تكون زوجة الرجل أو ولده أو حظية أحدهما، وكانت نساء السلاطين وملوك المشرق (إلا فيما ندر) وكبار الموظفين من هذه الطائفة.

وأما الشبان منهم فكانوا يتربون مع أولاد ساداتهم ويتعلمون ويتأدبون معاً على حد سواء، حتى إذا بلغوا سنّاً معينة أعتقهم مواليهم وزوجهم بناتهم، وكانوا يصلون إلى تولي المناصب الرفيعة في إدارة الحكومة، ففي أيام المماليك كانت رتبة البكوية لا تعطى إلا للعبيد المماليك، مثال ذلك علي بك وإبراهيم بك ومراد بك (الذين قاتلوا الفرنسيين واستبدوا على مصر وأهلها) فقد ابتاعهم ساداتهم من الأسواق، وها نحن نشاهد الآن عتقى محمد علي وإبراهيم باشا وخصوصاً عباس باشا متقلدين المناصب السامية، وحائزين للرتب الرفيعة، والدرجات العالية، ومتنعمين بالثروة الطائلة.

وقد كان يتفق في بعض الأحيان أن الأسياد والسيدات يتبنون مماليكهم من الذكور والإناث، ولنا على ذلك شواهد كثيرة لا تخفى.

وكثيراً ما كان الموالي يوصون لماليتهم بجمعهم وأموالهم، وكان العبيد من السودان يشتركون أيضاً في هذه السنية مثل المماليك، ولندكر لك مثلاً واحداً وقع في أيامنا هذه بدلاً من الاستشهاد بأمور بعيدة عن ذكرنا:

الم تترك المرحومة قادن أفندي والمغفور لها أينجو خانم أفندي هبات سنية وعطايا واسعة من أرض ودراهم لجميع عتقاها وخدمها بلا تمييز في الألوان؟

وما كان للسودانيين مع ما يلاقون من المعاملة بالحسنى أن يعقدوا أمالهم على الظهور وبلوغ الدرجات العالية مثل ما كان ذلك مقدوراً للماليك ذوي اللون الأبيض. ومن هذا كله يمكننا أن نستنتج أن المماليك البيض لم يكونوا أرقاء إلا بالاسم.

لا يجهل أحد من الناس ما بذلته انجلترا من المساعي في إبطال الاسترقاق، وإنها لأجل نوال هذه الغاية الإنسانية قد عقدت العهود وأبرمت المواثيق مع عدد عظيم من دول أوروبا وآسيا وأمريكا وأفريقية، وبعد أن لاقت في طريقها صعوبات جمة قد فازت بالنجاح ونالت الأرب، وقد اشتركت مصر في ذلك، وأبرمت معاهدة مع انجلترا في 4 أغسطس سنة 1877 من مقتضاها أن الاسترقاق والنخاسة ملفيان في جميع أنحاء القطر المصري، ومن جملة السودان وقد عملت حكومتنا على مقتضى أصول الدين وقواعده من حيث الحض على العتق، فلم تكتف بمراعاة نص هذه المعاهدة، بل فعلت ما هو زائد عليها، فوضعت أقلاماً عديدة في جميع الأقاليم لعتق من يطلب ذلك منها من الأرقاء، وجميع هذه الأقاليم تحت ملاحظة الماهر النشيط الميرالاي شارل شربك مدير عموم

مصلحة إلغاء الرقيق، والنتائج التي نجمت عن هذا الترتيب ظاهرة لا يصح نكرانها.

ولنتمم الآن هذه البحث الصغير بإسداء الشكر الجزيل لمولانا الموفق وخدميونا الأكرم على ما بذله من العناية العظمى والرعاية الكبرى في إكمال هذا المشروع الخيري ليجعل رعاياه راتعين في بحبوحة النعيم والحرية، أدامه الله مصدر الإسعاد للبلاد ومن فيها من العباد.

ولما كانت مسألة الاسترقاق من المسائل التي شغلت بها أوروبا في هذه الأيام فقد عقدنا النية على أن نشتغل بها بنوع خاص، ولنا الأمل في وجه الله الكريم أن يتيح لنا في يوم من الأيام إتحاق جمهور القراء ببحث مطول مستوفٍ على هذه المسألة، ونسلك فيه الطريق الذي انتهجناه في هذه الرسالة إلا أنا نوفي المقام ونطيل الكلام في جميع الأبواب، وخصوصاً في البابين الأخيرين ثم نضيف إليه ما يأتي:

أولاً - فتاوى القضاة والعلماء في البلدان الإسلامية المختلفة التي تحرم النخاسة تحريماً يبنى عليه تحريم ما هو واقع من الفضائح في أفريقيا الوسطى، فيعرف بذلك حضرة الكردينال لافيغري أن علماء الدين لا يتقاعسون أبداً عن إبداء الحق، ولا يخشون فيه لومه لائم.

ثانياً - أفكار كبار المؤلفين الذين كتبوا في الاسترقاق.

ثالثاً - جدولاً إحصائياً ببيان العتقى بمصر، والأوقاف التي خصصت لهم بعد موت مواليتهم.

رابعاً - كلاماً وجيزاً على الاسترقاق من حيث فن التدبير والاقتصاد، ومن حيث نتائج إلغائه في بلادنا، والوسائل التي ينبغي اتخاذها للمستقبل.

ونتكلم فيه أيضاً على النخاسة من حيث التاريخ والارتباطات الدولية، فنأتي على ذكر كل اتفاق مهم أبرم لهذا الغرض، ونقابل الأهم منها بالأهم، ونخصص باباً لإلغاء النخاسة والاسترقاق في البلاد المختلفة، وللنتائج التي حصلت بعد هذه الاتفاقات، ونختم بحثنا ببيان بعض أوجه الخلاف الظاهري بين نصوص الشريعة الإسلامية وبين شروط المعاهدة التي أبرمتها إنجلترا مع مصر، ونذكر من طرق التوفيق بينهما ما يندفع به الإشكال إن شاء الله.

وهنا ندعو جميع الذين تعنيهم هذه المسألة إلى التفضل علينا بكل ما يلوح لهم من الملحوظات على هذا الكتاب، وما عندهم من الآثار، وإعانتنا بما لديهم من المعلومات والأفكار حتى يتيسر لنا بحوله تعالى إنجاز صنيعنا الكبير الذي عقدنا النية عليه، والله الموفق لعباده، وهو الهادي إلى سواء السبيل. (1)

الملحقات:

يقول مترجم هذه الرسالة

قد اطلعت على جملة فصول بخصوص هذا الكتاب فرايت أن أذيل هذه الترجمة بأهمها وأكثرها فائدة إعلماً وتنويهاً بذكره.

1 - لم تتح لي الظروف أن أحقق هذه الأمنية لمشاغلي الكثيرة بعد ذلك واهتمامي بإصدار الحوليات والمذكرات، وإنني لأرجو أن يتقدم غيري ليحققها.. اهـ مترجم.

الملحق الأول

كان إلقاء هذه الخطبة الفريدة المفيدة على جملة جلسات عقدتها الجمعية الجغرافية الخديوية أولها في 28 نوفمبر سنة 1890، ولما كانت الجلسة الثانية في 12 ديسمبر سنة 1890 قال الرئيس قبل أن يدعو الخطيب إلى إتمام مقالته، بأنه لم يتيسر له التصريح بالتكلم لمن له ملحوظات على القسم الأول من مبحث الخطيب؛ لكون الوقت كان قد أزف، ولذلك فهو يصرح بالكلام على هذا الموضوع لمن أرادته من الحاضرين قبل أن ينتقل الخطيب إلى القسم الثاني من بحثه الجليل.

فقام حضرة الكونت زالوسكي أحد أعضاء الجمعية وأحد مديري صندوق الدين العمومي، وطلب أن يتكلم فقال ما تعريبه:

"قد قال حضرة أحمد شفيق في القسم الأول من رسالته الذي تلاه علينا أن الديانة النصرانية أشبهت شرائع السلف في الإقرار على مبادئ الاسترقاق وأصوله، بل قد استشهد على قوله بنصوص ونقول أوردها من الكتاب المقدس.

سيداتي وساداتي - حاشا أن يكون قصدي فتح باب الجدل الديني في هذه الجلسة، فإن هذا ليس محله، ولكن بما أن حضرة الخطيب الموقر لم يتردد في الدخول في موضوع من هذا القبيل في معرض بحث لا علاقة له مباشرة بأعمال الجمعية الجغرافية الخديوية فأرى من مقتضيات الشرف والكرامة دحض قضية تناقض الديانة المسيحية والوصايا الإنجيلية التي قامت عليها الكنيسة في اشتغالها بإصلاح حالة المجتمع الإنساني منذ قرون عديدة.

فقد وقع حضرة أحد شفيق في خطأ مبين أرى من الواجب عليّ التنبيه عليه واستلفات الأنظار إليه، وذلك أنه خلط النصرانية - أعني التعاليم المسيحية النصرانية - بالشرائع التي لاقاها في طريقه دين المسيح في أوساط مختلفة وأعصار متوالية.

قال مؤسس هذه الديانة: "أعط لقيصر ما لقيصر وأعط لله ما لله"، وبناء على ذلك التزمت الكنيسة التي هي أمينة ومفسرة لعقائد الإيمان ووصايا الأدب الآتي عن طريق الوحي بأن ترتضي بشرائع الهيئة الاجتماعية المنظمة لأحوال الناس، كما أنها ارتضت في كل مكان وزمان بالأنظمة الحكومية السياسية المتنوعة من ملوكية وجمهورية، ومن مطلقة ودستورية، ويدهي أن الاعتراف بالشرائع المعمول بها وبالحوكمات المنظمة المشكلة، لا يعتبر إقراراً على الأصول والقواعد التي روعيت في سنّ تلكم الشرائع، وتنظيم هاتيكم الحكومات، وقد صدرت من البابا لاوون الثالث عشر براءة عامة في هذه الأيام الأخيرة تذكر بهذا المعنى، ولم يقصد القديس بولس وغيره من آباء الكنيسة الذين ذكروا لنا بتوصية العبيد بالإذعان والامتثال لحالتهم إلا تخفيف شدائد هذه الحالة عليهم، واتخذ آباء الكنيسة لذلك وسيلة فعالة موافقة للطبيعة وللاعتقاد، وهي أن المساكين الذين صاروا ملكاً لمواليهم وشيئاً من أشياءهم إذا قبلوا وتحملوا ماض الأيام ومحن الزمان وهم صابرون يصيرون أهلاً لسكنى الجنان والتمتع بالنعيم في دار البقاء، فهل يمكن الإنسان أن يعتبر الشفقة التي كان موضوعها العبيد باسم دين مؤسس كانوا هم في الغالب أول من يقبل عليه ويدين به بمنزلة تثبيت للاسترقاق وتقديس له وإقرار عليه؟ وهل يصح القول بأن الملة التي تقول بأن جميع أفراد الإنسان

هم أبناء الخالق، وأنه يجب عليهم أن يعتبروا بعضهم إخواناً لبعض ليس هي الملة المنفردة بمناقضة الاسترقاق؟ إلا أن النصرانية قد رفعت مقام الإنسانية في أقدس أسرارها إلى أسمى الدرجات ولم تقر قط بجواز الاسترقاق، بل يصح لها أن تطالب بحصة عظيمة من السعي في إغاثة من الوجود، فإنها لم تفر عن بث محبة الله والقريب (الأخ في الأدمية) في الأفئدة والقلوب، ولا عن التأثير في سريرة الأفراد والأمم، ولا عن المناداة بمبادئ الحرية والإخاء، ولنا في العدد العديد من القوانين الكنائسية والنظامات الصادرة من مقام البابوية دليل صادق وبرهان ناطق بعناية الكنيسة عناية خصوصية بشأن الأرقاء، مثال ذلك من ابتداء سنة 1842 رسائل البابا بيوس الثاني ويولس الثالث وأوربانوس الثامن وبنوا الرابع عشر وغريغوريوس السادس عشر، ولذلك ظهر للكنيسة تأثير قوي في بلاد النصرانية حتى أن هذه البلاد قد أخذت تدريجياً في تخفيف حالة أولئك الأفراد من بني الإنسان المحرومين من حريتهم وشخصيتهم القانونية، حتى آل بها الأمر إلى إعادة حقوقهم الطبيعية الأساسية الأولية إليهم.

وقد رأينا من الذين لم ينكروا العمل الإحساني الذي قامت به الكنيسة فريقياً يلومها على شدة بطئها في إنجازها وكثرة توائنها في إنفاذه، ولكن ألم تكن الكنيسة نفسها منفية مهددة مضطهدة مدة أجيال طوال؟ وهل كان في وسعها أمام العدد العديد من العبيد في الدولة الرومانية وفي ممالك القرون الوسطى وفي المستعمرات لهذا العهد أن تحت على عتقهم وتدعو إلى تحريرهم من غير أن يترتب على صنيعها هذا ارتجاج عام في نظام المجتمع الإنساني؟

ولنذكر أن سبارتاكوس على رأس جيش من الأرقاء قد أزعج رومة وخرّب إيطاليا، وأن العنف الذي حصل في أيامنا هذه في تحرير الأرقاء بأمريكا قد أوجع نيران حرب الانشقاق، إلا إن الكنيسة لو تطرقت في عملها لجعلت الهيئة الاجتماعية تحتفظ منها، ولذلك انتظرت بحزم وحكمة حلول الأجل المحتوم، فوصلت إلى غايتها وهي محافظة على شأنها واختصاصها.

ورب معترض يقول: إن تقدم المدنية وارتقاء الحضارة هو الذي أوجب بالضرورة إلغاء الاسترقاق، ولم يكن للدين في ذلك دخل، فأقول: إنني أحترم أفكار غيري احتراماً شديداً يوجب علي عدم الإفاضة في تصويب فكري، الذي هو فكر المذهب المعبر عنه في ألمانيا بالتاريخي، ومن مقتضى هذه المذهب أن الديانة النصرانية هي الدعامة الأولى للتمدن العصري، ولكن لي الأمل في أنني لا أرى أحداً يناقضني إذا قلت: إن نفس سلوك رئيس الأساقفة بالجزائر (يعني الكردينال لافيغري) الذي يجهد نفسه جهداً كريماً في الأخذ بناصر أرقاء أفريقية هو أوفى دليل على ما اتصفت به الديانة النصرانية في هذا الموضوع".

فأجاب حضرة أحمد شفيق على ملاحظة حضرة الكونت زالوسكي بأنه مستعد لبيان الأصول التي نقل منها ما ألقاه على الجمعية.

ثم أراد أن يسترسل في الرد عليه، فرأى الرئيس أن التوسع في الجدل ربما يخرج عن موضوع الخطبة، حتى إذا لم يعد الوقت كافياً تأجلت تلاوة القسم الأخير إلى جلسة أخرى، ولما حضر فيها حضرة المؤلف أحضر معه نسخاً مطبوعة فيها أسماء الكتب المسيحية التي نقل عنها ما نقل مع

بيان أسماء مؤلفيها وتواريخ طبعتها والمدائن التي طبعت فيها و خلاصة ما جاء فيها مما له ارتباط بهذا الموضوع. (1)

الملحق الثاني

نشرت جريدة الإيجسيان غازت جملة بمناسبة هذه الخطبة جاء فيها: "إن المحاضرة التي ألقاها شفيق كانت كثيرة الفائدة إلا أنها كانت عدوانية، فالاختلافات والمقارنات اللاهوتية، يلزم اجتنابها في المحاضرات العامة، وبالأخص في البلاد التي يوجد بين سكانها عدد كبير من أديان مختلفة، وفي الحق أن نظرية شفيق كانت في موضعها، ولكنها من الوجهة العملية تختلف كثيراً عن أحكام القرآن.

"ونسي المحاضر أن كل الديانات تبدي كراهتها للاسترقاق، وفي الوقت نفسه لم يفكر في أن الإنسان لا يعمل إلا نادراً بأحكام الديانة، كما أن المسلمين غير مسئولين عن الفظائع التي يرتكبها النحاسون وملاك الرقيق، وإذا كان الإنجيل لا يحتوي على أحكام خاصة بالاسترقاق، فإن مرجع ذلك عدم اعترافه بالرق الذي لم يكن له نظام عري، ولا باستخدامه في المعيشة الداخلية، وإن الديانة المسيحية كانت تعتبر وجود الرق حالة شاذة من بقايا عادة ثنية تخالف حكمة القانون، فالحواريون ما كانوا يفكرون أن كشف أمريكا يؤدي إلى تجديد هذه العادات العتيقة".

1 - انظر مجموعة الجمعية الجغرافية الخديوية الصادرة في مارس سنة 1891
نمرة 6 من السلسلة 3 صحيفة 470. اه مترجم.

فأجاب عليها المؤلف بفصل بعث به إلى الجريدة المذكورة فنشرته في العدد 2805 الصادر في 22 ديسمبر وهذا تعريبه:

"حضرت مدير جريدة الإيجسيان غازت:

"تلوت في العدد الصادر في 15 ديسمبر جملة تختص بالجلسة الأخيرة التي عقدتها الجمعية الجغرافية الخديوية، لم يتفطن صاحبها أثناء كلامه على خطبتي في الاسترقاق إلى المعنى الحقيقي الذي يستفاد من أقوالي، ولذلك جئت أرجوكم أن تتكرموا بنشر إجابتي هذه في جريدتكم الغراء.

"إن الذي حملني على الشروع في هذا البحث على الاسترقاق إنما هو الخطأ الشائع في أوروبا بخصوص الديانة الإسلامية؛ إذ يزعم القوم أن نصوصها تساعد على ارتكاب الفظائع الحاصلة في أفريقية الوسطى، فلما أقدمت على هذا العمل رأيت من الواجب أن أحيط علم الجمهور بخلاصة تاريخية على الاسترقاق منذ الأعصار الخوالي والقرون السوالمف، وجرني ذلك أيضاً إلى الكلام عليه في الديانة النصرانية، وحينئذ لم يكن قصدي أن أتهم هذه الملة وإنما ذكرت بعض أقوال آباء وعلماء الكنيسة للإعلام بحوادث وقعت وأمور تمت ليس إلا، فلذلك ليس في هذا المبحث شيء من العدوان؛ لأن غرضي الوحيد إنما هو - كما لا يخفى - أن أبرهن على أن الديانة الإسلامية لم تعتبر قط بني الزنج بمثاب الحيوان، بل إنها تكثر من وصاية المؤمنين بمعاملتهم بالتي هي أحسن، وإنها تسعى في إلغاء الاسترقاق وتجنح إلى إبطاله.

وتقبل يا حضرة المدير مزيد شكراني ووافر احترامي".

الملحق الثالث

رايت في عدد 514 من جريدة المؤيد الأغر الصادرة في 28 محرم سنة 1309 (2 سبتمبر سنة 1891) الجملة الآتية وهي بنصها:

كتاب الرق في الإسلام

هذا الكتاب الجليل النفيس هو أحسن وأفضل ما صنف في الدفاع عن الديانة الإسلامية، التي قام الكردينال لافيغري وأشياعه باتهامها بأنها هي التي تدعو إلى النخاسة، وتوصي أهلها بارتكاب الفظائع والقبائح التي يرويها عن أواسط أفريقية، ألفه بالفرنساوية حضرة الفاضل البارح أحمد بك شفيق السكرتير الخصوصي لسعادة ناظر الخارجية، وألقاه في جلسات متوالية على الجمعية الجغرافية الخديوية، فكان له أحسن وقع وأعظم تأثير، وقد أتينا على ما صادفه من النجاح والقبول في أعدادنا الماضية، وشرحنا أهم أقواله وملاحظاته، وقد أبح كثير من الكبراء والفضلاء الذين يهتمهم إحقاق الحق وتبيان الواقع على حضرة الفاضل الأملعي الأريب أحمد أفندي زكي مترجم أول مجلس النظار، ومترجم شرف في الجمعية الجغرافية الخديوية بنقل هذا السفر العديم النظير إلى اللغة العربية، فلبى الطلب وقام بهذا الواجب خدمة للدين والحق، وعمما قريب يتجلى للقراء من أبناء العرب، فيرون ما فيه من شوارد الفوائد، وأوابد الفرائد ويشكرون هذين الفاضلين النجيبين على هذه الخدمة الجليلة.

واننا نحيط علم حضرات القراء بقليل من كثير من النجاح الفائق الذي صادفته هذه الرسالة الفريدة في بابها عند كبراء الإفرنج الذين يقدرون الأشياء حق قدرها، فقد بعث الموسيو ميسمر رئيس الإرسالية

الفرنساوية سابقاً المشهود له بكثرة المعارف واتساع الاطلاع يهنئ المؤلف ويقول له: "لقد أفحمت خصمك، وإن الحق لفي جانبك ولو أنك وضعت على كتابك الذي طبع على حدة هذا العنوان (رد مسلم على الكردينال لافيغري) ⁽¹⁾ لكان نال اشتهاً فائقاً، وسارت بذكره الركبان".

وكذلك الموسيو ريبو أحد نواب فرنسا وناظر خارجيتها أرسل إليه يشكره شكراً جزيلاً ومثله المسيو اندري لوبون (شقيق العلامة الفيلسوف جوستاف لوبون صاحب كتاب تمدن العرب) الموظف في وظيفة ناظر القلم الخاص برئيس مجلس السناتو في فرنسا، فإنه بعث إليه بعبارات الشكر الرائقة، وقد كتب إليه حضرة الموسيو ماسيجلي أحد كبار مدرسي القوانين بمدرسة الحقوق بباريس يقول فيه: "إنني أشكرك على لطفك الكثير وكرمك الجزيل في إتحي في نسخة من كتابك على الاسترقاق، وقد تلوته باهتمام زائد والتفات وافر، وإنني أهنيك على إتمام هذا الصنع الباهر... إلخ".

وكتب إليه الموسيو موجل ناظر الإرسالية المصرية بفرنسا حالاً يقول: "إنني لأشكرك من صميم الفوائد على إتحي في نسخة بحثك المفيد الجليل الذي تحريت فيه الكلام على الاسترقاق، ولم يكن لي علم به إلا من بضعة سطور رأيتها في بعض الجرائد، أما الآن وقد تلوته من أوله إلى آخره فقد وقفت على مكانته من الأهمية والخطارة، وعلمت مقدار ما

¹ - وقد استصوبت هذا الاقتراح فزدته في عنوان هذه الطبعة. اهـ مترجم.

استوجه من البحث والتنقيب، ولعمري إن ذلك شيء عظيم وأمر خطير... إلخ".

وكتب إليه الموسيو داجين السكرتير العام لجمعية مقارنة الشرائع ومطابقة القوانين يقول: "قد وصل لنا كتابك على الرق في الإسلام، واني أهديك الشكر الجزيل على لطفك في إتخافنا بهذا العمل المفيد، وسأحيط به علم أعضاء القسم الفرنسي من جمعيتنا حتى يعينوا واحداً منهم ليقدم عنه خلاصة ننشرها في كراسة جمعيتنا... إلخ".

وأرسل له أيضاً العالم الموسيو دوليل ناظر الكتبخانة الأهلية بمدينة باريس يشكره على تفضله بإرسال نسخة من كتابه هذا إلى الكتبخانة المذكورة، وأنه وضعه فيها وسجل اسمه في دفاترها، وقد كتب إليه الموسيو بوكارا أحد المفتشين بقومانية قنال السويس يقول له: "لقد سررت من كتابك سروراً عظيماً؛ فإنه برهن لي على أنك لم تنسني، وقد تلوته بعناية واهتمام، وإنك أصبت في البدء بذكر خلاصة تاريخية وجيزة على الاسترقاق ولكنها جوهرية، وتكلمت عليه عند جميع الأمم في الأزمان القديمة والقرون الوسطى ثم استنبطت هذه النتيجة التي تدل على أصالة رأيك وإصابة فكري، وهي أن الاسترقاق عند جميع أمم الشرق كان مقروناً بتلطف وتعطف لا يجد نظيرهما الإنسان في مدينة رومة أو في بلاد اليونان، وقد أوضحت أن الأصدقاء كانت معاملتهم بالحسن في مصر على الدوام، وأكدت عن صدق الإرادة في تحسين حالتهم في هذا الزمان أكثر مما قد كان، ثم احتججت على دعاوي الكردينال لافيغري الذي يقول (أن الزوج عند المسلمين ليسوا من العائلة البشرية)، واني أجد احتجاجك صحيحاً شرعياً، وأستصوب كل

الاستصواب ما فعلته في هذا الباب من الدفاع عن دينك وعن مليكك،
ويا حبذا لو أن كل فرد من أفراد الفرنساوية يوفق لأن يفعل مثل ذلك
بالنسبة لدينه وبلاده، ثم ختم كتابه بتكرار الشكر وإعادة التهاني على
ظهور هذا الكتاب من حيث شكله وموضوعه.

وقد كتب إليه الموسيو بيجوا المستشار الإكرامي في ديوان محاسبة
باريس يشكره على إرسال نسخة من كتابه، وأنه تلاه باهتمام كثير،
وتحقق بذلك أن دروسه التي تلقاها في فرنسا سيستخدمها في صالح
بلاده وفائدة قومه... إلخ".

ثم كتب إليه صاحب الدولة رستم باشا سفير الدولة العلية في لوندرة
يقول: "وصلني المکتوب الذي تفضلت بتحريه إليّ في 12 الجاري شهر
يوليو سنة 91 بقصد إرسال جملة نسخ من كتابك (الرق في الإسلام)،
ولعمري إنه لا بد أن يأتي خير جسيم ونفع عميم من مثل هذا العمل
الذي موضوعه الإثبات على أن الشريعة الإسلامية لا تقرر على اصطیاد
الزنج الحاصل في بعض أقطار أفريقية، وإنني أشكرك على النسخة التي
تفضلت بإهدائها إليّ وسيحصل لي مزيد السرور من توزيع النسخ الباقية
على الأشخاص وأرباب الجرائد الذين أرى فيهم الاقتدار على بث ما
تضمنته بين جمهور الإنكليز، وتقبل يا حضرة البك أكيد احترامی
وغاية إجلالی".

هذا وما لبثت هذه الرسالة أن ظهرت في أوروبا حتى أقبلت الجرائد
الأفرنجية المهمة على تقریظها بما هي أهله، بل إن بعضها مثل جريدة
لاتوركي وغيرها قد نشرتها برمتها في أعداد متوالية؛ لأنها لم تروسيلا

أفضل من ذلك لإحاطة علم قرائها بما حوته من المواضيع الشائقة والأقوال الصادقة.

الملحق الرابع

وبعد أن ظهر هذا الفصل في جريدة المؤيد جاء إلى المؤلف مكتوب في 30 أغسطس سنة 91 من المسيو أرتوروني وهو من كبار العلماء في فرنسا وله تأليف مهمة على مصر وإليك تعريب هذا الكتاب:

سيدي لا يسعني إلا أن أقدم لك الشكر والثناء على كتابك (الرق في الإسلام) الذي تفضلت بإتاحته بنسخة منه، هذا وإذا كانت إقامتي في مصر غير طويلة المدى وجب علي أن أتطلع إلى معرفة كل ما يتعلق بهذه البلاد التي لها في فؤادي منزلة سامية قبل أن أبدي أفكارى الخصوصية على ما يجري فيها من الأمور، وعلى ذلك فإنني أشهد بأن عملك الذي راعيت في تصنيفه جانب الصدق والأمانة قد جاء موافقاً لكل ما اتصل بي عن هاتيك الديار وكل ما سمحت لي الظروف بمشاهدته بنفسى، وقد روى لي بعض الذين نزلوا بمصر قبل أربعين سنة مضت أن استرقاق الزنوج ليس إلا ضرباً من الاستخدام أو شرطاً للعمل يسري على العامل طول حياته، ويجوز فسخ هذا الشرط بالسهولة التامة، ولا يتخلل هذا الاسترقاق شيء ينافي مبادئ الإنسانية، وأن استرقاق المماليك ليس إلا نوعاً من التبني، وكثيراً ما وصل بالأرقاء إلى مراقى الشرف والسعادة، ولقد بلغني نبأ زنوج يقومون بإطعام مواليتهم حينما طعنوا في السن وصاروا من المغضوب عليهم أو عبثت بهم أيدي الفقر والاحتياج، وما قولك في ذلك النادي الذي دخل فيه أحد أصدقائي وقيل له بخشوع

وتبجيل أن انظر إلى هؤلاء الذوات فكلهم من معتوقي الباشا فلان، ويا حبذا لو وضع كتاب شاف مفصل في تاريخ الخمسة سنة التي حكمت فيها المماليك على مصر، فإنهم كلهم من الأرقاء قد اختارهم مواليهم من أجمل وأذكى الأطفال الذين جيء بهم من بلاد الشركس أو غيرها. وقد شرح العلامة المقرئزي كيفية تربية المماليك بقلعة الجبل بما يشعر بمقدار العناية الفائقة بهم ومزيد الالتفات إلى شأنهم؛ فإنهم كانوا يرشحون على حسب قواهم العقلية للقتال أو السياسة أو الفنون والملاهي أو العلم والمعارف، ولذلك بلغ عصر المماليك مبلغاً عظيماً من الحضارة والرفاهية، مع ما كان فيه من انتشار الفوضى والاضطراب فهم الذين ملئوا القاهرة بهاتيک الآثار الباهرة والقصور الفاخرة التي يؤمها الزوار من سائر الأقطار.

وقد أتيت لي أن أتمتع برؤية هذه المناظر الرائقة منذ 26 سنة أي قبل أن تشوبها شائبة أو يمسخها سوء

وقد استغرب بعضهم أن السلطان قلاوون لم يكثر من تشييد العمائر فقال لهم: "نعم ولكني أنشأت حولي قلعة من الأحياء، وستكفيني أنا ومن يخلفني عائلة الأعمادي"، يشير بالقلعة إلى حلقتة وحرسه، وبعبارة أخرى دائرة المماليك التي حوله.

"كل هذه أمور يجمل ذكرها ويحسن إيرادها"

"ثم لو أمعنا النظر في حالة زنجي قد حصل في القاهرة على عيشة راضية لحق علينا أن نتساءل كم من زواج غيرها قاسوا الأهوال وتجرعوا كأس الحمام أثناء سيرهم في هذه الطريق التي توصلهم إلى مصر. وقد وجد من الخصيان من سعد حظهم وتوفرت لهم أسباب الثروة والهناء مثل خليل أغا الذي ذكرته في كتابك وقد كان قوي السلطان مسموع الكلمة لدى والده الخديو السابق حتى حصل له ما حصل؛ إذ دس له السم في القهوة تخلصاً من شره وعتوه، ولكن كم من الفتيان قد هلكوا حتى توصل النحاسون على خصي واحد مثل خليل أغا هذا. وأنا لنعترف بأنه شتان بين الاسترقاق في الإسلام وبينه في المستعمرات بأمريكا الخ".

الملحق الخامس

وجاء في الجريدة المذكورة بتاريخ 13 ربيع الآخر سنة 1309 (25 نوفمبر سنة 1891) نمرة 55 ما نصه:

الرق في الإسلام

قرآنا في جريدة الريبو بليكان أورليانيز الفرنسية الصادرة في أول أغسطس سنة 91 مقالة ضافية الذيل خصصها محررها للمدافعة عن الدين الإسلامي وعن نسبته إلى هضم الحقوق الإنسانية بسبب حكمه على الرقيق، وقد أردنا ترجمتها ليطلع عليها قراء جريدتنا الكرام، قالت: "يحسن بنا أولاً أن نسأل قراءنا الكرام أن يسمحوا لنا بأداء واجب الدفاع والذب عن الديانة الإسلامية المحمدية فيما يختص بالرق كبحاً لجمع الوسوس والأوهام التي علقنا بأفكار أتباع بعض الفرق الدينية

النصرانية، فإن مصلحة فرنسا السياسية من حيث هذا الموضوع متوقفة على رفض مزاعم الكردينال لافيغري التي أخذ يبثها في كل ناحية وصقع، والتحرس من نفثات المرسلين الإنكليزيين.

"وليس بخاف على أحد أن إنكلترة لم تسع في إلغاء الرقيق ولم تظهر نفسها في مظهر العدو الألد لهذه العادة الممقوتة إلا بسبب قلة اليد العاملة في مستعمراتها، وأن الكنيسة الكاثوليكية لما تحركت عواطفها الدينية بعامل التشيع والتعصب جعلت مطمح أنظارها ومرمى نواياها إلغاء الاسترقاق من قارة أفريقية، وكان لها من دراهم رعاياها التي امتلأت بها خزائنها أعظم نصير شد أزرها على مقاومة شريعة لها في بناء التمدن الحالي اليد البيضاء، وقد رميت زوراً وإفكاً بما هي براء منه، حتى إن الكردينال لافيغري زعم (أن المسلمين يعتقدون أن الزنجي ليس من العائلة البشرية والهيئة الاجتماعية الإنسانية بل هو واسطة بين الإنسان والحيوانات العجم، وأنهم يعلمون هذه المعتقدات لأطفالهم ويبثونها في أذهانهم، بل ربما برهنوا لهم على أنه أخس مقاماً من تلك الحيوانات).

ولقد تحققنا بالبراهين الدامغة أن الكردينال لافيغري قد استعمل في دعواه هذه طرق الغش والتدليس، ولكي يجتذب تعضيد الفرق الدينية مادياً وأدبياً قد برقش راية دعوته بصبغة الدين، فنهج منهجاً مناقضاً لطريقة تمثيل الحقائق بالصفة التي حقها أن تكون عليها، وربما عادت هذه الخطة بالعواقب الوخيمة على فرنسا التي يصح أن يطلق عليها أنها دولة إسلامية.

ولو نظرنا الآن إلى نتائج مساعي الكنيسة الكاثوليكية في طريق إبطال الرق لرأيها على الضد مما كانت تومئ إليه مقدماتها؛ فإن جذوة الاسترقاق قد التهبت بدلاً من أن تخمد، واتسع نطاق دائرته عن ذي قبل، ولا غرابة في ذلك لأن هذا المذهب الذي قام بالدعوة إليه نصراء الإنسانية غير مطابق لمقتضيات الطبيعة التي قضت أن يكون في الخليقة سيد حر وعبد رقيق، ولنا في تعاليم القديس توماس الذي اجتهد في نشرها البابا ليون الثالث عشر أعظم برهان على ما نقول، فإنه كان يقول لتلامذته: "إن فطرة الوجود قضت بأن يكون بعض الجنس البشري ملكاً للبعض الآخر"، وكان يستند لذلك على النواميس الطبيعية والإلهية التي حتمت أن يكون موجوداً أقل من موجود مادياً وأدبياً فيكون ذلك تابعاً لهذا.

وهذا المسيو بوافيه أسقف مدينة مان قد استحسن في كتابه المسمى (بالنظامات الإلهية) عادة الاسترقاق، وصرح بأن الرقيق تجارة محللة، ولم يجسر أحد من علماء الدين أن يثير على كلامه غبار الاعتراض، وكذلك لم نجد من دافع عن العبيد أو ذب عن حقوقهم حينما كان ملوكنا في القرن الثامن عشر يشترعون وجوب حرمان العبيد من التمتع بالمزايا والامتيازات التي يتنعم بها البيض في بحبوحتها.

وليس على ما أظن لكنيستنا دخل في إبطال الرق بأملنا الفرنسية أو بالأملك الأخرى التابعة للدول المختلفة، بل الفضل كل الفضل للثورة الفرنسية التي جعلت المساواة من ضمن مبادئها وخصصت لها سطرًا في قائمة مشروعها الإنساني.

أما المنهاج الذي اتبعه في شريعته النبي العربي محمد بن عبد الله (صلى الله عليه وسلم) مما يختص بالرقيق، فكان مناقضاً لمشروع الكنيسة على خط مستقيم، وذلك لأنه في العصر الذي بعثه الله فيه برسالته إلى الخلق كان يصعب عليه التعرض لأمر حلاً في أذواق الشرقيين عموماً، ومالوا إليه كل الميل، فبقي مستمراً مقبولاً، ولكن كم من آية في القرآن الشريف أوصت بحسن معاملة الأرقاء وحضت على عتقهم وأمرت السادة أن يعلموهم ويرقوا أذهانهم ويدلوهم على ما به سعادتهم في المستقبل، وإن يعتبروهم كأعضاء من عائلاتهم.

ومسألة العتق كما لا يخفى مما حتمه الدين الإسلامي على كل من تملك عبداً من العبيد بحيث إن من يخالف ذلك يكون قد عرض نفسه للعقاب في الدار الآخرة، ولا يحتاج العتق في الشريعة الإسلامية إلى أصول معقدة وعقود مشكلة كما هو الشأن في القانون الروماني بل يكفي في وقوعه صدور لفظ دال عليه من فم المالك ولو على سبيل المزاح.

ولقد جاءت طريقة إبطال الرق الآن موافقة كل الموافقة للشريعة الإسلامية، ولذلك رضيها وعضدها الملوك والأمراء المسلمون مثل سلطان زنجبار، والخليفة الأعظم أمير المؤمنين وغيرهما؛ لأنها لم تخرج عما أمرت به الديانة الإسلامية، فأى ذي ملكة وعقل يعضد لافيحري في مزاعمه التي قام بنشرها بعد أن علم أن الدين الإسلامي غايته من الرق إنقاذ العبيد من حضيض التوحش إلى ذروة التمدن.

ولهذا تكرر القول بأن المنهج الذي سار عليه في دعوته هذه يجلب الأخطار العظمى على البلاد الفرنساوية، لأننا كما لا يخفى شديد الارتباط مع

أربعة ملايين من المسلمين في بلاد الجزائر فقط، فضلاً عن البلاد الأخرى، فلو نهضنا الآن لإثارة الدين النصراني على الدين الإسلامي لهيجنا خواطر المسلمين وعرسنا في قلوبهم بذور الحقد والضغينة علينا، وعرضنا أنفسنا للمكائد التي تكبدها في السابق تأثيراتها السيئة.

ويستنتج من جميع ما تقدم أنه لا يجمع بنا أن ندع أرباب الدين وقسس الملة المسيحية يتداخلون في أمور سياسية لا تعنيهم، وليس لها أدنى ارتباط بواجباتهم الدينية التي حقها أن لا تتجاوز جدران الكنيسة وزواياها، ولا أن نتركهم يرتكبون مع أقوام نسعى نحن في تحسين علاقاتنا معهم، وهم يبذلون الجهد في تكدير صفوها متذرعين بالنصرة للدين، وتكدير صفو العلاقات بيننا وبينهم في الحالة الحاضرة مما يعود علينا بالضرر.

هذا وليتحقق القراء الكرام من أن جميع ما نسب للديانة الإسلامية من التهم والفضائح التي تنفر من سماعها الطباع وتأبأها الأفكار السليمة ليس لها خيال من الصحة أو ظل من الحقيقة.

الملحق السادس

رأيت فصلاً نشرته جريدة الأوبسرافوتور الفرنسية تحت عنوان:

الإسلام والاسترقاق

في عددها الصادر بتاريخ 10 نوفمبر سنة 1891 وهذا تعريبه :
إننا لنهتم في فرنسا اهتماماً شديداً بإلغاء الاسترقاق من بلاد السودان، وقد عملنا أعمالاً كثيرة لقمع هذه العادة البربرية التي ترتبت عليها

النخاسة، ولا نزال نأتي بأعمال كثيرة بسبب انتظام إرسالياتنا، وتعزيب
جنودنا بأفريقية لها تعزيباً قوياً.

ولكننا لم ننفردها بهذا العمل الإنساني، بل هناك أمم أخرى اقتدت بنا،
ونسجت على منوالنا.

ولذلك نرى من المفيد النافع أن نقف على اجتهاد غيرنا في هذا الباب،
فأما نحن فقد أسعدنا الحظ فاطلنا على الخطبة التي ألقاها أحمد
شفيق بك السكرتير الخصوصي لسعادة ناظر الخارجية على الجمعية
الجغرافية الخديوية، وقد طبعها حضرته في كراسة على حدتها عنونها
"الرق في الإسلام"، وليس حضرته مجهولاً عندنا، فقد أرسلته حكومته
منذ نعومة أظفاره إلى باريس، فدأب على الاجتهاد حتى تحصل على أجل
الأتعاب، وسبر غور المعارف التي يمكن إتحاق وطنه بها، واستفادة أهليه
منها، وقد رجع إلى بلاده وهو الآن فيها في وظيفة سامية، وترك بين
ظهرانينا حسن الذكرى، وجميل الأحداث، ولذلك فهو إنما يزيد في
ميلنا لمصر وانجذابنا نحوها، ولو أننا نأسف على رؤيتها غير مستقلة تمام
الاستقلال، ويجعلنا ننظر بزيادة الاهتمام إلى مليكها الحالي، وقد وفاه
حقه من المدح والشكر، وعطر الأندية بما هو خليق به من أي الحمد
والثناء.

نعم إن النخاسة قد ألغيت من مصر من سنين عديدة، ولكن أحمد شفيق
بك أخذ على نفسه أن لا يبقى للاسترقاق فيها رسماً ولا اسماً غير أنه
آلى على نفسه أن يبتدئ بدحض ما شاع في أوروبا من أن الديانة

الإسلامية تساعد على النخاسة، فوفى هذا العمل حقه من العناية والدقة في مؤلفه الذي نشير إليه.

وذلك لأنه ابتداءً بذكر خلاصة تاريخية على الاسترقاق عند جميع الأمم، وفي جميع الأعصار، ثم دخل في الموضوع، فأثبت أن الديانة المحمدية لا تقر على هذه العادة، بل تسعى في إلغائها مرة واحدة، ولذلك سرد الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة، ثم الحوادث التاريخية، ومنها ينتج أن "الديانة الإسلامية قد حصرت من غير شك ولا مرأى حدود الاسترقاق، وعملت على إنضاب منبعه؛ إذ حتمت شروطاً وفرضت قيوداً لا بد منها لوقوع الاسترقاق، وبينت الطرق، وأوضحت الوسائل التي بها يكون الخلاص من ريقته".

ثم قال: "فإن شريعتنا المحمدية قد سعت في تقويض دعائم الاسترقاق وتدمير معالمه... وهل كان من الموافق المبادرة بتحريم أمر امتزجت به عادات العالم كله منذ ما وجد الاجتماع الإنساني وتوالت عليه الأيام والأعوام والشهور والدهور؟ إلا إن ذلك كان يجر وراءه بلا شك انقلاباً عظيماً في نظام الاجتماع، وفتنة كبيرة في نفوس الأقسام، فلهذا جاءت شريعة الإسلام بهذه الغاية من طريق آخر تزول أمامه الصعوبات، وتندل العقبات، بدلاً من تهيج العقول، وإثارة الخواطر والأفكار بإلغاء الاسترقاق مرة واحدة، فخطب المسلمون بأن يتقربوا إلى الله تعالى بعقوب العبيد المساكين في ظروف كثيرة وأحوال متنوعة.

وحدث النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً على السعي في نيل هذه الغاية الجلييلة، ولذلك جاءت قواعده في العتق في غاية السعة ونهاية اليسر بحيث يتسنى دائماً للرقيق أن يجد فيها طريقاً يساعده على الخلاص من الاستعباد إذا طلب ذلك، بل ولو لم يطلبه".

ونحن نعد أنفسنا من السعداء لقولنا وإثباتنا أن ديانة غير ديانتنا تنظر إلى هذه المسألة التي تشغلنا الآن بمثل العين التي نظرنا نحن بها، وهذه السطور القليلة التي أتينا على سردها تجعلنا نتعشم أن يكون لنا في المسلمين عضد ونصير لا خصم خصيم.

وفضلاً عن ذلك فإن ما قاله حضرة أحمد شفيق بك يؤيده كتاب القبطان بانجر على الديانة الإسلامية، وقد ظهر هذا الكتاب حديثاً، فقد روى هذا السائح المقدم ما يدحض ظن الظانين بأن تعصب المسلمين هو العائق الأكبر للمسيحيين عن افتتاح أفريقية، ويؤكد أنه في جملة مرار أصاب منهم مساعدة وعناية يشكرون عليها.

ولذلك فإننا نهني من صميم الفؤاد حضرة أحمد شفيق بك على البيانات والإيضاحات التي أوردها وتعضده على المهمة الجلييلة التي أخذ فيها.

مومريس بوتري

الملحق السابع

وقد جاء إلى المؤلف من حضرة صاحب العطفة قره تيودوري أفندي
سفير الدولة العلية في بروسل عاصمة البلجيكا في 12 نوفمبر الماضي ما
تعريبه:

عزتلو عزيزي:

لا شك أنك لا تستغرب عندما تعلم بأن تصنيفك الذي أظهرت فيه
البراعة، وراعت فيه جانب الذمة قد حاز ما يحق له من القبول التام عند
كل من يهتم بهذه المسألة الخطيرة التي شغل الناس بالجدال فيها الآن.
أما أنا فقد درسته درساً مدققاً، وإنني أبادر ببحثك آيات التهاني الفائقة
الصادرة من صميم الفؤاد، ومما جعلني مبتهجاً مسروراً من تلاوته أن
القواعد والأصول التي دافعت عنها بنفسي أثناء المناقشة التي وقعت لي
شخصياً مع الكردينال لافيغري وفي نفس المؤتمر الذي عقد أخيراً في
بروسل - قد صادفت في كتابك تأييداً وتعريضاً مع الآيات البيئات
والحجج الدامغات والشواهد التي لا تعارض والبراهين التي لا تناقض،
فإن هذه الدلائل غير داخلة في معلوماتي عن الديانة الإسلامية؛ لأن
معلوماتي هذه هي بالطبع والضرورة غير مستكلمة، وقد كان في هذه
الدلائل دحض لجميع المطاعن الصادرة لا عن حق ولا يقين مع
مناقضتها (أي المطاعن) للدين المسيحي نفسه تمام المناقضة، ولو أن
القائم بها هو من أمراء الكنيسة، وقد تابعه أشياعه من غير ما روية ولا
إمعان، فقدنفوا بها على ديانة يجهلون أصولها وقواعدها، وأنت تعلم أنهم
من بعد ذلك التزموا بتعديل خطتهم وتقليل وطأتهم، وهذا أحسن ما
يجب عليهم.

واني لسرور لعلمي بأنك مشتغل بتصنيف كتاب واف في هذا الموضوع، وانتظره بفروغ صبر؛ لأن فتاوى العلماء والقضاة والدلائل الأخرى التي قلت بأنك ستوردها فيه يكون بها سد لأفواه أولئك الذي يدعون بخدمة الله والكنيسة، ويجعلون مصالحهم وفوائدهم فوق ذلك كله، وأنا على يقين من أنه لا تقوم لهم بعد ذلك قائمة، ولا يبدون أدنى اعتراض، واني أكون لك شاكرًا إذا تفضلت بإتاحة بنسخة من بعد طبعه، ولا شك أن ذلك يكون قريبًا إن شاء الله، واني أشكرك على ذلك مقدماً من جميع جوارحي.

وقبل أن أختتم هذا الكتاب يلزمني أن أحيطك علماً بأني قد اطلعت باهتمام زائد على محاضر الجمعية الجغرافية الخديوية التي تكرمت بإرسالها إليّ، وخصوصاً كتابك الذي بعثت به إلى جريدة الإيجيبيان غازت، فهو لا يصح الجدل فيه مطلقاً، وأذكر لك من هذا القبيل أمراً قد وقع لي وهو أن الحكومة البرتغالية قدمت مذكرة على (إلغاء الاسترقاق والنخاسة في الأراضي البرتغالية) وقد جاء فيها من الأغلاط الفاضحة والأوهام الفاحشة أنه "مع احتلال الإنكليز القطر المصري فما زال به سوق للأرقاء، وفيه يشتري الوالي نفسه وأكابر البلاد وأغنياؤهم الأرقاء الذكور لتشغيلهم في أعمال الفلاحة، والطواشية لحراستهم، والإماء لحريمهم"، (فتعجب) ولكني أبطلت ذلك ودحضته حتى ذهبت أمثال هذه الأقوال أدراج الرياح بحيث إن هذه الجملة قد أسقطت هي وما يماثلها تلقاء احتجاجي الذي مزجت فيه بين الشدة والحق، فلم يظهر لها أثر في المجموعة النهائية المتضمنة أعمال المؤتمر، وهذا أمر محتم

علىّ تحتيماً لا مناص لي من القيام به، وقد أديته وفزت في ذلك بالسعادة، واني لأكون ممتناً شاكراً إذا سنحت الفرصة فبلغت هذه الأحوال المسامع الخديوية العلية.

ثم إنني أكرر عليك الشكر والثناء على ما تكرمت به من إرسال كتابك الجليل... إلخ".

الملحق الثامن

لا يخفى أن القرآن الشريف قد ترجم إلى أغلب اللغات الأفرنكية كلها، بل إن له في بعضها ترجمتين، وقد اتفقوا على أن أحسن ترجمة بالنسبة لبقية التراجم هي الترجمة الإنكليزية ثم الفرنسية، ولبعضه في الألمانية ترجمة منظومة بالشعر، أقول وقد استخدم الموسيو لابوم أحد علماء فرنسا الترجمة الفرنسية التي عنى بها الموسيو كازمرسكي، فرتب القرآن على نمط منطقي بحسب المواضيع، خلاف الترتيب المعهود، فجعل جميع الآيات التي لها صلة وارتباط ببعضها في باب واحد، مثال ذلك جميع أحكام التوحيد وكل ما يتعلق به تراها بعددها وعدد سورها في المصحف في الباب الذي عنوانه (التوحيد)، ومثلها كل ما يتعلق بالكرم والمروءة والقتال والديانات والقصص والطلاق والميراث والمعاملات وغير ذلك.

وقد نقلت عنه جميع الآيات المختصة بالرق وبالخدمة والحققتها بهذه الرسالة ليتيسر الرجوع إلى التفاسير بكل سهولة، وإطلاع الطالب فيها على التفاصيل التي يريدها.

هذه هي الآيات الواردة في القرآن الشريف كله بخصوص الرق والخدمة
وعدها 234 آية

سورة محمد 47 - آية 4 { فَإِذَا لَقِيْتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى
إِذَا أَثَخْتُمْوَهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَمَا مَنَّا بَعْدُ وَمَا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ
أُوزَارَهَا } .

سورة النحل 16 - آية 71 { وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا
الَّذِينَ فَضَّلُوا بَرَادِي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِنِعْمَةِ
اللَّهِ يَجْحَدُونَ } .

سورة النساء 4 - آية 36 { وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِحْسَانًا وَ وَ وَمَا
مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا } .

سورة التوبة 9 - آية 60 { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَ وَ وَفِي
الرِّقَابِ } .

سورة النور 24 - آية 33 { وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ
فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَثْوَهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا
تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا } .

سورة المجادلة 58 - آية 3: { وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا
قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا } .

سورة المجادلة 58 - آية 4: { فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ
قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا } .

سورة البقرة 2 - آية 220 { وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَا مَةَ
مُؤْمِنَةٍ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا
وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ } .

سورة النساء 4 - آية 23: {و(حرمت عليكم) } والمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} .

سورة النساء 4 - آية 25: { وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فِتْيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ.....} .
{.....فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تُصَيِّرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ} .

سورة المؤمنین 23 - آية 1 و 6: { قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (1) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (2) وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ (3) وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ (4) وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (5) إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ } .

سورة المعراج 70 - آية 29 و 30 و 35: {وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (29) إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (30) }
أُولَئِكَ فِي جَنَاتٍ مُّكْرَمُونَ} .

سورة المائدة 5 - آية 89: { لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَوْ كِسْفَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.....} .

سورة الزخرف 43 - آية 31: {..... وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا.....} .

سورة النور 24 - آية 32 ، 33: { وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (32) } وَلَيْسَتَعْتَفِبِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَثْوَهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ ثَحْصًا لِنَفْسِكُمْ إِنَّهُنَّ لَبِغَاؤُكُمْ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ } .

الملحق التاسع

ترجمة حياة الكردينال لافيغري

قد وقفت على فصول كثيرة بشأن هذا الرجل والكلام عليه وبعضها بمدحه وبيان فضائله والآخر بذمه وذكر مثالبه، وقد أحببت أن أورد شيئاً من أقوال الطرفين لإحاطة القراء الكرام ليكونوا على بينة من أمره.

كتب الموسيو شارل سيمون ترجمة حياة الكردينال لافيغري في صدر كراسة عنوانها "محادثة الاسترقاق" وهي الكراسة نمرة 220 من ضمن الكراسات الأسبوعية التي تصدرها باسم المكتبة الأهلية الجديدة Nouvelle Bibliotheque Populaire قال فيها ما خلاصته:

ولد شارك مارسيان المان لافيغري في مدينة بايون في 31 أكتوبر سنة 1825، وأراد أبوه أن يخرج في علم القوانين ولكن أمياله اتجهت إلى الكهنوت فدخل بمدرسة سان سولبيس ثم عين أستاذاً للتاريخ الكنائسي

في مدرسة السوربون بعد أن نال رتبة الدكتورية في اللاهوت واشتهر
بفصاحة التعبير وحسن الإلقاء.

ولما وقعت الفتن في سنة 1860 في بلاد الشام أرسل في مأمورية إلى بلاد
المشرق، وفي سنة 1863 عين أسقفاً لمدينة نانسي في فرنسا وبعد ذلك
بأربع سنوات أنشئت لأجله وظيفة رئيس الأساقفة في مدينة الجزائر،
ومن ذلك العهد ظهرت أعماله وشاعت فضائله، ولما انعقد مجمع رومة
في سنة 1870 كان من أول القائلين بعصمة البابا وترشح للانتخاب
بالنيابة عن مقاطعة البيرنات السفلى فلم ينجح وخاب خيبة سياسية
أخرى في الانتخابات التي وقعت سنة 1871، وفي عام 1874 أسس
إرسالية الصحراء والسودان، ثم نظم طائفة الآباء البيض في الجزائر،
وبعد ذلك في طرابلس وفي تونس، وهو من أكابر رجال هذا العصر بل
قليل منهم من تنجذب إليه النفس وتميل نحوه العواطف مثله، وفي
ملامحه اللطف والطيبة والثبات وهو من البلاغة والفصاحة بمكانة قل
أن يناظره فيها غيره، وقد أتى بكثير من الأعمال الخيرية التي تخلد له
الشكر مدى الدهر، وقد اكتسب رتبة الدكتورية في الآداب وفي الحقوق
وفي اللاهوت، وهو من أفاضل الأدباء وأكابر المحققين، ولو أنه اشتغل
بالأمور الدنيوية لكان الآن متربعا في أرقى المناصب وأسنى المراتب؛ لأنه
جمع صفات السياسة والكياسة والدراية والتنظيم والترتيب وصدق
العزيمة وثبات المقصد، وغير ذلك من جميل الخلال.

ولا تسل عما أتاه هذا الرجل من الأعمال لتقدم أفريقيا فإنه يجلب عن الحصر، ويكاد يغيب عن الذكر، ولذلك فلا غرابة في أن العرب الذين خدمهم الكردينال خدمات فائقة في مدة القحط الذي وقع سنة 1867 سموه المرابط الأكبر والولي الأعظم، وجأهروا بأنه إذا كان غير المسلمين لا بد من دخولهم جهنم (في الكوشة) بنص القرآن، فلا شك أن الكردينال لافيغري مستثنى من ذلك، وقد ساعد على توطيد أركان السلام في تونس أكثر من جيش فيه 100000 مقاتل.

هذا هو رأي "غامبتا"، ومما يزيده اعتباراً أن "غامبتا" ما كان يخفي عداوته وكراهته للأعمال الكاثوليكية، وقبل مجيء الكردينال لافيغري إلى تونس لم يكن بها مستشفيات ولا مدارس ولا تكايا للفقراء، بل ولا مقبرة للنصارى، فلم تمض سنتان حتى بدل الأوضاع وأذهب الأحقاد، وهذا الخواطر، وجمع الكلمة، وأسس كثيراً من العمارات الخيرية والوطنية والدينية، وجمع لها المال اللازم بنفسه من أفراد الناس، وقام في جميع أنحاء تونس بالتأسيس والعمارة والترميم والتعليم والتنظيم، وبعث بالإرساليات الدينية إلى أواسط أفريقية، وشاد كنيسة كاتدرائية (جامعة) مؤقتة في تونس في ظرف ستين يوماً فقط، وبنى المدرسة الجميلة المعروفة بمدرسة سان شارل، وأوجد جبانة وديراً في مدينة تونس، وأقام كنيسة كاتدرائية في قرطاجة، وأكثر المدارس المجانية والمستشفيات والملاجئ الخيرية في كل مكان، وجال في أقطار أفريقية كنهر يفيض بالخيرات والبركات، ولكن الصنيع الذي يخلد ذكره على مدى الأدهار هو مشروعه الفائق الفاخر الذي غايته منه إحداث العقبات

في طريق النخاسين، وإشهاره الحرب العوان عليهم، وقد فاز في ذلك فوزاً عظيماً؛ إذ جعل الملوك والأمم تنضم إلى لوائه في هذا الجهاد، ولهذا المقصد ألقى خطاباته الطنانة الرنانة التي سارت بذكرها الركبان في جميع أقطار أوروبا، وهي في غاية البلاغة لما صورته من الأفكار السامية والحقائق التي تتصدع لها الأفئدة. اهـ ملخصاً.

وقد رأيت في معجم المعاصرين **Dictionnaire des contemporains** ما تعريبه:

لافيجري هو من أحبار فرنسا، وقد تحصل على رتبة الدكتورية في اللاهوت، واشتهر في التعليم، وصار مدرساً للتاريخ الكنائسي في مدرسة باريس العليا **Faculte de Paris**، وقد وُظف في وظائف شرف كثيرة في معية البابا برومة، ثم بعد ذلك صار عضواً في المجلس الإمبراطوري للمعارف العمومية، ثم عين رئيساً لأساقفة الجزائر، فأسس فيها مدارس أيتام كثيرة، وخصصها لأولاد العائلات العربية التي برح بها الفقر، وعضتها أنياب الاحتياج، وقد حاول نشر الديانة النصرانية فيما بين أولاد أهالي الجزائر فناوآته الحكومة الحربية فيها وعارضته معارضة شديدة استوجبت وقوع جدال هائل بينه وبين المارشال ماكماهون (سنة 1868)، وهو حائز لنشان أوفيسيه دولا ليجيون دونور، وله كتب ابتدائية، وله كتب كنائسية.

وقد اطلعت على أشياء كثيرة تخالف ذلك بالمرّة، ولو أن أغلب الساخطين على الرجل يعترفون بفضل وسعة اطلاعه، فمن ذلك خطبة ألقاها بمدينة سنتو **Cento** من أعمال إيطاليا في يوم 30 أغسطس سنة

1891 حضرة الأستاذ بالونى المدرس الآن في المدرسة الطليانية بمصر
القاهرة، فاستخلصت منها ما يأتي، قال في سياق كلامه.

لافيجري يساعد على إزالة أطلال قرطاجنة، وتبديد معالمها لياخذ ما
يجده فيها من المخلفات والآثار القديمة، ويرسلها إلى فرنسا، وأنه يسعى
لنوال غاية سياسية، مالية، ولذلك استحوذ على الأرض التي لإرسالية
الكبوشيين Capucine، وقد تأسست هذه الإرسالية في مدينة تونس
منذ 300 سنة، ثم طرد الأسقف سونر لياخذ مركزه لنفسه، واجتهد في
وضع يده على الأرض المخصصة للمقبرة القديمة التي باسم سانت
أنطوان، وهي ملك المستعمرة الكاثوليكية في تونس ملكاً مؤبداً، ثم طرد
من بقي من رهبان الإرسالية المذكورة واستبدلهم بأخرين من
الفرنساويين، وطرده للكابوشيين من تونس ليس من السياسة في شيء،
ولكنه عمل يخالف الأدب والدين مخالفة فاضحة، وقد اشتهر هذا الرجل
في علاقاته مع النساء بما ينافي قواعد الأدب وواجبات الحشمة بالمرّة، وما
زال الناس في رومة يذكرون الاسم الذي أطلق عليه فيها أيام كان نازلاً
بها في صباه، فقد عرف عند الخاص والعام بأنه زير النساء
coureurdefemmes في ميدان إسبانيا، وأنه ليطلب لنفسه أن يرتقي
إلى البابوية فيكون أكبر أكابر النصرانية، ويقال: إنه إذا نال هذه الغاية
جعل مركزه في أفريقية، وجنوده من القساوسة الذين يقال عنهم أنهم
يسعون في إلغاء النخاسة قد أوغلوا في الصحراء، واقتربوا من أبواب بلاد
التكرور (بلاد النجر) حيث تقع هذه التجارة حقيقة، ولكن هناك أمر لا
يفهمه الإنسان في أعمال هذا الكردينال التي يتخذها ضد الاسترقاق،
وذلك أنه يجتهد في تحرير الأرقاء في البلاد الشاسعة القاصية على يد

قسوس قد سلحهم بالبنادق والمدافع، ومع ذلك نستغرب منه في تونس التي نراه فيها حاكماً مطلق التصرف يمكنه بكلمة واحدة تحرير عدد عديد من الأرقاء والإماء، وخصوصاً الإماء، فإنهم ما زالوا في دور الأغنياء ومنازل الكبراء؛ إذ إنه يترك الفخر في البحث على إنقاذ الأرقاء في الحاضرة (تونس) نفسها إلى قنصل انجلترا، وهو القادر على تمام ذلك من غير اتخاذ الرهبان المجندين ومن غير استعمال البنادق والمدافع، ولا أقول ذلك جزافاً، بل إنني بنفسني أخذت من قنصلاتو انجلترا جارية من ضمن 29 جارية اعتقها القنصلاتو مرة واحدة، ولا شك أن أوروبا تجهل ذلك، ولا فيجري يسكت عن يخبره بمثل هذه الأمور، ولا غرابة؛ إذ إن تحرر الأرقاء في تونس لا يستوجب إنفاق الدرهم والدينار، ولا يستلزم جمع القناطر المقنطرة لأجل الاستحصال على الممالك الأفريقية، بحجة إنقاذ الأرقاء من ريقة الاستعباد.

وقد قابلت كثيرين من الذين عرفوه أيام إقامتهم الطويلة بتونس، فأخبروني عما يأتي بعضه:

هذا الرجل يشتري الأرقاء من أواسط أفريقية، ثم يأتي بهم لتونس، ومن هناك يرسلهم إلى مالطة فيجبرهم على تغيير الإسلامية واعتناق الديانة النصرانية، ويعد أن يعلمهم فيها ويصيرهم أساقفة يدعوهما الأباء البيض، ويبعث بهم إلى أواسط أفريقية ثانية لأجل إلزام أقرانهم وإخوانهم بترك ديانتهم والاقترداء بهم في التمدن بالانصرانية، وقد اشترى عربات لدفن الموتى وخبولاً وبغالاً، ثم باع ذلك كله بأثمان باهظة إلى القومسيون البلدي في تونس، فأصاب من ذلك ربحاً عظيماً، ومما يحكى عنه أيضاً أنه منذ ست أو سبع سنوات كان له كروم يقوم

بها رجل من الفلاحين، ويعتني بشأنها، فطرده ووضع قسيساً في محله، ولجهل هذا بأمور الزراعة والعناية بالكرم فسد العنب ولم يأت بالخمير المعتاد الحصول عليه، فغضب لافيجري على القسيس المتفح وعاقبه بعقوبة غريبة؛ إذ ألزمه برعي الغنم والماشى في ضواحي سيدي بو سعيد في المرسى. وأسس مدرسة سان شارل ثم باعها للحكومة في تونس بربح عظيم جداً، وله في الجزائر مزروعات من الخرشوف والكروم يستغلها كأنه رجل من الأهالي ليس منقطعاً للدين وخدمته.

وأهم المزايا التي في هذا الرجل أنه على درجة عظيمة من الفهم والعرفان، وأنه متحصل على رتبة الدكتورية في اللاهوت والطب والحقوق والعلوم والفلسفة، وإذا خطب خلب الألباب وتملك العقول ولعب بالأفكار كيفما شاء، وفي وجهه سماحة وبشاشة تفران الإنسان ولا تخبرانه بما انطوى عليه من سوء المقاصد ورذيل السجايا، والحق أنه تاجر لا خادم للديانة، وإذا عاداه أحد أشهر عليه الحرب العوان، وواصل عليه الطغيان حتى لا يكون له مخلص منه ولا مناص، وقد أرسل رجلاً من أشياعه إلى مالطة وعينه في وظيفة دينية على شرط أنه يخصص له نصف وظيفتها ودخلها، فتم الأمر، ولكن الرجل كان معه تعليمات سياسية أخرى، فلم يتبصر في كيفية إنفاذها، ومما يدل على ذلك أنه قام ذات يوم على مائدة جمعت كثيراً من الناس، ثم رفع الكأس قائلاً: لتحيى الجمهورية الفرنسية، فطرده الحكومة الإنكليزية منها. وقد رويت لي أشياء كثيرة أجتزئ عنها، ففيما سبق كفاية.

الفهرس

- 5.....مقدمة المترجم.....
- 7.....فاتحة الكتاب.....
- 9.....الرق في الإسلام.....
- 11.....الباب الأول الاسترقاق في الأزمان القديمة.....
- 11.....الفرع الأول الاسترقاق عند قدماء المصريين.....
- 12.....الفرع الثاني الاسترقاق عند الهنود.....
- 14.....الفرع الثالث الاسترقاق عند الآشوريين والأمم الإيرانية.....
- 16.....الفرع الرابع الاسترقاق عند الصينيين.....
- 17.....الفرع الخامس الاسترقاق عند العبرانيين.....
- 19.....الفرع السادس الاسترقاق عند الإغريق.....
- 23.....الفرع السابع الاسترقاق عند الرومانيين.....
- 29.....الباب الثاني الكلام على الاسترقاق في القرون الوسطى.....
- 30.....الفرع الأول الاسترقاق عند الغاليين.....
- 31.....الفرع الثاني الاسترقاق عند الجرمانيين.....
- 32.....الفرع الثالث الاسترقاق عند الإفرنج.....
- 33.....الفرع الرابع الاسترقاق عند الويزيقوط.....
- 33.....الفرع الخامس الاسترقاق عند الاستروقوط واللومبارديين.....
- 34.....الفرع السادس الاسترقاق عند الانجلوساكسون.....
- 35.....الباب الثالث الاسترقاق في الأزمنة الحديثة.....

36	القانون الأسود.....
45	الباب الرابع الاسترقاق في الديانة النصرانية.....
53	الباب الخامس الاسترقاق عند أهل الإسلام (تمهيد).....
56	الفرع الأول في منبع الاسترقاق.....
63	الفرع الثاني في معاملة الرقيق.....
77	الفرع الثالث في نكاح الأرقاء.....
80	الفرع الرابع في العتق.....
87	الفرع الخامس خلاصة ما تقدم.....
88	الفرع السادس في التطبيق والخاتمة.....
91	الباب السادس الكلام على الرق في مصر من حيث العرف والأخلاق....
96	يقول مترجم هذه الرسالة.....
97	الملحق الأول.....
101	الملحق الثاني.....
103	الملحق الثالث.....
107	الملحق الرابع.....
109	الملحق الخامس.....
113	الملحق السادس.....
113	الإسلام والاسترقاق.....
117	الملحق السابع.....
119	الملحق الثامن.....
122	الملحق التاسع.....

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تم تحميل هذه المادة من:

مكتبة المهتدين الاسلامية لمقارنة الاديان

<http://kotob.has.it>

<http://www.al-maktabeh.com>